

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية أصول الدين

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قسنطينة

قسم: الكتاب والسنة

الرقم التسلسلي: ..... / 2012

تخصص: علوم القرآن والتفسير

رقم التسجيل: ..... / .....

## أصول التفسير عند أبي إسحاق الشاطبي

مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم القرآن والتفسير

إشراف الدكتور: الجمعي شبايكي

إعداد الطالب: عادل بوشاهد

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الصفة	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية
أ.د/ سامي الكناني	رئيسا	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر
د/ الجمعي شبايكي	مقررا	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الأمير عبد القادر
أ.د/ رمضان يخلف	عضوا	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الأمير عبد القادر
د/ سمير جاب الله	عضوا	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الأمير عبد القادر

السنة الجامعية: 1433 - 1434 هـ / 2012 - 2013 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جامعة الأمير عبد الوهاب  
العلوم الإسلامية

# الإهداء:

إلى الوالدين الكريمين وإخوتي الأعزّاء

إلى أمّ عبّيد الله حفظها الله

إلى كلّ الأحبّة والأصدقاء

وإلى أهل القرآن والسنة

أهدي هذا العمل المتواضع

## شكر وتقدير:

عملاً بقول النبي عليه الصلاة والسلام {لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ}، فبعد شكر الله جلّ وعلا على إتمام هذه المذكرة، أتقدم بالشكر إلى القائمين على جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية وخاصة كلية أصول الدين، وإلى كلّ الأساتذة خاصة أساتذة قسم الكتاب والسنة، وإلى الأستاذ شبايكي الجمعي على إشرافه على هذه المذكرة، وإلى الأستاذ هلال خزاري على ما أسدى إليّ من نصائح وتوجيهات.

كما أشكر كلّ من أعانني على إتمام هذا البحث، وأخصّ بالذكر: سمير سعدي وعائلته الكريمة، وعمر وحمزة غجّاتي ومصطفى عشاري.

# مقدمته

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

## المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أمّا بعد:

لقد كان لعلماء الأندلس جهود كبيرة في خدمة كتاب الله تعالى، وبرز كثير منهم في شتى علومه من قراءات ولغة وتفسير وأحكام... ونشأت في الأندلس مدارس في شتى الفنون، ومنها مدرسة التفسير والتي كان من روادها بقي بن مخلد (ت: 276هـ) وابن أبي زمنين (ت: 399هـ) وابن عطية (ت: 542هـ) وابن العربي (ت: 543هـ) والقرطبي (ت: 671هـ) وابن الزبير (ت: 798هـ) وأبو حيان (ت: 745هـ)... وغير هؤلاء كثير ممن أثروا علم التفسير بالأندلس.

والواقف على تراجم علماء الأندلس يجد أن كثيرا من علمائها كان مشتغلا بعلم التفسير ومبرزاً فيه وإن لم يصل إلينا أنه صنف فيه، سوى نقول عنه أو ما بثه في تأليفه من مباحث في هذا العلم مما يؤكد لنا أنه من رواد هذا العلم، ومن أمثال هؤلاء: (الإمام أبو إسحاق الشاطبي)، فقد كتب في التفسير مباحث نفيسة وخص هذا العلم بذكر كثير من أصوله والكلام على كثير من معاني الآيات في مصنفاته حتى صار يُعتمد على ما سطره في هذا العلم جلّ الباحثين في علوم القرآن والتفسير.

وعلى ضوء ما سبق، اخترت علما من أعلام الأندلس ومجددا من مجدددي الإسلام: (أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللّخمي الغرناطي الشاطبي)، لأبين أصوله في التفسير من خلال مصنفاته، وأبين منهجه في تفسير كتاب الله تعالى وفق بحث عنونته ب: (أصول التفسير عند أبي إسحاق الشاطبي)، على أن البحث وفق الخطة المقترحة أردت أن يكون عنوانه: (أبو إسحاق الشاطبي مفسرا)، لكن المجلس العلمي للكلية رأى أن يكون العنوان ما سبق ذكره.

## إشكالية البحث

والإشكال في هذا البحث هو: ما مكانة الإمام أبي إسحاق الشاطبي في علم التفسير وما مكانته بين مفسري الأندلس، إذ لم يعهد ذكر اسمه إلا في تراجم علماء الأصول والمقاصد، مع أنه

وصف بأنه (مفسّر) و(له القدم الراسخ والإمامة العظمى في الفنون: فقها و... وتفسيرا...)

وصنّفه بعضهم في معجم المفسّرين، زيادة على ما قرّره في كتبه في علم التفسير وأصوله، مع تصريحه بقصده الكلام على مسائل هذا العلم ونقله لكلام المفسّرين، وتقريره ما يجب على المفسّر مراعاته في تفسير كلام الله تعالى.

والسؤال المطروح: ما هي جهود الشاطبي في التعميد لأصول التفسير، وما أثره في مدرسة التفسير.

### أسباب اختيار البحث

- وتبعاً لما سبق ذكره، فقد اخترت هذا البحث لأسباب عدّة أهمها:
- مكانة الإمام أبي إسحاق الشاطبي في علوم الشريعة من أصول وفقه ولغة وتفسير...
  - اشتمال مؤلفاته على مباحث نفيسة في التفسير وعلوم القرآن تأصيلاً وتطبيقاً.
  - وصف كثير ممن ترجم له من المتأخرين بـ (المفسّر)، (كأحمد بابا السوداني في نيل الابتهاج ومحمد رشيد رضا في مقدمته للاعتصام وعادل نويهض في معجم المفسّرين...)، مع عدم ذكر مصنّف له في علم التفسير وأصوله، فدفعني ذلك إلى أن أجمع كلامه في أصول هذا العلم ممّا قرّره في كتبه ودراسته.
  - اقتراح الأستاذ: د. شايح بن عبده شايح الأسمرى، أستاذ مساعد بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة لهذا الموضوع في بحث أذكر عنوانه في (الدراسات السابقة).

### أهداف البحث

والغاية من هذا البحث دراسة جهود الشاطبي في أصول التفسير والذي يعدّ علماً من أعلام المدرسة الأندلسية ممن عاصر بعض أعيان مدرسة التفسير بها كابن جزّي الكلبي (ت: 741) وأبي حيان (ت: 745)، من خلال مؤلفاته مثل: "الموافقات" و"الاعتصام" و"الإفادات والإنشادات" و"المقاصد الشافية شرح الخلاصة الكافية" وكذا فتاويه،... ودراستها وتحليلها بغرض إبراز جهوده في هذا العلم، مبيّناً مكانته في مدرسة التفسير، ومن أهدافه أيضاً إضافة مؤلف جديد إلى مكتبة علوم القرآن والتفسير.

## الدراسات السابقة

كُتبت حول الإمام الشاطبي بحوث كثيرة، خاصة ما كان منها في أصول الفقه والمقاصد، أما في التفسير فهي قليلة، وهي على حسب اطلاع:

1- (قضايا علوم القرآن والتفسير عند الإمام الشاطبي في كتاب الموافقات)، للباحث: عايش محمد لبابنة، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، لم أقف عليها بعد، والبحث مقيّد بكتاب الموافقات. ولم يمكنني الاطلاع عليها، لعدم تداولها.

2- (علوم القرآن عند أبي إسحاق الشاطبي جمعاً ودراسة)، للباحث: عبد الله الرفاعي، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود. ولم أقف عليها أيضاً، وظاهر من العنوان أنّ الباحث خصّ بحثه بعلوم القرآن دون التفسير، إذ لم يمكنني الاطلاع عليها أيضاً.

3- (مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره)، د. شايح بن عبده شايح الأسمرين بحث نشر بمجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد: 115، نشر سنة 1422. ص 85/39، وهو بحث مختصر ذكر فيه الباحث بعض أصول الشاطبي في علوم القرآن وفي التفسير، وعدّ ذلك كالتمهيد لبحوث في الموضوع، وقد استفدت منه في المباحث كما هو مبين في الحواشي، وهو يذكر المباحث على سبيل الإيجاز ويمثل بكلام الشاطبي /.

4- (منهج التفسير عند الإمام الشاطبي)، أ. محمد الدراجي، مقال، مجلة الموافقات، العدد: 1، نشر سنة 1992/1412، وهو بحث مختصر يقع في ثلاثة عشر صفحة، تعرض فيه الباحث ثلاث نقاط وهي: التفسير الموضوعي، والتفسير الإشاري، والتفسير العلمي؛ وموقف الشاطبي منها.

5- (علوم القرآن عند الشاطبي من خلال كتابه الموافقات)، محمد سالم أبو عاصي، نشر: دار البصائر بالقاهرة، الطبعة: الأولى، 1426 هـ/2005 م، وقد وقفت عليه مؤخراً، وقد قسّمه إلى قسمين، الأصل الأول فيما يعوّل عليه من اللغة في علوم القرآن، والأصل الثاني فيما يعوّل عليه من الشرع في علوم القرآن، ففيه بعض المباحث المشتركة التي حاولت عدم تناولها بنفس طريقته.

## المنهج المتبع في الدراسة

أما عن المنهج المتبع في البحث، فهو منهج الاستقراء والتحليل، لأن طابع الدراسة يفرض ذلك، إضافة إلى السرد التاريخي فيما يخص ترجمة الإمام الشاطبي وبعض الأعلام، وقد يتخلل ذلك إجراء بعض المقارنات بين آراء الشاطبي وبين آراء غيره من أئمة التفسير.

و فيما يخصّ مراحل سير البحث فستكون كالآتي:

- تتبّع المادة العلمية التي لها صلة بأصول التفسير من كتب الشاطبي.
- استخراج أصول التفسير التي قرّرها الشاطبيّ والتمثيل لها بكلامه لإبراز مدى تمكّنه في هذا العلم.

## مصادر ومراجع البحث

أمّا عن المصادر الأصلية في البحث، فهي كتب الشاطبيّ المطبوعة: (الموافقات والاعتصام والمقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية والإفادات والإنشادات والفتاوى المجموعة له). كما رجعت إلى كتب التفسير وأصوله وكتب علوم القرآن. واستعنت ببعض البحوث التي لها علاقة بموضوع البحث كالدراسات الجامعية في التفسير وعلوم القرآن.

## صعوبات البحث

أمّا عن صعوبات البحث فأولها جزالة لغة الشاطبي وقوتها والتي تتطلب إعادة قراءة كلامه أكثر من مرّة، وثانيها كثرة تفرعاته في البحث، وثالثها سلوكه طريقة المناظرة في الكلام حتى يكاد يختلط عليك ما يقرره بما يبطله.

ومن الصعوبات أيضا، تأخر طبع كتابه (المقاصد الشافية)، حيث لم يطبع إلا مؤخرًا.

## خطة البحث

ويتألف البحث من مقدمة وخمسة فصول وخاتمة، وهي كالآتي:

**المقدمة:** وتتضمن إشكالية البحث وأسباب اختياره وأهدافه ومنهج الدراسة وخطة البحث.

**الفصل التمهيدي:** ويتضمن مبحثين، الأول للتعريف بالإمام الشاطبي وأصول التفسير والثاني حول القيمة العلمية لما كتبه الشاطبي في علم التفسير وأصوله.

أبرزت فيه مصدر الشاطبي في علم التفسير وتأثر المصنفين بعده بما كتبه في أصول التفسير وعلوم القرآن.

**الفصل الأول:** منهج الشاطبي العام في التفسير ومصادره. ويتضمن مبحثين الأول لبيان منهج الشاطبي العام في التفسير والثاني لبيان مصادره في التفسير. بينت أهم سمات تناول الشاطبي لتفسير القرآن الكريم وكذا المصادر التفسيرية التي اعتمدها في ذلك.

**الفصل الثاني:** أصول الشاطبي في التفسير. ويتضمن مبحثين، الأول لبيان أصوله في التفسير بالأثر والثاني لبيان أصوله في التفسير بالرأي. بينت فيه اهتمامه بمصادر التفسير بالأثر وكذا بالرأي وما له صلة بذلك من قراءات وإعجاز.

**الفصل الثالث:** مباحث علوم القرآن عند الشاطبي. ويتضمن عدة مباحث في علوم القرآن وبيان موقف الشاطبي منها.

بينت فيه اهتمام الشاطبي بعلوم القرآن من حيث هي معينة على فهم المراد من كلام الله تعالى لا مجرد مصطلحات وتعريفات كما تدرس في علوم القرآن.

**الفصل الرابع:** موقف الشاطبي من اتجاهات التفسير. ويتضمن بيان موقفه من بعض اتجاهات التفسير.

بينت فيه موقفه من بعض اتجاهات التفسير التي تناولها في مؤلفاته كالتفسير اللغوي والعلمي والموضوعي والإشاري.

**الخاتمة:** وذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها مع بعض التوصيات التي رأيتها جديدة بالاهتمام والتنبيه.

هذا وأسأل الله جلَّ جلاله، التوفيق والسداد فيما أقول وأكتب، ومهما يكن من شيء فما وقَّيت حق الإمام الشاطبي حقه، فرحمه الله تعالى وعلماء المسلمين.

## الفصل التمهيدي :

التعريف بالشَّاطبي وبأصول التفسير

وبيان القيمة العلمية لما كتبه الشَّاطبي في التفسير وأصوله

المبحث الأول : التعريف بالشَّاطبي وبأصول التفسير

المطلب الأول : التعريف بالشَّاطبي

المطلب الثاني : التعريف بأصول التفسير

المبحث الثاني : القيمة العلميَّة لما كتبه الشَّاطبي في التفسير وأصوله

المطلب الأول : مادة التفسير وأصوله عند الشَّاطبي

المطلب الثاني : أثر الشَّاطبي فيمن صنَّف في التفسير وأصوله

gs

## المبحث الأول: التعريف بالشاطبي وأصول التفسير

تمهيدا لهذا البحث أضع ترجمة للإمام الشاطبي وتعريفا لأصول التفسير، وأكتفي في الترجمة بالجانب الشخصي للإمام الشاطبي لشهرته وكثرة من ترجم له.

### المطلب الأول: التعريف بالشاطبي

حظي الإمام الشاطبي / باهتمام كبير وتراجم كثيرة لكثرة البحوث حول أبحاثه وآرائه وكذلك شخصيته، ونظراً للأثر الكبير الذي تركه في علوم الشريعة فقد زاحت شهرته شهرة الأعلام الأوائل من الأئمة على قلة المعلومات الواردة في ترجمته ولهذا كان الاستغناء بما كتب حوله كافياً في التعريف به، إلا أنه تجدر الإشارة إلى الجانب المتعلق بالبحث مما يخص الترجمة، فرأيت أن أترجم للإمام الشاطبي من حيث ما يتعلق به من جانب التفسير إذ إنه اشتهر بعلم أصول الفقه، في حين إنَّ رتبته في بعض العلوم لا تقل عن علمه بأصول الفقه والمقاصد خاصة علم العربية وعلم التفسير.

### الفرع الأول: اسمه ونسبه ومولده ووفاته

هو أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللّخمي<sup>(1)</sup> التّسب الغرناطي المنشأ المعروف بالشاطبي<sup>(2)</sup>.

- (1) لحم قبيلة عريّة، تنتسب إلى مالك بن عدي ابن الحارث بن مرّة بن أدد، من عرب قحطان من اليمن، ومنهم كانت مملوك العرب في الجاهليّة، ومنهم من دخل بلاد الأندلس، ثم كان لبقاياهم ملك بإشبيلية من الأندلس. انظر: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 8، 1418هـ/1997م، 3/1011-1012، 365/5.
- (2) ينظر في ترجمته: الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط: 15، 2002م، 1/75. الإمام الشاطبي عقيدته وموقفه من البدع وأهلها، عبد الرحمن آدم علي، مكتبة الرشد، الرياض، ط: 1، 1998/1412، وهو من أوسع التراجم له. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل باشا البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 127/2. برنامج المحاري، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المحاري الأندلسي، تح: محمد أبو الأحضان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 1400هـ/1982م، 116-122. درة الحجال في أسماء الرجال، ابن القاضي، تح: أبو النور محمد الأحمدي، دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة، تونس، ط: 1، 1970م، 182. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية محمد بن محمد مخلوف، المطبعة السلفية، القاهرة، 1349، 231. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 2، 1982م، 1/191. معجم المصنفين، محمود حسن التونكي، مطبعة وزكو غراف طباره، بيروت، سوريا، 1344، 448/4-454، ت: 315. معجم المطبوعات العربية والمعرّبة، إيان سركيس، مكتبة الثقافة الدينية، 1090/1. معجم =

ولا يُعلم للشاطبي تاريخ ميلاد فلم يذكرها كل من ترجم له، وقدّره بعضهم<sup>(1)</sup> في حدود عشرين وسبعمائة (720) للهجرة.

وينسب إلى مدينة شاطبة الواقعة شرق الأندلس واستقر بغرناطة بعد سقوطها في يد النصارى وبها نشأ وعلا شأنه<sup>(2)</sup>.

أمّا وفاته فقد اتّفق المترجمون له على أنّها سنة تسعين وسبعمائة (790) للهجرة يوم الثلاثاء الثامن من شعبان<sup>(3)</sup>.

### الفرع الثاني: شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته

ترجم الشاطبيّ / لنفسه في مصنّفاته وما قاساه في طاب العلم ونشره فمّمّا حكاه عن نفسه، قوله: \$ لم أزل منذ فتق للفهم عقلي ووجه شطر العلم طلي، أنظر في عقلياته وشرعيّاته، وأصوله وفروعه، لم أقتصر منه على علم دون علم، ولا أفردت من أنواعه نوعاً دون آخر، حسبما اقتضاه الزمان والإمكان، وأعطته المنّة المخلوقة في أصل فطرتي، بل خضت في لججه خوض المحسن للسباحة، وأقدمت في ميادينه إقدام الجريء... إلى أن منّ عليّ الرب الكريم الرؤوف الرحيم، فشرح لي من معاني الشريعة ما لم يكن في حسابي...، فابتدأت بأصول الدين عملاً واعتقاداً، ثم بفروعه المبنية على تلك الأصول<sup>(4)</sup>. فالشاطبي / مّن اهتمّ بعلوم الشريعة دون تمييز، ومن ذلك علوم

=المفسّرين من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية، ط: 1، 403هـ/1983م، 23/1، ت: 790، معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، بيروت، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 1، 1414هـ/1993م، 77/1. مقدمة الإفادات والإنشادات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: محمد أبو الأحفان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1403هـ/1983م. مقدمة فتاوى الإمام الشاطبي، محمد أبو الأحفان، مطبعة الاتحاد العام التونسي، تونس، ط: 2، 1405هـ/1984م. نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا التنبكتي، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط: 1، 1408هـ/1989م، 48-52. هدية العارفين، البغدادي، بيروت، دار التراث العربي، 18/1.

(1) انظر: فتاوى الإمام الشاطبي، محمد أبو الأحفان، 32.

(2) المصدر نفسه، 30، مقدمة تحقيق الإفادات والإنشادات، الشاطبي، 17.

(3) انظر: نيل الابتهاج، التنبكتي، 50، برنامج المجاري، المجاري، 122.

(4) الاعتصام، الشاطبي، 31/1-32.

القرآن والتفسير، فمن عادة العلماء قديما الاعتناء بحفظ كتاب الله ﷻ وتفهم معانيه قبل التفرغ لباقي العلوم.

### البند الأول: شيوخه

لم تذكر المصادر أنّ الشاطبي رحل لطلب العلم، لذلك كان تلقّيه للعلم على يد علماء الأندلس، ومما يؤكّد ذلك مراسلاته لعلماء المغرب في مسائل أشكلت عليه (1).

ومما شهدته الأندلس تلك الفترة اعتناء علمائها بدراسة القرآن الكريم وتفسيره، بدءا بابن عطية (ت: 542هـ) وابن العربي (ت: 543هـ) وابن الزبير (ت: 708هـ) وابن جزري (ت: 741هـ) وأبي حيان (ت: 745هـ) وغيرهم كثير، فالشاطبي أحد هؤلاء الأعلام ممن نشأ في هذه البيئة، وإشارة إلى ذلك يقول: «ولقد سمعت بعض طلبة ذلك البلد الذي احتله هذا البائس -وهو مالقة- آخذا ينظر في قوله تعالى: {وخاتم النبيين} [الأحزاب: 40] وهل يمكن تأويله، وجعل يطرق إليه الاحتمالات ليسوّغ إمكان بعث نبي بعد محمد ﷺ، وكان مقتل هذا المفتري على يد شيخ شيوخنا أبي جعفر بن الزبير / # (2). وأبو جعفر هو صاحب كتاب (ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل) وكتاب (البرهان في تناسب سور القرآن).

فمن هؤلاء الأعلام الذين تلقّى عنهم ما يتعلّق بعلوم القرآن والتفسير:

#### 1 - أحمد بن آدم الشقوري أبو جعفر.

كان يدرّس علوم اللغة والمدونة الكبرى وصفه التنبكّي بالعلامة الرُّحلة الخطيب ووصفه ابن الخطيب بالمقرئ الخطيب (3).

(1) انظر: الاعتصام، الشاطبي، 646/2-647 ونيل الابتهاج، التنبكّي، 49.

(2) الاعتصام، الشاطبي، 593/2.

(3) الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين ابن الخطيب، تح: يوسف علي طويل، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان، 1424هـ/2003م، ط: 1، 29/3. نيل الابتهاج، التنبكّي، 49، وانظر برنامج المجاري، المجاري، 125.

## 2 - أحمد بن الحسن علي بن الزيات الكلاعي أبو جعفر (ت: 728هـ).

وصفه ابن الخطيب بعدم التهيب والقدرة على الإنشاء وغلبة الخشوع و\$التفنن في كثير من المآخذ العلمية، والرياسة في تجويد القرآن، والمشاركة في العربية، والفقه، والعربية، والأدب، ... والحفظ للتفسير#<sup>(1)</sup>.

## 3 - فرج بن قاسم بن أحمد بن لبّ التغلبي أبو سعيد (ت: 783هـ)

\$حامل لواء التحصيل عليه مدار الشورى وإليه مرجع الفتوى ببلده لغزارة حفظه وقيامه على الفقه واضطلاعه بالمسائل، إلى المعرفة بالعربية واللغة والمران في التوثيق والقيام على القراءات والتبريز في التفسير والمشاركة في الأصلين والفرائض والأدب، جيد الحظ ينظم وينثر#<sup>(2)</sup>. وهو ممن كان الشاطبي يشيد به ويجلّه ويكبره فتأثر به<sup>(3)</sup>.

## 4 - محمد بن أحمد بن مرزوق الخطيب التلمساني شمس الدين أبو عبد الله

(ت 781هـ)<sup>(4)</sup>.

أخذ الشاطبي عنه (الموطأ) و(الجامع الصحيح)<sup>(5)</sup>، \$مشارك في فنون من أصول وفروع وتفسير يكتب ويشعر ويقيد ويؤلف#<sup>(6)</sup>.

(1) الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين ابن الخطيب، 145/1.

(2) المصدر نفسه، 213/4.

(3) الإفادات والإنشادات، الشاطبي، 93، 94، 172. وانظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي،

تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط: 2، 1399هـ/1979م، ت: 1897، 243/2-244.

(4) شجرة النور، محمد مخلوف، 236. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي، ت: 75، 46/1-47.

(5) برنامج المجاري، المجاري، 119، وقد نقل كثيرا من الروايات التفسيرية من صحيح البخاري في مؤلفاته، وسيأتي بيان ذلك في

ذكر مصادره في التفسير.

(6) الإحاطة، ابن الخطيب، 75/3.

## 5 - محمد بن الفخار البيري أبو عبد الله (ت: 754هـ).

قرأ عليه الشاطبي القراءات السبع في سبع ختمات<sup>(1)</sup> وأخذ عنه العربية ولازمه إلى أن مات<sup>(2)</sup>.

## 6 - محمد بن علي أحمد بن محمد البننسي أبو عبد الله: (ت: 782هـ).

عالم بالعربية، له عدة كتب منها (صلة الجمع) وله تفسير كبير<sup>(3)</sup>.  
قال ابن الخطيب: "ألف كتاباً في تفسير القرآن متعدد الأسفار واستدرك على السهيلي في أعلام القرآن كتاباً نبيلاً"<sup>(4)</sup>.

## 7 - محمد بن محمد بن أحمد بن أبي بكر القرشي التلمساني المالكي أبو عبد الله

المشهور بالمقري الكبير (ت: 759هـ).

قال ابن الخطيب: "يقوم أتم القيام على العربية والفقه والتفسير ويحفظ الحديث ويتعجر بحفظ الأخبار والتاريخ والآداب ويشارك مشاركة فاضلة في الأصولين والجدل والمنطق ويكتب ويشعر"<sup>(5)</sup>، وعليه تفقه في التفسير والحديث والأصول.

(1) برنامج المجاري، المجاري، 119.

(2) انظر: شجرة النور، محمد مخلوف، 229، نيل الابتهاج، التنبكي، 49.

(3) الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، دار الجيل، بيروت، 1414هـ/1993م، 89/4، درة الحجال، ابن القاضي، 276/2، الأعلام، الزركلي، 286/6.

(4) الإحاطة في أخبار غرناطة، ابن الخطيب، 25/3.

(5) المصدر نفسه، 118/2. وانظر: برنامج المجاري، المجاري، 119-120، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي، ت: 31، 21/1-22.

8 - محمد بن أبي الحجاج يوسف بن عبد الله بن محمد اليحصبي أبو عبد الله المعروف باللوشي (ت: 752هـ)<sup>(1)</sup>.

أخذ عن أبي جعفر أحمد بن الزبير الغرناطي وهو شيخ أبي حيان الأندلسي المفسر فلا يبعد أن قد استفاد منه الشاطبي في التفسير وما يتعلق به.

9 - منصور ابن علي بن عبد الله الزواوي أبو علي (ت: 771هـ).

قدم الأندلس في عام ثلاثة وخمسين وسبعمائة، فلقي رجلاً وعرف قدره، فتقدم مقرناً بالمدرسة تحت جارية نبيهة، وحلق للناس متكلماً على الفروع الفقهية والتفسير، وتصدر للفتيا، وحضر بالدار السلطانية مع مثله<sup>(2)</sup>.

وهو ممن تأثر بهم الشاطبي في منهجه العلمي التأصيلي التقعيدي<sup>(3)</sup>.

وقد ثبتت مراسلاته لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي (ت: 806هـ) صاحب التفسير في عدة مسائل بعضها أصولية لها علاقة بالتفسير (تخصيص عمومات القرآن)<sup>(4)</sup>.  
فهؤلاء وغيرهم من مشايخ الشاطبي كان لهم الأثر البارز في تكوين ملكته التفسيرية التي تجلت من خلال مؤلفاته.

### البند الثاني: تلاميذه

من أشهر تلاميذ الشاطبي الذين أخذوا عنه:

- (1) الإحاطة في أخبار غرناطة، ابن الخطيب، 269/2، برنامج المجاري، المجاري، 119، إيضاح المكنون، البغدادي، 157/1.
- (2) الإحاطة في أخبار غرناطة، ابن الخطيب، 248/3.
- (3) الإفادات والإنشادات، الشاطبي، 100، 107، 156، وانظر: شجرة النور الزكية، محمد مخلوف، 234، برنامج المجاري، المجاري، 119.
- (4) انظر: الموافقات، الشاطبي، 163/1، وما بعدها، وقد نقل بعض ذلك في تفسير ابن عرفة، انظر: تفسير ابن عرفة، أبو عبد الله محمد بن عرفة الورغمي، تح: حسن المناعي، مركز البحوث بالكلية الزيتونية، تونس، ط: 1، 1986م، 596/2. وانظر رأي الشاطبي في الموافقات: 21/4 وما بعدها، 48-47/4.

## 1 - أحمد القصّار أبو جعفر.

كان الإمام الشاطبي الغرناطي يباحثه في تأليفه للموافقات<sup>(1)</sup>.

## 2 - محمد بن علي بن عبد الواحد المجاري أبو عبد الله (ت: 862هـ).

روى رجز ابن برّي في القراءات، قال أبو جعفر: الحاج الرحال الأستاذ المتفنن الراوية خاتمة الرواة بالأندلس<sup>(2)</sup>.

## 3 - محمد بن محمد بن عاصم القيسي الغرناطي أبو بكر (ت: 829هـ).

هو قاضي الجماعة فقيه أصولي ومحدث محقق المرجوع إليه في المشكلات والفتوى، له كتاب (تحفة الحكام) واختصار الموافقات وأرجوزة في القراءات وأخرى في قراءة يعقوب، وله كتاب (إيضاح المعاني في القراءات الثماني) زاد فيه على تيسير أبي عمرو الداني<sup>(3)</sup>. كان الشاطبي يخصّه ويقرّبه ويشاوره في مباحث الموافقات عند تأليفه له.

## 4 - محمد بن محمد بن عاصم القيسي الغرناطي أبو يحيى (ت: 813هـ).

فقيه نظّار وعالم محقق وكاتب أديب سار على أسلوب الشاطبي وتأثر به، فُقد في الجهاد<sup>(4)</sup>، وهو أخو أبو بكر بن عاصم.

## 5 - أبو عبد الله محمد البياني.

فقيه غرناطي<sup>(5)</sup>.

(1) برنامج المجاري، المجاري، 76.

(2) ثبت البلوي الوادي آشي، أبو جعفر البلوي الوادي آشي، تح: عبد الله العمراني، دار الغرب الإسلامي، ط: 1، 1403هـ/1983م، 199-201، برنامج المجاري، المجاري، 116.

(3) شجرة النور، محمد مخلوف، 247، نفع الطيب، المقري، 19/5، نيل الابتهاج، التنبكي، 50.

(4) نفع الطيب في غصن الأندلس الرطيب، أحمد بن محمد المقري التلمساني، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1968م، 148/6، شجرة النور، محمد مخلوف، 247، برنامج المجاري، المجاري، 126، نيل الابتهاج، التنبكي، 50.

(5) نيل الابتهاج، التنبكي، 50.

### البند الثالث: مؤلفاته

قال التنبكتي /: \$ألف تأليف نفيسة اشتملت على تحريرات للقواعد وتحقيقات لمهمات الفوائد#<sup>(1)</sup>، فالمطبوع منها:  
1- الموافقات:

أشهر كتبه وأحسنها لخصه تلميذه أبو بكر بن عاصم في (نيل المنى في اختصار الموافقات)<sup>(2)</sup> ونظمه تلميذه الوادي آشي في (نيل المنى من الموافقات)<sup>(3)</sup>.

قال التنبكتي: \$كتاب الموافقات في أصول الدين كتاب جليل القدر جدا لا نظير له يدل على إمامته و بعد شأوه في العلوم سيما علم الأصول#<sup>(4)</sup>، وقال محمد مخلوف: \$الموافقات في الفقه جليل جدا لا نظير له من أنبل الكتب#<sup>(5)</sup>.

### 2 - الاعتصام:

وهو \$تأليف نفيس في الحوادث والبدع في سفر في غاية الإجادة#<sup>(6)</sup>.

ذكر فيه أصول التفريق بين الشريعة والبدعة وما يشتهه من ذلك وتمييز ماخذ الاستدلال الصحيح من الباطل.

### 3 - المقاصد الشافية شرح الخلاصة الكافية:

\$شرحه الجليل على الخلاصة في النحو في أسفار أربعة كبار لم يؤلف عليها مثله بحثا وتحقيقا#<sup>(7)</sup>، شرح فيه ألفية ابن مالك في النحو.

(1) نيل الابتهاج، التنبكتي، 49.

(2) نفع الطب، المقرئ، 21/5.

(3) انظر: محمد أبو الأحفان، مقدمة الفتاوى، ص 47.

(4) نيل الابتهاج، التنبكتي، 49.

(5) شجرة النور، محمد مخلوف، 231.

(6) نيل الابتهاج، التنبكتي، 49.

(7) المصدر نفسه، 49.

وقد طبع حديثاً في عشرة أجزاء (1).

#### 4 - الإفادات والإنشادات:

لديه طرف وتحف ومُلح أدبيات وإنشادات# (2).

#### 5 - فتاوى الإمام الشاطبي:

جمعها محمد أبو الأحنفان، قال: «وقد عمدت إلى جمعها من مصادر هامة ألفت بعد عهد الشاطبي، واهتمت بما أثر عن الفقهاء الأندلسيين من الأجوبة الفقهية عن النوازل الطارئة# (3).

ومما ذكر للشاطبي من المؤلفات ولم يُكتب لها الظهور:

#### 1 - كتاب المجالس:

شرح فيه كتاب البيوع من صحيح البخاري، قال عنه التنبكتي: «فيه من الفوائد والتحقيقات ما لا يعلمه إلا الله# (4).

#### 2 - عنوان الاتفاق في علم الاشتقاق.

#### 3 - أصول النحو.

وقد أتلّفهما في حياته (5).

وقد حوت تأليفه المطبوعة مباحث نفيسة فيما يتعلّق بالتفسير، سواء في الأصول والقواعد أم في بيان المعاني القرآنية للآيات وإعرابها وتوجيه مشكلها إلى غير ذلك من العلوم القرآنية، خاصة: الموافقات والاعتصام والمقاصد الشافية.

(1) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين وجماعة، مركز إحياء التراث بجامعة أم القرى، مكة، ط: 1، 1428هـ/2007م.

(2) نيل الابتهاج، التنبكتي، 49.

(3) فتاوى الإمام الشاطبي، محمد أبو الأحنفان، 101-102.

(4) نيل الابتهاج، التنبكتي، 49.

(5) المصدر نفسه، 49.

### الفرع الثالث: شهادة العلماء بعلمه ومكانته في علم التفسير

يعد الشاطبي من العلماء المجتهدين المحققين في القرن الثامن الهجري، يشهد له بذلك ما سطره في كتبه من علوم ينهل منها العلماء من زمنه إلى يومنا هذا، وقد شهد له بالإمامة في العلم كل من سير علمه وأدرك مقاصده.

ومن شهادات العلماء له ما قيل فيه: \$الشيخ الإمام العلامة الشهير نسيح وحده، وفريد عصره#<sup>(1)</sup> وبأنه \$الشيخ الأستاذ الفقيه الإمام المحقق العلامة الصالح#<sup>(2)</sup> و\$العلامة المؤلف المحقق النظار أحد الجهابذة الأخيار#<sup>(3)</sup>، وقال التنبكي: \$الإمام العلامة المحقق القدوة الحافظ الجليل المجتهد، كان أصولياً مفسراً فقيها محدثاً، لغويًا بيانياً نظاراً، ثبتاً ورعاً صالحاً زاهداً سنياً، إماماً مطلقاً، بباحثاً مدققاً، جدلياً، بارعاً في العلوم، من أفراد العلوم المحققين الأثبات، وأكابر الأئمة المتقنين الثقات، له القدم الراسخ والإمامة العظمى في الفنون فقها وأصولاً وتفسيراً وحديثاً، وعربية وغيرها مع التحري والتحقيق#<sup>(4)</sup>.

أما من شهادات المعاصرين فقد قيل فيه: \$تعرض لجانب التفسير وعلوم القرآن من خلال مؤلفاته فجاء في هذا الجانب بفوائد قد لا توجد عند المتخصصين، الذين وهبوا حياتهم لكتاب الله بحثاً في علومه وتفسيره، ولأجل هذه المباحث القيمة -في علوم القرآن وتفسيره- وصفه علماء التراجم بالإمامة في ذلك#<sup>(5)</sup>.

ومن أقوال هؤلاء المعاصرين: \$فقيه أصولي لغوي مفسر#<sup>(6)</sup>، و\$مفسر أصولي من أئمة فقهاء فقهاء المالكية#<sup>(7)</sup>.

(1) برنامج المجاري، المجاري، 116.

(2) نيل الابتهاج، التنبكي، 48.

(3) شجرة النور، محمد مخلوف، 231.

(4) نيل الابتهاج، التنبكي، 48.

(5) مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شايح بن عبده بن شايح الأسمرى، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عدد: 115، 1422هـ/2002م، 33-34.

(6) معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، 77/1.

(7) مع المفسرين، عادل نويهض، 23/1.

ومّا يؤكّد ما سبق ويثبتته، تأثر أغلب الباحثين في علوم القرآن والتفسير بالشاطبي، فلا يكاد يخلو مؤلف من قواعده وتحريراته، وهذا ما سنراه في المباحث الآتية.

فرحم الله الإمام الشاطبي وأجزل له الثواب على ما خدم به علوم الشريعة وجدّد للأمة وأوضح معالم دينها.

### المطلب الثاني: التعريف بأصول التفسير

المصطلح (أصول التفسير) مركب من مصطلحين، فتعريفه يقتضي تعريف مفرداته (أصول) و(تفسير) لغوياً واصطلاحياً ثم تعريف المركب الإضافي لهما.

#### الفرع الأول: التعريف الإفرادي

المصطلح (أصول) مشترك بين كثير من العلوم الشرعية، كأصول الفقه، وأصول اللغة أو النحو وأصول الحديث وأصول التفسير، وهو المقصود بالتعريف في هذا المبحث.

#### البند الأول: التعريف اللغوي

##### أولاً: تعريف الأصول

(أصول) مفرد جمعه (أصل)، قال ابن فارس: \$ (أصل) الهمزة والصاد واللام، ثلاثة أصول متباعدٍ بعضها من بعض، أحدها: أساس الشيء، والثاني: الحية، والثالث: ما كان من النهار بعد العشي. فأما الأول فالأصل أصل الشيء، قال الكسائي في قولهم: لا أصل له ولا فصل له، إنَّ الأصل الحسب، والفصل اللسان. ويقال مجذُ أصل#<sup>(1)</sup>. وهذه المعاني التي ذكرها الجوهري في الصحاح<sup>(2)</sup>.

(1) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/1979م، مادة (أصل) 109/1.

(2) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط: 4، 1407هـ/1987م، مادة (أصل)، 1623/4.

قال ابن منظور: ﴿أصل﴾ الأَصْلُ أَسْفَلُ كُلِّ شَيْءٍ وَجَمْعُهُ أَصُولٌ لَا يُكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ# (1).

فالأصل لغة: مبدأ الشيء وقاعدته، فأصل كل شيء ما يستند وجود ذلك الشيء إليه (2) سواء أكان حسيًا أو معنويًا، هذا ما تفيدته مادة الكلمة لغة في هذا الموضوع.

### ثانياً: التفسير

قال ابن فارس: ﴿الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدل على بيان شيء وإيضاحه، من ذلك الفَسْرُ، يقال: فَسَرْتُ الشَّيْءَ وَفَسَّرْتُهُ# (3).

قال ابن الأعرابي: ﴿الفَسْرُ: كَشَفٌ مَا غُطِّيَ# (4).

قال في الصحاح: ﴿الفَسْرُ: البَيَانُ وَقَدْ فَسَّرْتُ الشَّيْءَ أَفْسَرُهُ بِالْكَسْرِ فَسْرًا وَالتَّفْسِيرُ مِثْلُهُ وَاسْتَفْسَرْتُهُ كَذَا، أَي سَأَلْتَهُ أَنْ يُفَسِّرَهُ لِي# (5).

ومما جاء في القرآن على هذا المعنى قوله تعالى: {وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا} [الفرقان: 33]، قال مجاهد: ﴿بيانا# (6).

فمادة الكلمة: (تفسير) ترجع إلى معنى البيان والكشف والإيضاح، واستعمال ذلك في المعاني والحسيات سواء، كما نصّ عليه أهل اللغة في معاجمهم.

(1) لسان العرب، ابن منظور، تح: عبد الله علي الكبير وجماعة، دار المعارف، القاهرة، مادة (أصل)، 89/1.

(2) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت، مادة (ء ص ل)، 16/1.

(3) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (فسر)، 504/4.

(4) تحذيب اللغة، أبو منصور الأزهري، تح: أحمد عبد الحليم البردوني، الدار المصرية للتأليف والترجمة، مادة (فسر)، 406/12.

(5) الصحاح، الجوهري، مادة (فسر)، 781/2.

(6) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، تح: محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1420هـ/2000م، 267/19.

## البند الثاني: التعريف الاصطلاحي

### أولاً: أصول

قال الجرجاني: \$الأصل وهو ما يُتني عليه غيره# (1).

وبنحوه قال أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري في كتابه (الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة) (2).

وقال الكفوي: \$الأصل: هو أسفل الشيء ويطلق على الراجح بالنسبة إلى المرجوح وعلى القانون والقاعدة المناسبة المنطبقة على الجزئيات وعلى الدليل بالنسبة إلى المدلول وعلى ما ينبنى عليه غيره وعلى المحتاج إليه كما يقال (الأصل في الحيوان الغذاء) وعلى ما هو الأولى كما يقال (الأصل في الإنسان العلم) أي العلم أولى وأحرى من الجهل# (3).

وقيل الأصل هو: \$القاعدة الكلية والدليل# (4)، وقال الشاطبي: \$المراد بالأصول القواعد الكلية# (5).

فالأصول هي (الكليات والمآخذ والأسس والأدلة الجملية التي تُبنى عليها الأحكام الجزئية ويُرجع إليها للاستنباط والاستدلال)، ويطلق غالباً على الدليل.

(1) كتاب التعريفات، الشريف الجرجاني، مكتبة لبنان، بيروت، 1985م، 28.

(2) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، زكريا الأنصاري، تح: مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط: 1، 1411هـ/1991م، 66.

(3) الكليات، أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي، تح: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 2، 1419هـ/1998م، 122.

(4) معجم أصول الفقه، خالد رمضان حسن، الروضة، ط: 1، 1998م، 41.

(5) الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: مشهور بن حسن آل سلمان، دار بن عفان، السعودية، ط: 1، 1417هـ/1997م، 323/3.

## ثانيا: التفسير

ذكر العلماء في تعريف التفسير حدودا كثيرة منهم من أطال ومنهم من اختصر<sup>(1)</sup>، وممن عرّفه الزركشي، فقال: «علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه»<sup>(2)</sup>.

وعرّفه في موضع آخر، فقال: «هو علم نُزول الآية وسورتها وأقاصيصها والإشارات النَّازلة فيها، ثمَّ ترتيبُ مكّيِّها ومدنيِّها، ومحكمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصّها وعمّاها، ومطلقها ومقيدها، ومجملها ومفسرّها»<sup>(3)</sup>.

وعرّفه ابن جزّيّ بأنّه: «شرح القرآن وبيان معناه والإفصاح بما يقتضيه بنصّه أو إشارته أو بجواه»<sup>(4)</sup>.

وقال أبو حيّان: «التفسير علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمت لذلك»<sup>(5)</sup>.

وقال ابن عرفة: «فهو العلم بمدلول القرآن وخاصية كيفية دلالاته وأسباب النزول والناسخ والمنسوخ»<sup>(6)</sup>.

(1) انظر: الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ/ 1974 م، 192/4-195، والتحبير في علم التفسير، جلال الدين السيوطي، 37-38.

(2) البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط: 3، 1404هـ/ 1984 م، 13/1.

(3) المصدر نفسه، 148/2.

(4) التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزّي الكلي، تح: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، ط: 1، 1415هـ/ 1995 م، 9/1-10.

(5) تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير أبو حيان الأندلسي، تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1413هـ/ 1993 م، 121/1.

(6) تفسير ابن عرفة المالكي، أبو عبد الله محمد بن عرفة الورغمي، تح: حسن المناعي، مركز البحوث بالكلية الزيتونية، تونس، ط: 1، 1986 م، 59/1.

وقال الزرقاني فقال: **﴿علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية﴾**<sup>(1)</sup>.

وقال الجرجاني: **﴿توضيح معنى الآية وشأنها وقصتها والسبب الذي نزلت فيه بلفظ يدل عليه دلالة ظاهرة﴾**<sup>(2)</sup>.

ونقل السيوطي عن بعضهم بأنه: **﴿علم نزول الآيات وشؤونها وأقاصيصها والإرشادات النازلة فيها، ثم ترتيب مكيتها ومدنيها ومحكمها ومتشابهها وناسخها ومنسوخها وخاصها وعامها ومطلقها ومقيدها ومحملها ومفسرها وحلالها وحرامها ووعدها ووعيدها وأمرها ونهيها وعبرها وأمثالها﴾**<sup>(3)</sup>.

وكلّ هذه التعريفات تشترك في معنى واحد وهو: البيان والشّرح والإيضاح، وهو الأصل اللغوي لكلمة التفسير، غير أنّ بعضهم زاد في التعريف ما ليس منه، كذكر الأحكام والقراءات وما لا أثر له في بيان معاني القرآن الكريم، وعليه يمكن اختيار المعنى الذي اتفق عليه من عرف التفسير كالاتي: **(بيان مراد الله تعالى في القرآن)، أو هو: (بيان معاني القرآن الكريم).**

### الفرع الثاني: التعريف التركيبي

وهو مبني على التعريف الإفرادي لمفردتي **(أصول)** و**(تفسير)** لغة واصطلاحاً، وكذلك على الإضافة والتقييد بينهما؛ فالإضافة تفيد أن الأصول هي الكليات والأدلة الجُمليّة التي يبنى عليها التفسير، والتفسير الذي هو بيان معاني القرآن الكريم مقيّد لهذه الأصول.

وعلى هذا يمكن تعريف أصول التفسير بأنّه: **(الكليات التي يبنى عليها بيان مراد الله تعالى من كلامه في القرآن الكريم).**

(1) مناهل العرفان في علوم القرآن، عبد العظيم الزرقاني، تح: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 1، 1415هـ/1995م، 6/2.

(2) التعريفات، الشريف الجرجاني، 65.

(3) الإلتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، 194/4.

وقد عرّف بعدة تعاريف منها: §القواعد والأسس التي يقوم عليها علم التفسير#<sup>(1)</sup>، §ما يُبنى عليه التفسير حسب قواعده ومناهجه#<sup>(2)</sup>.

وَعُرِّفَ بأنّه: §الأسس والمقدمات العلمية التي تعين في فهم التفسير، وما يقع فيه من الاختلاف وكيفية التعامل معه#<sup>(3)</sup>.

وهي تعريفات متقاربة لولا ذكر مفردة (التفسير) في الحدّ، والله أعلم.

وينبغي التفريق في التعريف بين أصول التفسير وقواعد التفسير، فالمراد بأصول التفسير هي الأدلة الإجمالية التي يرجع إليها لبيان القرآن كالمصادر الأصلية لبيان معاني الكلمات والتراكيب القرآنية، وكأسباب النزول والظروف والأحوال العامة وقت النزول، وكذلك طبيعة النظم القرآني من حيث المفردات ومن حيث التراكيب وسياقاتها، أضف إلى ذلك ما يراعيه الناظر في كتب التفسير من اتفاق أو اختلاف في التفسير وما ينبنى على ذلك.

- 
- (1) بحوث في أصول التفسير ومناهجه، فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، مكتبة التوبة، ط: 4، 1419هـ، 11.
  - (2) أصول التفسير وقواعده، خالد عبد الرحمن العك، دار النفائس، بيروت، ط: 2، 1406هـ/1986م، 30.
  - (3) فصول في أصول التفسير، مساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، ط: 3، 1420هـ/1999م، 11.

### المبحث الثاني: القيمة العلمية لما كتبه الشاطبي في التفسير وأصوله

تتجلى قيمة الشيء بأمرين؛ قيمته الذاتية وكذا أثره في غيره، وإذا نظرنا إلى ما سطره الشاطبي في أصول التفسير من مباحث وتحريات ألفينا ذلك ظاهراً، فقد تطرق إلى كثير من مسائل هذا العلم بالتقعيد والتحرير في مواضع من كتبه، وسمته في ذلك التأسيس لتلك المسائل لا مجرد النقل والتصوير كعادة من يؤلف في علوم ألف فيها من سبق، الشيء الذي لفت انتباه الباحثين في علوم القرآن بشتى أنواعه إلى ما حرره هذا الإمام في ذلك؛ فمن النادر أن تجد مؤلفاً في علوم القرآن أو أصول التفسير إلا كانت مؤلفات الشاطبي له مرجعاً.

### المطلب الأول: مادة التفسير وأصوله عند أبي إسحاق الشاطبي

لم يُذكر للإمام الشاطبي / تأليفاً في التفسير أو أصوله، ومع ذلك حفلت تأليفه بمادة معتبرة في التفسير وأصوله وقواعده وعلوم القرآن الكريم، وكانت كتابته في هذه العلوم على ضربين:

- **الأول:** أن يقصد ذلك قصداً، كأن ينصّ على أصل من أصول التفسير، أو يتناول آيات من القرآن الكريم بالتفسير والبيان، وذلك كثير في كتبه.
- **الثاني:** أن يستطرد به البحث في علم من العلوم إلى البحث في التفسير وأصوله، وهو الغالب والأكثر.

فمن الأول، قصده لوضع أصول يبني عليها فهم كتاب الله يجب الأخذ بها، فقد ذكر في كتاب المقاصد من الموافقات تحت مقاصد الشارع قصد الشارع في وضع الشريعة للإفهام، وذكر تحت الأصل الأول الذي يبني عليه فهم الشريعة والقرآن وهو فهم اللسان العربيّ بألفاظه ومعانيه وأساليبه، وفي ذلك يقول: **«وإنما البحث المقصود هنا أن القرآن نزل بلسان العربيّ بألفاظه ومعانيه وأساليبه، وإنما يكون من هذا الطريق خاصة، لأن الله تعالى يقول: {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا} [يوسف: 2] وقال: {بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ} [الشعراء: 195] وقال: {لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ} [النحل: 103] وقال: {وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ} [فصلت: 44] إلى غير ذلك مما يدل على أنه عربي وبلسان العرب، لا أنه أعجمي ولا بلسان العجم، فمن أراد تفهمه، فمن جهة لسان العرب يفهم، ولا سبيل إلى تطلب**

فهمه من غير هذه الجهة#<sup>(1)</sup>، ثم ذكر المباحث المتعلقة بالقرآن من جهة لغته كوجود كلمات أعجمية في القرآن، ووجوب مراعاة معهود العرب في كلامها في فهم القرآن.

ثم ذكر في كتاب الأدلة في العوارض ثلاثة فصول تتعلق بلغة القرآن وهي: الأوامر والنواهي، العموم والخصوص، البيان والإجمال<sup>(2)</sup>.

ثم توجه إلى بيان الأصول المتعلقة بالقرآن، على الخصوص في بيان الأدلة على التفصيل، الدليل الأول وهو الكتاب<sup>(3)</sup>، فذكر جملة القواعد والأصول التي بها يُفسّر، وهي كالآتي:

- تقرير أن القرآن كلية الشريعة، وبيان الأصول التي يفسّر بها.
- بيان أسباب النزول والحاجة إليها لفهم وتفسير القرآن، والقواعد المتعلقة بذلك. والحقق بها في المعنى عادات العرب وأثرها في بيان القرآن.
- القصص القرآني وحكاياته، وقاعدة تمييز صحيحها من باطلها، وما يلحق ذلك من حكاية شرائع الأولين، واعتبار دلالة السياق في فهم القصص خاصة وفي فهم القرآن عموماً.
- قواعد في الترغيب والترهيب ومراعاة أحوال المخاطب.
- بيان القرآن للأحكام الشرعية كلياً وإن جاء جزئياً، والاستدلال على أصول التفسير ومصادره للحاجة إلى شرحه وبيانه بالسنة وتفسير السلف ومطلق الفهم العربي.
- القرآن فيه بيان كل شيء.
- أقسام العلوم المضافة إلى القرآن.
- التفسير بالظاهر والباطن، والقاعدة في المعبر منه.
- التفسير الإشاري والباطني وشروط قبوله واعتباره.
- بيان القرآن المكي والمدني والقواعد المتعلقة بهذا العلم وأثره في بيان المعاني القرآن.

(1) الموافقات، الشاطبي، 102/2 وما بعدها، الاعتصام، الشاطبي، تح الهالبي، 814/1 وما بعدها، حيث قرر أن من أسباب دخول البدع في الشرع أن الله أنزل القرآن عربياً لا يفهم إلا عن طريق اللغة العربية بألفاظها وأساليبها.

(2) المصدر نفسه، 363/3 إلى 140/4.

(3) المصدر نفسه، 144/4 إلى 285/4.

- وجوب أخذ التفسير على التوسط والاعتدال باتباع معهود العرب في خطابها في تفسيره.

- اعتبار السياق ومقتضى الحال في فهم النص القرآني.

- ضوابط التفسير بالرأي.

وقد يتناول آيات بالتفسير والبيان قصداً، مثل قوله: ﴿وَقَوْلُهُ: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} [الأنعام:153] فَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ هُوَ الشَّرِيعَةُ عَلَى الْعُمُومِ، وَشَبَّهَ مَا تَقَدَّمَ فِي السُّورَةِ مِنْ تَحْرِيمِ مَا ذُبِحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَتَحْرِيمِ الْمَيْتَةِ وَالِدَمِّ وَحَمِّ الْخَنزِيرِ وَغَيْرِهِ، وَإِجَابِ الزَّكَاةِ، كُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَدْعٍ نَظْمٍ وَأَحْسَنِ سِيَاقٍ.

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} [الأنعام:151] فَذَكَرَ أَشْيَاءَ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَغَيْرِهَا، فَابْتَدَأَ بِالنَّهْيِ عَنِ الْإِشْرَاقِ، ثُمَّ الْأَمْرَ بِبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، ثُمَّ النَّهْيَ عَنِ قَتْلِ الْأَوْلَادِ، ثُمَّ عَنِ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، ثُمَّ عَنِ قَتْلِ النَّفْسِ بِإِطْلَاقٍ، ثُمَّ عَنِ أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، ثُمَّ الْأَمْرَ بِتَوْفِيَةِ الْكَيْلِ وَالْوِزْنِ، ثُمَّ الْعَدْلَ فِي الْقَوْلِ، ثُمَّ الْوَفَاءَ بِالْعَهْدِ.

ثُمَّ خَتَمَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} [الأنعام:153].

فَأَشَارَ إِلَى مَا تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ مِنْ أُصُولِ الشَّرِيعَةِ وَقَوَاعِدِهَا الضَّرُورِيَّةِ، وَلَمْ يَخْصَّ ذَلِكَ بِالْعَقَائِدِ#(1).

وقال في موضع آخر: ﴿وَمِنَ الْآيَاتِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ} [النحل:9].

فَالسَّبِيلُ الْقَصْدُ هُوَ طَرِيقُ الْحَقِّ، وَمَا سِوَاهُ جَائِرٌ عَنِ الْحَقِّ؛ أَي: عَادِلٌ عَنْهُ، وَهِيَ طُرُقُ الْبِدْعِ وَالضَّلَالَاتِ، أَعَادَنَا اللَّهُ مِنْ سُلُوكِهَا بِفَضْلِهِ، وَكَفَى بِالْجَائِرِ أَنْ يُحَدَّرَ مِنْهُ، فَالْمَسَاقُ يَدُلُّ عَلَى التَّحْذِيرِ وَالنَّهْيِ.

وَذَكَرَ ابْنُ وَضَّاحٍ؛ قَالَ: ﴿سُئِلَ عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، وَقِيلَ لَهُ: أَبَا بَكْرٍ، هَلْ رَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: {وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ} [النحل:9].

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: **﴿حَطَّ عَبْدُ اللَّهِ خَطًّا مُسْتَقِيمًا، وَخَطَّ حُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَخُطُوطًا عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا، فَقَالَ لِلْحَطِّ الْمُسْتَقِيمِ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، وَلِلْحُطُوطِ الَّتِي عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ: هَذِهِ سُبُلٌ مُتَفَرِّقَةٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، وَالسَّبِيلُ مُشْتَرَكَةٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ}** [الأنعام:153] إِلَى آخِرِهَا.

عَنِ التَّسْتَرِيِّ: **﴿قَصْدُ السَّبِيلِ﴾** [النحل:9]: طَرِيقُ السُّنَّةِ، {وَمِنْهَا جَائِرٌ} [النحل:9]؛ يَعْنِي: إِلَى النَّارِ، وَذَلِكَ الْمَلَأُ وَالْبِدْعُ#.

وَعَنْ مُجَاهِدٍ: **﴿قَصْدُ السَّبِيلِ﴾** [النحل:9]؛ أَيِ الْمُتَّصِدُ مِنْهَا بَيْنَ الْعُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ#، وَذَلِكَ يُفِيدُ أَنَّ الْجَائِرَ هُوَ الْعَالِي أَوْ الْمُقْصِرُ، وَكِلَاهُمَا مِنْ أَوْصَافِ الْبِدْعِ.

وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقْرُؤُهَا: **﴿فَمِنْكُمْ جَائِرٌ#﴾**؛ قَالُوا: يَعْنِي هَذِهِ الْأُمَّةَ، فَكَأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَعَ الْآيَةِ قَبْلَهَا يَتَوَارَدَانِ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ#<sup>(1)</sup>.

وأمثلة ذلك كثيرة تقارب الثلاثمائة موضع أو تزيد<sup>(2)</sup>، تناول فيها تفسير آي القرآن الكريم سواء بقصد التفسير وبيان المعاني أو استطرادا وتأكيذا للمباحث في غير التفسير.

ومما سبق يتضح أن الشاطبي / يعتمد أصولا وقواعد لتفسير كتاب الله تعالى، فهو يبين الأصول التي يجب مراعاتها في بيان معاني القرآن وفهمه، ويعطي الأمثلة التطبيقية المبينة لذلك على وفق الأصول والقواعد المتعارف عليها في هذا العلم.

(1) المصدر السابق، 78/1-79.

(2) انظر على سبيل المثال: الموافقات: 22/1، 65/1، 305/1، 317/1، 252/3، 332/3، 357/3، 504/3، 94/4-95، 162/4، 230/4، 245/4، 247/4، 254/4، 319/4، 321/4، 36/5، 69/5، 70/5، 201/5، 208/5، 211/5، 269/5، 283/5، 374/5، ... الخ، والاعتصام: 106/1، 180/1، 205/1، 374-369/1، 586/2، 701/2، 733/2، ... الخ، والمقاصد الشافية: 637/3، 380/2، 384/6، 290/6، 275/6، 82/5، 88/5، 690/4، 119/5، 588/3، 522/1، 602/3، 220/9، 354/2، 558/5، 169/1، 87/5، ... الخ، والإفادات والإنشادات: ص 145-146، 154-155، 177، وفتاوى الإمام الشاطبي: ص 145، 157-158-159.

## المطلب الثاني: أثر الشاطبي فيمن صنّف في التفسير وأصوله

الناظر تأليف العلوم يجد من صنف من العلماء قسمين، قسما له السبق فيما كتب وقسما تابع لغيره في ذلك، والناظر في القسم الثاني يجده قسمين أيضا، منهم المقرر لما قرره غيره ومنهم من أضاف ونقح وحرر؛ وهذا يكاد يطرد في كل العلوم فما من عصر إلا وألّف فيه في كل علم، ولن يأتي اللاحق بما لم يأت به السابق إلا بالبيان والتحرير لما ورثه ممن سبق وبهذا وضحت العلوم وتميزت أصولها وقواعدها.

ومن تأثر بالشاطبي في أصول التفسير كثير جلّهم معاصرون، والسبب عدم تداول كتبه عموما، وعدم شهرتها في غير علم المقاصد وأصول الفقه، ومن هؤلاء:

### 01- (محمد جمال الدين القاسمي) في تفسيره (محاسن التأويل).

نقل عنه وأكثر في مقدمة تفسيره المطولة، وغالبها نقول حرفية دون تعقيب، فهو بذلك يتبنى ما نقله عنه، لجعله هذه المقدمة لتقرير أصول التفسير التي يتبناها في تفسيره لكتاب الله ﷻ، ومن هذه النقول:

- لمعرفة أسباب التنزيل لازمة لمن أراد علم القرآن، والدليل على ذلك أمران، أحدهما...# إلى قوله: «ثم ساق الشاطبي نحو ما تقدم عن ابن تيمية مطولا، وقال في آخر البحث: وهذا شأن أسباب النزول في التعريف بمعاني المنزل، بحيث لو فقد ذكر السبب لم يعرف من المنزل معناه على الخصوص دون تطرق الاحتمالات وتوجّه الإشكالات،... وعلى الجملة فهو ظاهر بالمزاولة لعلم التفسير»<sup>(1)</sup>.

- «وقال الإمام الشاطبي في الموافقات: الذي يظهر من كلام المتقدمين أن النسخ عندهم في الإطلاق أعم منه في كلام الأصوليين،...»<sup>(2)</sup>.

- «قال الشاطبي في الموافقات: من الناس من زعم أنّ للقرآن ظاهرا وباطنا،...»#.

(1) محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، 1476هـ/1957م، 27/1-29. وانظر: الموافقات، الشاطبي، 146/4-153.

(2) المصدر نفسه، 33/1-38، وانظر الموافقات، 344/3-364.

ثم نقل عنه البحث كله وكذا باقي المباحث التالية له مما يتعلّق بقواعد القرآن الكريم التي ذكرها الشاطبي / في كتاب الأدلة، وهذه المباحث هي كالاتي:

- الباطن والظاهر للقرآن (نقل الفصل كله)، ذكر تحتها قاعدة كل معنى غير جار على اللسان العربي فليس من علوم القرآن، وقاعدة قبول التفسير بالباطن.

- التفاسير المشكّلة في القرآن.

- الاعتبارات القرآنية وأقسامها.

- قاعدة أمية الشريعة واتباع معهود العرب في فهمها وهم الذين نزل القرآن بلسانهم.

- العلوم المستنبطة من القرآن.

- المقصود من التنزيل معانيه المبتوثة في الخطاب.

- بيان الصحابة في التفسير حجة إذا أجمعوا.

- قصص القرآن ما لم يقع فيه رد فهو صحيح والمقصود منها.

- الترغيب والترهيب في القرآن.

- أحكام التنزيل أكثرها كلية لذا احتيج إلى السنة في الاستنباط منه.

- بيان القرآن لكل شيء.

- أقسام العلوم المضافة إلى القرآن.

- المدني منزل في الفهم على المكّي.

- مدخل السنة في تبين الكتاب.

- الاعتدال في التفسير.

- الضابط المعول عليه في مأخذ الفهم.

- إعمال الرأي في فهم القرآن.

- الأدلة الشرعية لا تنافي قضايا العقول.

- رتبة السنة التأخر عن الكتاب.

- السنة تفصل ما أجمله الكتاب.

وقد أطال / في النقل عن الشاطبي حتى استغرق أغلب المقدمة (1).

ومما نقله أو أحال عليه مما استفاده من الشاطبي في غير المقدمة قوله:

- ﴿أقول القاعدة في ذلك؛ إن جميع ما يحكى في القرآن من شرائع الأولين وأحكامهم، ولم ينبه على إفسادهم وافتراءهم فيه، فهو حق. وقد أوضح ذلك الإمام الشاطبي في (الموافقات) فانظره فإنه مهم# (2).

- ﴿ثم رأيت في (موافقات) الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى، في أواخرها - في هذا الموضوع - مبحثاً جليلاً، قال في أوله:

الإكثار من الأسئلة مذموم. والدليل عليه النقل المستفيض من الكتاب والسنة وكلام السلف الصالح. من ذلك قوله تعالى ... -وساق هذه الآية (3) وما أسلفناه من الآثار وزاد أيضاً عما نقلنا- ثم قال: والحاصل أن كثرة السؤال ومتابعة المسائل بالأبحاث العقلية والاحتمالات النظرية مذموم، وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ قد وعظوا في كثرة السؤال حتى امتنعوا منه، وكانوا يحبون أن يجيء الأعراب فيسألون حتى يسمعو كلامه ويحفظوا منه العلم ... ثم قال: ويتبين من هذا أن لكراهية السؤال مواضع، نذكر منها عشرة مواضع، أحدها: السؤال عما لا ينفع في الدين ...# (4).

ثم ذكر المبحث كله في أسئلة القرآن تفسيراً للآية المشار إليها.

- ﴿وقال: وبالجملة، فالقرآن الكريم كلية الشريعة، والمجموع فيه أمور كليات، لأن الشريعة تمت بتمام نزوله، فإذا نظرنا إلى رجوع الشريعة إلى كلياتها، وجدناها قد تضمنها القرآن على

(1) المصدر السابق، 1/51-221. وانظر الموافقات، 4/208-418.

(2) المصدر نفسه، 6/1952. وانظر: الموافقات، 4/161.160.

(3) الآية هي قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تُبَدَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْآنُ تُبَدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ} [المائدة:101].

(4) المصدر نفسه، 6/2176، 2181. وانظر: الموافقات، 5/374 وما بعدها.

الكمال، وقد جود البحث في هذه المسألة المهمة، العلامة الشاطبي في (الموافقات) في الطرف الثاني في الأدلة على التفصيل، فارجع إليه، وقد نقلنا شذرة منه في مقدمة هذا التفسير، فتذكر#<sup>(1)</sup>.

## 02- (محمد الطاهر بن عاشور) في تفسيره (التحرير والتنوير).

استفاد ابن عاشور من الشاطبي في عدة مواضع من تفسيره، وهو في ذلك يوافقه أحيانا ويردّ عليه أحيانا، كموضوع التفسير العلمي<sup>(2)</sup>، والمحكم والمتشابه<sup>(3)</sup>، وفي مواضع متفرقة من تفسيره.

## 03- (محمد حسين الذهبي) في كتابه (التفسير والمفسرون).

فقد نقل عن الشاطبي واستفاد منه في عدة مواضع كالتفسير العلمي وموقفه منه<sup>(4)</sup> وقد احتج لمذهب الشاطبي ورجّحه، والتفسير الإشاري وشروط قبوله<sup>(5)</sup> وتأويلات الباطنية للقرآن الكريم<sup>(6)</sup>.

## 04- (عبد العظيم الزرقاني) في كتابه (مناهل العرفان في علوم القرآن).

ونقل عنه في بحث ترجمة القرآن الكريم وعدم إمكانيتها، وأيده فيما ذهب إليه<sup>(7)</sup>.

## 05- (طاهر محمود محمد يعقوب) في كتابه (أسباب الخطأ في التفسير دراسة

تأصيلية).

نقل عنه في مواضع كثيرة منها بيان الخطأ في الاجتهاد في التفسير مع وجود النص المفسر، النسخ وحقيقته عند المتقدمين، وموضوع المحكم والمتشابه، ومفهوم التفسير الإشاري والباطن

(1) محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، 2305/6.

(2) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، 1997م، 44/1-45، 128. وانظر الموافقات: 111/2 وما بعدها.

(3) المصدر نفسه، 156/3. وانظر الموافقات: 305/3-306.

(4) التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة السابعة، 2000م، 356/2-359، وانظر: الموافقات: 111/2 وما بعدها.

(5) المصدر نفسه، 271/2-273. وانظر: الموافقات: 253/4 وما بعدها.

(6) المصدر نفسه، 14/2، وانظر الموافقات: 227/4.

(7) مناهل العرفان في علوم القرآن، عبد العظيم الزرقاني، 131/2-132. وانظر: الموافقات: 105/2 وما بعدها.

وشروطهما، والتفسير العلمي، وأهمية قواعد الترجيح والترجيح بسبب النزول، واعتبار التفاسير بتفسير السلف ولزوم تفسيرهم للنصوص، وأهمية اللغة في فهم القرآن وتفسيره، وغيرها من المواضيع التي استفادها في بحثه من الإمام الشاطبي<sup>(1)</sup>.

#### 06- (محمد بن عبد العزيز أحمد الخضيري) في كتابه (الإجماع في التفسير).

نقل عن الشاطبي في بحث الاختلاف في التفسير وما يتعلق به<sup>(2)</sup>.

#### 07- (سعود بن عبد الله الفنيسان) في كتابه (اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره).

نقل عن الشاطبي في مسألة النسخ وتعريفه عند المتقدمين<sup>(3)</sup>.

#### 08- (عبد الرحمن بن صالح بن سليمان الدهش) في كتابه (الأقوال الشاذة في

التفسير نشأتها أسبابها وآثارها).

نقل عن الشاطبي تعريف الظاهر والباطن وشروط قبول التفسير على غير الظاهر<sup>(4)</sup>.

#### 09- (عبد الوهاب فايد) في كتابه (منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم).

نقل عن الشاطبي شروط التفسير الإشاري والباطن<sup>(5)</sup>.

#### 10- (مصطفى المشني) في كتابه (مدرسة التفسير في الأندلس).

(1) أسباب اخطأ في التفسير، طاهر محمود محمد يعقوب، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1425هـ،

196/1، 364، 374-363/1، 472/1، 733، 743/2، 857/2، 932/2، 971/2، 994/2 على الترتيب.

وانظر الموافقات: 172/4، 344/3 وما بعدها، 85/3، 232-231/4، 112/2، 153-146/4، 289/3،

52/5، والاعتصام: 811/2 وما بعدها بتحقيق: سليم الهلالي، على الترتيب.

(2) الإجماع في التفسير، محمد بن عبد العزيز أحمد الخضيري، دار الوطن للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى،

1420هـ/1999م، ص 116-117. انظر الموافقات: 223-222/4، 224، 172-170/4، 173، 214/4.

(3) اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره، سعود بن عبد الله الفنيسان، دار إشبيلية، الرياض، ط: 1، 1997/1418، ص 134.

انظر الموافقات: 108/3.

(4) الأقوال الشاذة في التفسير نشأتها أسبابها وآثارها، عبد الرحمن بن صالح بن سليمان الدهش، سلسلة إصدارات الحكمة

بريطانيا، ط: 2004/1425، ص 39-40. انظر: الموافقات، 211-210/4، 232/4.

(5) منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم، عبد الوهاب فايد، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، 1393هـ، ص

189/186. انظر: الموافقات، 232/4.

نقل عن الشاطبي في مسألة التفسير بالرأي وشروطه، وكذلك شروط التفسير الإشاري<sup>(1)</sup>.

### 11 - (خالد بن عثمان السبت) في كتابه (قواعد التفسير جمعا ودراسة).

وقد نقل عنه كثيرا من القواعد المتفرقة في كتبه والخاصة بفهم نصوص القرآن ودلالاتها اللغوية والشرعية، وبعض قواعد علوم القرآن مما له علاقة بالتفسير، ومن ذلك: قاعدة في كون النسخ لا يثبت مع الاحتمال، وقاعدة في قصص القرآن، وفي فهم المكي والمدني ...

كما نقل عنه بعض التفسيرات والمواضيع، كاختلاف السلف في التفسير، وإجماع الصحابة في التفسير<sup>(2)</sup>.

### 12 - (محمود توفيق محمد سعد) في كتابه (العزف على أنوار الذكر معالم الطريق إلى فقه المعنى القرآني في سياق السورة).

ونقل عن الشاطبي في مواضيع متعددة كالنظر إلى السورة القرآنية كوحدة موضوعية والسياق القرآني، وقواعد فهم المكي والمدني<sup>(3)</sup>.

### 13 - (مناع القطان) في كتابه (مباحث في علوم القرآن).

نقل عن الشاطبي في موضوع ترجمة القرآن الكريم<sup>(4)</sup>.

### 14 - (بدر محمد الصميط) في كتابه (منهج الماوردي في تفسيره النكت والعيون).

(1) مدرسة التفسير في الأندلس، مصطفى المشني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1406هـ/1986م، ص 145، 639. انظر: الموافقات: 394/3، 422/3.

(2) قواعد التفسير جمعا ودراسة، خالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان، ط: 1، 1421هـ، 728/2-729، 758/2، 80، 82/1، 180/1، 208/1، 182/1، 181، على الترتيب. وانظر: الموافقات: 106-105/3، 353/3، 407-406/3، 338/3، 214/4 - 220، 338/3، تج: دراز، على الترتيب.

(3) العزف على أنوار الذكر، محمود توفيق محمد سعد، ط: 1، 1424هـ، 18-19، 194. انظر الموافقات: 256/4، 268/4.

(4) مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مكتبة وهبة، القاهرة، ط: 11، 1421هـ/2000م، ص 309. انظر الموافقات: 107/2.

نقل عن الشاطبي شروط التفسير الإشاري، في الفصل التاسع تحت المبحث: ملامح بارزة في تفسير الماوردي، التفسير الإشاري<sup>(1)</sup>.

15- (زيد بن علي بن مهدي مهارش) في رسالته (ترجيحات أبي جعفر النحاس في التفسير).

نقل عن الشاطبي في دلالات الترجيح، عمومات القرآن، ودلالاتها على الكلية<sup>(2)</sup>.

16- (سليمان بن إبراهيم بن عبد الله اللاحم) في تحقيقه ودراسته لكتاب (الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل واختلاف العلماء في ذلك).

نبه على استفادة الشاطبي من كتاب النحاس في بعض المواضع كالنسخ<sup>(3)</sup>.

17- (محمد أشرف المباري) في تحقيقه لكتاب (نواسخ القرآن) لابن الجوزي.

أحال على بعض أقواله في بعض أحكام النسخ وأمثلته<sup>(4)</sup>.

18- (مسعود بن سليمان بن ناصر الطيار) في كتابه (المحرر في علوم القرآن).

نقل عن الشاطبي مثالا عن تطبيق التفسير الموضوعي لسورة البقرة من خلال بيان مقصد السورة، وذلك في الفصل الخامس: موضوعات السور ومقاصدها من الباب الثالث: علوم السور<sup>(5)</sup>.

(1) منهج الماوردي في تفسيره النكت والعيون، بدر محمد الصميط، مذكرة ماجستير، إشراف عبد الوهاب فايد، جامعة أم القرى، ص 474. انظر: الموافقات، 232/4.

(2) ترجيحات أبي جعفر النحاس في التفسير، زيد بن علي بن مهدي مهارش، إشراف: أمين بن محمد بن عطية باشه، 1426/1425هـ، ص 155. انظر: الموافقات، 180/4.

(3) الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل واختلاف العلماء في ذلك، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، دراسة وتحقيق: سليمان بن إبراهيم بن عبد الله اللاحم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1402هـ/1991م، 273/1-274، 613/2. وانظر: الموافقات، 106/3، 114/3.

(4) نواسخ القرآن، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تح: محمد أشرف علي المباري، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، السعودية، ط: 1، 1404هـ/1984م، 92، 95. وانظر: الموافقات، 172/1، 344/3.

(5) المحرر في علم القرآن، مسعود بن سليمان بن ناصر الطيار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، جدة، 2008/1429، 211. وانظر: الموافقات، 257/4.

كما نقل عنه في كثير من مؤلفاته في مواضيع مختلفة، مثل: (مقالات في علوم القرآن)<sup>(1)</sup>

و(فصول في أصول التفسير)<sup>(2)</sup> و(التفسير اللغوي للقرآن الكريم)<sup>(3)</sup>.

ومن مثل هذه النقول كثير حتى لا يكاد يخلو بحث في أصول التفسير وعلوم القرآن من ذكر الشاطبي، ومنها يتبين أن كتب الشاطبي / مصدر مهم يُعتمد عليه في علم التفسير وأصوله، خاصة إذا علمنا أنّ جلّ من استفاد منه في هذا العلم أيده فيما قرره من مباحث سواء أكانت في أصول التفسير أو التفسير أو في علوم القرآن الكريم.

(1) انظر مثلاً: مقالات في علوم القرآن، مساعد الطيار، دار المحدث، الرياض، السعودية، ط: 1، 1425هـ، 37-38، 154-155، 272.

(2) فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، دار ابن الجوزي، السعودية، ط: 3، 1420هـ/1999م، 24، 56-57، 76، 124، 125.

(3) التفسير اللغوي للقرآن الكريم، مساعد الطيار، دار ابن الجوزي، ط: 1، 1422هـ، 39.

## الفصل الأول : منهج الشاطبي العام في التفسير ومصادره فيه

### المبحث الأول : منهج الشاطبي العام في التفسير

المطلب الأول : الاعتماد على سياق القرآن وظاهره

المطلب الثاني : العناية بأقوال السلف في التفسير

المطلب الثالث : توظيف علوم القرآن في التفسير

المطلب الرابع : توظيف علم أصول الفقه والمقاصد في التفسير

المطلب الخامس : التوسط والاعتدال في التفسير

المطلب السادس : الاتجاه الإصلاحية في التفسير

### المبحث الثاني : مصادر الشاطبي في التفسير

المطلب الأول : مصادره من كتب علوم القرآن والتفسير

المطلب الثاني : مصادره من كتب الرواية والأثر

## المبحث الأول: منهج الشاطبي العام في التفسير

تميز الشاطبي في تناوله لتفسير آيات القرآن الكريم بمنهج سهل وواضح السمات والمعالم، يغلب عليه اليسر وعدم التكلّف في إبراز المعاني التي يريد الوصول إليها أو الاحتجاج لها. فمن سمات منهجه العناية بأقوال المفسرين من السلف، فهو كثير النقل عنهم والاحتجاج بتفسيرهم، كما تميز بتوظيف بعض علوم القرآن في بيان معاني القرآن وكيفية فهمه فهما صحيحا، كالمكي والمدني والنسخ وأسباب النزول وترتيب النزول...، ومن ذلك أيضا الاعتماد على ظاهر القرآن وما يقتضيه وضع اللسان العربي والابتعاد عن التكلّف في استنباط المعاني والأحكام، والاعتماد على السياق القرآني وما يقتضيه السباق واللحاق وقرائن الأحوال، كما يمتاز منهجه بتوظيف علم أصول الفقه والعلم المقاصد لأتّهما المقصود في مباحثه في مؤلفاته، فكان بيان معاني القرآن وتفسيره تبعا لذلك، ومما يمتاز به أيضا التوسّط والاعتدال في التفسير، وهي قاعدة نصّ عليها، أضف إلى ذلك بروز الجانب الإصلاحي في تفسيراته لآيات القرآن الكريم، كما يمتاز تفسيره بالاختصار وقد يكتفي بالنقل، وشرح بعض غريب القرآن.

## المطلب الأول: الاعتماد على سياق القرآن وظاهره

عرّف العلماء دلالة السياق بعدة تعاريف، فمنهم من اعتبر فيها المقال فقط ومنهم من اعتبر الحال والمقال، فأقرها قولنا: «تتابع المفردات والجمل والتراكيب القرآنية المترابطة لأداء المعنى»<sup>(1)</sup>. وهي من الدلالات المهمة في بيان معاني القرآن الكريم، «فإنها ترشد إلى تبيين الجمل والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم»<sup>(2)</sup>، ولقد اهتم الشاطبي بهذه الدلالة لبيان آيات القرآن الكريم، ومن أمثلة ذلك:

قال: «فلقائل أن يقول: إن السلف الصالح مع معرفتهم بمقاصد الشريعة وكونهم عربًا قد أخذوا بعموم اللفظ وإن كان سياق الاستعمال يدل على خلاف ذلك، وهو دليل على أن المعتبر عندهم في اللفظ عمومته بحسب اللفظ الإفرادي وإن عارضه السياق، وإذا كان كذلك عندهم صار

(1) السياق القرآني وأثره في التفسير، عبد الرحمن عبد الله سرور جرمان المطيري، إشراف: خالد بن عبد الله القرشي، رسالة جامعية غير مطبوعة، جامعة أم القرى، 1429هـ/2008م، 71.

(2) البرهان، الزركشي، 200/2.

ما يبين لهم خصوصه كالأمثلة المتقدمة مما خص بالمنفصل، لا مما وضع في الاستعمال على العموم المدعى.

ولهذا الموضع من كلامهم أمثلة، منها أن عمر بن الخطاب كان يتخذ الحشن من الطعام، كما كان يلبس المرقع في خلافته؛ فقيل له: لو اتخذت طعاماً ألبس من هذا. فقال: أحشى أن تعجل طيباتي، يقول الله تعالى: { أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا } [الأحقاف: 20] الحديث.

وجاء أنه قال لأصحابه وقد رأى بعضهم قد توسع في الإنفاق شيئاً: \$أين تذهب بكم هذه الآية: { أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا } # الآية [الأحقاف: 20]، وسياق الآية يقتضي أنها إنما نزلت في الكفار الذين رضوا بالحياة الدنيا من الآخرة، ولذلك قال: { وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ }، ثم قال: { فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ } [الأحقاف: 20]؛ فالآية غير لائقة بحالة المؤمنين، ومع ذلك؛ فقد أخذها عمر مستنداً في ترك الإسراف مطلقاً، وله أصل في (الصحيح) في حديث المرأتين المتظاهرتين على النبي ﷺ حيث قال عمر للنبي ﷺ: ادع الله أن يوسع على أمتك، فقد وسع على فارس والروم وهم لا يعبدونه. فاستوى جالساً، فقال: @أوفي شك أنت يابن الخطاب أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا! (1)، فهذا يشير إلى مأخذ عمر في الآية وإن دلَّ السياق على خلافه# (2).

وقال: \$وقوله تعالى: { أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ } [هود: 5] ظاهر مساق الآية أنها في الكفار والمنافقين أو غيرهم بدليل قوله: { لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ } [هود: 5]، أي: من الله تعالى أو من رسول الله ﷺ، وقال ابن عباس: \$إنها في أناس كانوا يستحيون أن يتخلوا فيفضوا إلى السماء، وأن يجامعوا نساءهم فيفضوا إلى السماء؛ فنزل ذلك فيهم#؛ فقد عمَّ هؤلاء في حكم الآية مع أن المساق لا يقتضيه.

ومثل هذا كثير، وهو كله مبني على القول باعتبار عموم اللفظ لا خصوص السبب# (3).

(1) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، 871/2، ح 2336، وصحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، 192/4، ح 3768، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(2) الموافقات، الشاطبي، 35-34/4. وانظر ما بعدها.

(3) المصدر نفسه، 39-38/4.

ويبيّن الشاطبي معنى السياق وفائدته فيقول: ﴿فلا بد من ضابط يعول عليه في مأخذ الفهم، والقول في ذلك -والله المستعان- أن المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل، وهذا معلوم في علم المعاني والبيان؛ فالذي يكون على بال من المستمع والمتفهم والالتفات إلى أول الكلام وآخره بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها، لا ينظر في أولها دون آخرها، ولا في آخرها دون أولها، فإن القضية وإن اشتملت على جمل؛ فبعضها متعلق بالبعض لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد، فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله وأوله على آخره وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف، فإن فرق النظر في أجزاءه؛ فلا يتوصل به إلى مراده، فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض، إلا في موطن واحد، وهو النظر في فهم الظاهر بحسب اللسان العربي وما يقتضيه، لا بحسب مقصود المتكلم، فإذا صح له الظاهر على العربية؛ رجع إلى نفس الكلام، فعمّا قريب يبدو له منه المعنى المراد؛ فعليه بالتعبد به، وقد يعينه على هذا المقصد النظر في أسباب التنزيل؛ فإنها تبين كثيراً من المواضع التي يختلف مغزاها على الناظر.

غير أن الكلام المنظور فيه تارة يكون واحداً بكل اعتبار، بمعنى أنه أنزل في قضية واحدة طالت أو قصرت، وعليه أكثر سور المفصل، وتارة يكون متعدداً في الاعتبار، بمعنى أنه أنزل في قضايا متعددة؛ كسورة البقرة، وآل عمران، والنساء، وقرأ باسم ربك، وأشباهاها ولا علينا أنزلت السورة بكاملها دفعة واحدة، أم نزلت شيئاً بعد شيء. ولكن هذا القسم له اعتباران:

- اعتبار من جهة تعدد القضايا، فتكون كل قضية مختصة بنظرها، ومن هنالك يلتبس الفقه على وجه ظاهر لا كلام فيه، ويشترك مع هذا الاعتبار القسم الأول؛ فلا فرق بينهما في التماس العلم والفقه.

- واعتبار من جهة النظم الذي وجدنا عليه السورة، إذ هو ترتيب بالوحي لا مدخل فيه لآراء الرجال، ويشترك معه أيضاً القسم الأول؛ لأنه نظم ألقى بالوحي، وكلاهما لا يلتبس منه فقه على وجه ظاهر، وإنما يلتبس منه ظهور بعض أوجه الإعجاز، وبعض مسائل نبه عليها في المسألة السابقة قبل، وجميع ذلك لا بد فيه من النظر في أول الكلام وآخره بحسب تلك الاعتبارات، فاعتبار جهة النظم مثلاً في السورة لا تتم به فائدة إلا بعد استيفاء جميعها بالنظر، فالإقتصار على

بعضها فيه غير مفيد غاية المقصود، كما أن الاختصار على بعض الآية في استفادة حكم ما لا يفيد إلا بعد كمال النظر في جميعها<sup>(1)</sup>.

فقد عدّ السياق من الدلالات المهمة في فهم القرآن وتفسيره، وبيّن مفهومه وأهميته في التفسير وأن به يتم اكتمال دلالة القرآن على مقاصد الخطاب، فإنّ العلاقة بين سياق القرآن وظاهره متلازمة، الإخلال بالظاهر ينقض السياق ويخرجه عن المعنى المقصود.

ومن المآخذ التي اعتمدها الشاطبي في التفسير، اعتماد ظاهر القرآن<sup>(2)</sup>، وعدم الإيغال والتكلف في استنباط المعاني البعيدة عن سياق القرآن والمقصود من الخطاب، فيقول في تأصيل هذا المعنى: ﴿ومثال هذا ما وقع في بعض المجالس، وقد ورد على غرناطة بعض طلبه العدو الأفريقية، فأورد على مسألة العصمة الإشكال المورد في قتل موسى للقبطي، وأن ظاهر القرآن يقضي بوقوع المعصية منه عليه السلام بقوله: { هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ } [القصص: 15] وقوله: { رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي } [القصص: 16]

فأخذ معه في تفصيل ألفاظ الآية بمجردھا، وما ذكر فيها من التأويلات بإخراج الآيات عن ظواهرھا، وهذا المآخذ لا يتخلص، وربما وقع الانفصال على غير وفاق؛ فكان مما ذكرت به بعض الأصحاب في ذلك: أن المسألة سهلة في النظر إذا رجع بها الأصل، وهي مسألة عصمة الأنبياء † فيقال له: الأنبياء معصومون من الكبائر باتفاق أهل السنة، وعن الصغائر باختلاف، وقد قام البرهان على ذلك في علم الكلام؛ فمحال أن يكون هذا الفعل من موسى كبيرة، وإن قيل: أنهم معصومون أيضاً من الصغائر، وهو صحيح، فمحال أن يكون ذلك الفعل منه ذنباً، فلم يبق إلا أن يقال: إنه ليس بذنب، ولك في التأويل السعة بكل ما يليق بأهل النبوة ولا ينبو عنه ظاهر الآيات فاستحسن ذلك، ورأى ذلك مأخذاً علمياً في المناظرات، وكثيراً ما بيني عليه النظار، وهو حسن، والله أعلم<sup>(3)</sup>.

(1) الموافقات، الشاطبي، 265/4-268.

(2) المراد بالظاهر هنا: (ما يتبادر إلى ذهن المخاطب من المعاني) لا الإطلاق الاصطلاحي لدى الأصوليين الذي يقابل النصّ. انظر: مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، مساعد الطيار، 26/25/24.

(3) الموافقات، الشاطبي، 13-12/4.

ثم يؤكد هذا الأصل فيقول: ﴿فكل ما كان من المعاني العربية التي لا يبني فهم القرآن إلا عليها، فهو داخل تحت الظاهر، فالمسائل البيانية والمنزاع البلاغية لا معدل بها عن ظاهر القرآن، فإذا فهم الفرق بين ضيق في قوله تعالى: {يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا} [الأنعام: 125]، وبين ضائق في قوله: {وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ} [هود: 12] والفرق بين النداء بـ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا}، أو {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا}، وبين النداء بـ {يَا أَيُّهَا النَّاسُ}، أو بـ {يَا بَنِي آدَمَ}.

والفرق بين ترك العطف في قوله: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ} [البقرة: 6]، والعطف في قوله: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ} [لقمان: 6]، وكلاهما قد تقدم عليه وصف المؤمنين. والفرق بين تركه أيضاً في قوله: {مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا} [الشعراء: 154]، وبين الآية الأخرى: {وَمَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا} [الشعراء: 186]. والفرق بين الرفع في قوله: {قَالَ سَلَامٌ} [هود: 69]، والنصب فيما قبله من قوله: {قَالُوا سَلَامًا} [هود: 69]. والفرق بين الإتيان بالفعل في التذكر من قوله: {إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا} [الأعراف: 201]، وبين الإتيان باسم الفاعل في الإبصار من قوله: {فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ} [الأعراف: 201]. أو فهم الفرق بين (إذا) و(إن) في قوله تعالى: {فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ} [الأعراف: 131]، وبين (جاءتهم) و(تصبهم) بالماضي مع (إذا)، والمستقبل مع (إن).

وكذلك قوله: {وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ} [الروم: 36] مع إتيانه بقوله: {فَرِحُوا} بعد (إذا) و {يَقْنَطُونَ} بعد (إن)، وأشبه ذلك من الأمور المعتبرة عند متأخري أهل البيان، فإذا حصل فهم ذلك كله على ترتيبه في اللسان العربي، فقد حصل فهم ظاهر القرآن<sup>(1)</sup>.

فالظاهر كما بينه الشاطبي هو: ما يقتضيه وضع اللسان العربي المُسَاوِقَ لِلنَّظْمِ الْقُرْآنِيِّ، مع استحضار حال المخاطب وقصد الخطاب، فإن تم ذلك وضح المعنى القرآني جلياً للفهم، وهذه من القواعد المهمة التي اعتمدها في تفسير آيات القرآن الكريم واستنباط أحكامها والاستشهاد والاحتجاج بها.

(1) لامصدر السابق، 217-214/4.

### المطلب الثاني: العناية بأقوال السلف في التفسير

اعتنى الشاطبي بتفسير السلف كثيرا، واعتمده كأصل يرجع إليه في بيان معنى كلام الله ﷻ، ومن مفسري السلف الذين أكثر من النقل عنهم، فكثيرا ما يرجع إلى أقوالهم في بيان معنى الآيات القرآنية التي يريد الاستدلال بها، فإذا أطلق كلمة (المفسرين) فمراده: مفسري السلف.

ومثال ذلك قوله /: ﴿فنقول والله الموفق للصواب: قال الله تعالى: {ولو شاء ربك لَجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم} [هود: 118] فأخبر سبحانه أنهم لا يزالون مختلفين أبدا، مع أنه لو أراد أن يجعلهم متفقين لكان على ذلك قديرا لكن سبق العلم القديم أنه إنما خلقهم للاختلاف، وهو قول جماعة من المفسرين في الآية، وأن قوله: {ولذلك خلقهم} [هود: 119] معناه: وللإختلاف خلقهم.

وهو مروى عن مالك بن أنس قال: خلقهم ليكونوا فريقا في الجنة وفريقا في السعير. ونحوه عن الحسن فالضمير في خلقهم عائد على الناس، فلا يمكن أن يقع منهم إلا ما سبق في العلم، وليس المراد هاهنا الاختلاف في الصور كالحسن والقبيح والطويل والقصير، ولا في الألوان كالأحمر والأسود، ولا في أصل الخلقة كالتمام الخلق والناقص الخلق والأعمى والبصير، والأصم والسميع، ولا في الخلق كالشجاع والجبان، والجواد والبخيل، ولا فيما أشبه ذلك من الأوصاف التي هم مختلفون فيها. وإنما المراد اختلاف آخر وهو الاختلاف الذي بعث الله النبيين ليحكموا فيه بين المختلفين، كما قال تعالى: {كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه} [البقرة: 213] الآية، وذلك الاختلاف في الآراء والنحل والأديان والمعتقدات المتعلقة بما يسعد الإنسان به أو يشقى في الآخرة والدنيا.

هذا هو المراد من الآيات التي ذكر فيها الاختلاف الحاصل بين الخلق، أن هذا الاختلاف الواقع بينهم على أوجه:

أحدها: الاختلاف في أصل النحلة، وهو قول جماعة من المفسرين، منهم عطاء قال: {ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم} [هود: 118] قال: اليهود والنصارى

والمجوس والحنيفية، وهم الذين رحم ربك: الحنيفية، خرج ابن وهب وهو الذي يظهر لبادي الرأي في الآية المذكورة.

وأصل هذا الاختلاف هو في التوحيد والتوجه للواحد الحق سبحانه، فإن الناس في عامة الأمر لم يختلفوا في أن لهم مدبرا يدبرهم وخالقا أوجدتهم، إلا أنهم اختلفوا في تعيينه على آراء مختلفة. من قائل بالاثنتين وبالخمسة، وبالطبيعة أو الدهر، أو بالكواكب، إلى أن قالوا بالآدميين والشجر والحجارة وما ينحتون بأيديهم.

ومنهم من أقر بواجب الوجود الحق لكن على آراء مختلفة أيضا. إلى أن بعث الله الأنبياء مبينين لأمرهم حق ما اختلفوا فيه من باطله، فعرفوا بالحق على ما ينبغي، ونزهوا رب الأرباب عما لا يليق بجلاله من نسبة الشركاء والأنداد، وإضافة الصاحبة والأولاد، فأقر بذلك من أقر به، وهم الداخلون تحت مقتضى قوله: {إلا من رحم ربك} [هود: 119] وأنكر من أنكر، فصار إلى مقتضى قوله: {وتمت كلمة ربك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين} [هود: 119] وإنما دخل الأولون تحت وصف الرحمة لأنهم خرجوا عن وصف الاختلاف إلى وصف الوفاق والألفة، وهو قوله: {واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا} [آل عمران: 103] وهو منقول عن جماعة من المفسرين.

وخرج ابن وهب عن عمر بن عبد العزيز أنه قال في قوله: {ولذلك خلقهم} [هود: 119] خلق أهل الرحمة أن لا يختلفوا#، -وهو معنى ما نقل عن مالك وطاووس<sup>(1)</sup> في (جامعه)-، وبقي الآخرون على وصف الاختلاف، إذ خالفوا الحق الصريح، ونبدوا الدين الصحيح.

وعن مالك أيضا قال: \$الذين رحمهم لم يختلفوا#.

وقول الله تعالى: {كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين} [البقرة: 213] إلى قوله: {فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه} [البقرة: 213] ومعنى ذلك: كان الناس أمة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين فأخبر في الآية أنهم اختلفوا ولم يتفقوا، فبعث النبيين ليحكموا بينهم فيما اختلفوا فيه من الحق، وأن الذين آمنوا هداهم الله للحق من ذلك الاختلاف.

(1) انظر: الجامع-تفسير القرآن، عبد الله بن وهب، تح: ميكلوش موراني، دار الغرب الإسلامي، ط: 1، 2003، 25/14/1.

وفي الحديث الصحيح: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم، هذا يومهم الذي فرض الله عليهم، فاختلّفوا فيه فهدانا الله له، فالناس لنا فيه تبع، فاليهود غدا والنصارى بعد غد»<sup>(1)</sup>.

وخرج ابن وهب عن زيد بن أسلم في قوله تعالى: {كان الناس أمة واحدة} [البقرة: 213] فهذا يوم أخذ ميثاقهم لم يكونوا أمة واحدة غير ذلك اليوم. {فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين} إلى قوله: {فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه} [البقرة: 213].

واختلفوا في يوم الجمعة، فاتخذ اليهود يوم السبت، واتخذ النصارى يوم الأحد، فهدى الله أمة محمد ﷺ ليوم الجمعة.

واختلفوا في القبلة فاستقبلت النصارى المشرق، واستقبلت اليهود بيت المقدس، وهدى الله أمة محمد ﷺ للقبلة.

واختلفوا في الصلاة فمنهم من يركع ولا يسجد، ومنهم من يسجد ولا يركع ومنهم من يصلي ولا يتكلم، ومنهم من يصلي وهو يمشي، وهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك.

واختلفوا في إبراهيم عليه السلام، فقالت اليهود كان يهوديا، وقالت النصارى نصرانيا، وجعله الله حنيفا مسلما، فهدى الله أمة محمد صلى الله عليه وسلم للحق من ذلك.

واختلفوا في عيسى عليه السلام، فكفرت به اليهود وقالوا لأمه بهتانا عظيما وجعلته النصارى إلها وولدا، وجعله الله روحه وكلمته، فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك.

والثاني: ثم إن هؤلاء المتفقيين قد يعرض لهم الاختلاف بحسب القصد الثاني لا القصد الأول، فإن الله تعالى حكيم بحكمته أن تكون فروع هذه الملة قابلة للأنظار ومجالا للظنون، وقد ثبت عند النظر أن النظريات لا يمكن الاتفاق فيها عادة، فالظنيات عريقة في إمكان الاختلاف، لكن في الفروع دون الأصول وفي الجزئيات دون الكلّيات، فلذلك لا يضر هذا الاختلاف.

(1) الجامع الصحيح المختصر، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تح: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط: 3، 1407هـ/1987م، 299/1، ح 836. المسند الصحيح المختصر، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري، دار الجيل ودار الأفاق الجديدة، بيروت، 7/3، ح 2018.

وقد نقل المفسرون عن الحسن في هذه الآية أنه قال: أما أهل رحمة الله فإنهم لا يختلفون اختلافا يضرهم. يعني لأنه في مسائل الاجتهاد التي لا نص فيها بقطع العذر، بل لهم فيه أعظم العذر، ومع أن الشارع لما علم أن هذا النوع من الاختلاف واقع، أتى فيه بأصل يرجع إليه، وهو قول الله تعالى: {فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول} [النساء: 59] الآية، فكل اختلاف من هذا القبيل حكم الله فيه أن يرد إلى الله، وذلك رده إلى كتابه، وإلى رسول الله ﷺ، وذلك رده إليه إذا كان حيا وإلى سنته بعد موته، وكذلك فعل العلماء رحمهم الله # (1).

ويقول الشاطبي: وهكذا كل ما تقدم من الأقوال الخاصة ببعض أهل البدع إنما تحصل على التفسير بحسب الحاجة، ألا ترى أن الآية الأولى من سورة آل عمران (2) إنما أنزلت في قصة نصارى نجران، ثم نزلت على الخوارج حسبما تقدم إلى غير ذلك مما يذكر في التفسير، إنما يحملونه على ما يشملهم الموضوع بحسب الحاجة الحاضرة لا بحسب ما يقتضيه اللفظ لغة، وهكذا ينبغي أن تفهم أقوال المفسرين المتقدمين، وهو الأولى لمناصبهم في العلم، ومراتبهم في فهم الكتاب والسنة # (3).

فبهذه القاعدة في فهم القرآن على عموم معانيه المقصودة من الخطاب، وضع الشاطبي منهجه في التعامل مع تفسير كتاب الله ﷻ، كما قرّر أنّ ذلك من دأب المفسرين المتقدمين، فيجب فهم كلامهم على وفقها.

فكثيراً ما تتكرر منه العبارات الدالة على الرجوع إلى المفسرين والاعتماد على أقوالهم، فمن تلك العبارات: وهو منقول عن جماعة من المفسرين #، فروي عن المفسرين فيها أقوال كثيرة #، وهو قول جماعة من المفسرين #، وهو قول فريق من المفسرين #، وهو على هذا التفسير جماعة من المفسرين #،

(1) الاعتصام، الشاطبي، تح: الهلالي، 675-670/2، وانظر: 374/1، 354-351/1، 519-518/2، وغيرها كثير.

(2) الآية المقصودة هي: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ} [آل عمران: 7].

(3) الاعتصام، الشاطبي، 137/1.

﴿حسبما نقله المفسرون﴾، ﴿وقد نقل المفسرون﴾، ﴿ونقل بعض أهل التفسير﴾، إلى غير ذلك من العبارات التي كثرت في مؤلفاته<sup>(1)</sup>.

ومن المفسرين الذين كثيرا ما يرجع إلى تفسيرهم ويعتمده: عبد الله ابن عباس رضي الله عنه فقد نقل عنه وفي بعض الأحيان يوجه تفسيره ويبيّنه، ومن هذه النقول:

قوله: ﴿وقال ابن عباس في سؤال بني إسرائيل عن صفات البقرة: ﴿لَوْ ذَبَحُوا بَقْرَةَ مَا لَأَجْرَأْتَهُمْ، وَلَكِنْ شَدَدُوا فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(2)</sup>، ﴿وقال ابن عباس: ﴿مَا رَأَيْتُ قَوْمًا خَيْرًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا سَأَلُوهُ إِلَّا عَنْ ثَلَاثِ عَشْرَةِ مَسْأَلَةٍ حَتَّى قَبِضَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كُلُّهَا فِي الْقُرْآنِ: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ} [البقرة: 222] {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى} [البقرة: 220] {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ} [البقرة: 217] ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم﴾، يعني: إن هذا كان الغالب عليهم<sup>(3)</sup>، فهذا توجيه من الشاطبي / لقول ابن عباس رضي الله عنه.

وعمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(4)</sup>، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه<sup>(5)</sup>، وعكرمة /<sup>(6)</sup>، ومجاهد /<sup>(7)</sup>، وقتادة /<sup>(8)</sup>، وغيرهم من أئمة التفسير ممن اعتنى بأقوالهم واحتج بها في بيان معاني القرآن الكريم وتوضيح مقاصده التي يبني عليها مباحث تأليفه.

(1) انظر: المصدر السابق، 80/1، 370، 372، 518/2، 672، 670، 671، 674، 730، 799، الموافقات، 312/5.

(2) الموافقات، الشاطبي، 45/1.

(3) المصدر نفسه، 254/1، وانظر على سبيل المثال: 255/1، 534-535، 272/2، 291/2، 432/2، 213/3 - 216، 309/3، 345/3، 354-352/3، 402/3، 32/4، 149/4، 163/4، والاعتصام: 75/1، 82/1، 687/2، 827-825/2، 328/2.

(4) انظر: الموافقات، الشاطبي، 158/1، 131/4.

(5) المصدر نفسه، 152/4، المقاصد الشافية، الشاطبي، 81/6.

(6) الاعتصام، الشاطبي، 83/1.

(7) الموافقات، الشاطبي، 329/3، الاعتصام، الشاطبي، 77-78/1، 82/1، 90/1، 436/1.

(8) الموافقات، الشاطبي، 75/1، 357/3، الاعتصام، الشاطبي، 75/1.

## المطلب الثالث: توظيف علوم القرآن في التفسير

من السمات البارزة في منهج الشاطبي في التعاطي مع تفسير آي القرآن الكريم، توظيف كل علم من شأنه الإبانة عن معاني القرآن الكريم وتوجيهها ورفع الإشكالات الواردة عليها، فنجد أنه يتكلم عن النسخ وحقيقته وتوجيه اصطلاح المتأخرين من الأصوليين مع مراعاة مفهوم المتقدمين<sup>(1)</sup> للنسخ، فمثال ذلك:

قال الشاطبي: ﴿وذلك أن الذي يظهر من كلام المتقدمين أن النسخ عندهم في الإطلاق أعم منه في كلام الأصوليين، فقد يطلقون على تقييد المطلق نسخًا، وعلى تخصيص العموم بدليل متصل أو منفصل نسخًا، وعلى بيان المبهم والجمل نسخًا، كما يطلقون على رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر نسخًا؛ لأن جميع ذلك مشترك في معنى واحدًا، وهو أن النسخ في الاصطلاح المتأخر اقتضى أن الأمر المتقدم غير مراد في التكليف، وإنما المراد ما جيء به آخرًا؛ فالأول غير معمول به، والثاني هو المعمول به.

وهذا المعنى جارٍ في تقييد المطلق، فإن المطلق متروك الظاهر مع مقيدته؛ فلا إعمال له في إطلاقه، بل المعمل هو المقيد، فكأن المطلق لم يفد مع مقيدته شيئًا؛ فصار مثل الناسخ والمنسوخ، وكذلك العام مع الخاص؛ إذ كان ظاهر العام يقتضي شمول الحكم لجميع ما يتناوله اللفظ، فلما جاء الخاص أخرج حكم ظاهر العام عن الاعتبار؛ فأشبه الناسخ والمنسوخ؛ إلا أن اللفظ العام لم يهمل مدلوله جملة، وإنما أهمل منه ما دل عليه الخاص، وبقي السائر على الحكم الأول، والمبين مع المبهم كالمقيد مع المطلق، فلما كان كذلك؛ استهل إطلاق لفظ النسخ في جملة هذه المعاني لرجوعها إلى شيء واحد.

(1) انظر: الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أحمد ابن حزم، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 67/4. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن القيم، تح: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، 1973م، 316/2-317. الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، مكّي بن أبي طالب القيسي، تح: أحمد حسن فرحات، دار المنارة، جدة، ط: 1، 1406هـ/1986م، 88 وما بعدها. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الشعب، القاهرة، 289-288/2. الفوز الكبير في أصول التفسير، الإمام أحمد بن عبد الرحيم (ولي الله الدهلوي)، تعريب: سلمان الحسيني الندوي، دار الصحوة، القاهرة، ط: 2، 1407هـ/1986م، 183.

ولا بد من أمثلة تبين المراد: فقد روي عن ابن عباس أنه قال في قوله تعالى: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ  
 الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ} [الإسراء: 18] أنه ناسخ لقوله تعالى: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ  
 حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا} [الشورى: 20] وعلى هذا  
 التحقيق تقييد لمطلق؛ إذ كان قوله: {نُؤْتِهِ مِنْهَا} مطلقاً، ومعناه مقيد بالمشيئة، وهو قوله في الآية  
 الأخرى: {لِمَنْ نُرِيدُ}، وإلا فهو إخبار، والأخبار لا يدخلها النسخ<sup>(1)</sup>.

فهذا بين الشاطبي أهمية معرفة مصطلح النسخ عند المتقدمين وأهميته في فهم أقوال المفسرين  
 الأوائل، وأنهم يريدون به أعم مما اصطلح عليه الأصوليون كما أنه يعم الأخبار والأحكام، كما بين  
 أهميته بضرب الأمثلة التطبيقية ببيان أثر ذلك على فهم تفسير المتقدمين لكتاب الله تعالى.

وقال بعد ذكره لبعض الأحاديث المشككة: {ومن جملة ذلك أن طائفة من السلف قالوا إن  
 هذه الأحاديث منزلة على الحالة الأولى للمسلمين، وذلك قبل أن تنزل الفرائض والأمر والنهي،  
 ومعلوم أن من مات في ذلك الوقت ولم يصل أو لم يصم مثلاً، وفعل ما هو محرم في الشرع لا حرج  
 عليه؛ لأنه لم يكلف بشيء من ذلك بعد، فلم يضيع من أمر إسلامه شيئاً، كما أن من مات والخمر  
 في جوفه قبل أن تحرم؛ فلا حرج عليه لقوله تعالى: {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
 جُنَاحٌ} الآية [المائدة: 93]، وكذلك من مات قبل أن تحول القبلة نحو الكعبة لا حرج عليه في  
 صلاته إلى بيت المقدس لقوله تعالى: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} [البقرة: 143] وإلى أشياء  
 من هذا القبيل فيها بيان لما نحن فيه، وتصريح بأن اعتبار الترتيب في النزول مفيد في فهم  
 الكتاب والسنة<sup>(2)</sup>.

فهذه قاعدة من أهم القواعد التي تبرز دقيق علمه بما أخذ التفسير وقواعده، فالعلم بترتيب  
 نزول آيات القرآن مهم لفهم الآيات التي يظهر فيها الاختلاف ويشكل معناها.

فتتبع كلام الشاطبي / وملاحظة صنيعة في مؤلفاته نلاحظ توظيفه لكثير من مباحث  
 علوم القرآن مما له أثر في تفسير وبيان معاني القرآن الكريم.

(1) الموافقات، الشاطبي، 344/3-345.

(2) المصدر نفسه، 259/2-260.

### المطلب الرابع: توظيف علم أصول الفقه والمقاصد في التفسير

يعدّ علم أصول الفقه من العلوم المهمة في فهم الشريعة الإسلامية، لذا اشترطه العلماء فيمن تصدى للتفسير، قال السيوطي /: «النوع الثامن والسبعون في معرفة شروط المفسر وآدابه» ثم ذكر الخلاف في شروط المفسر إلى أن قال: «ومنها من قال: يجوز تفسيره لمن كان جامعاً للعلوم التي يحتاج المفسر إليها وهي خمسة عشر علماً: ... العاشر: أصول الفقه إذ به يعرف وجه الاستدلال على الأحكام والاستنباط»<sup>(1)</sup>، وقال الشاطبي: «فإن علم العربية، أو علم النسخ والمنسوخ، وعلم الأسباب، وعلم المكي والمدني، وعلم القراءات، وعلم أصول الفقه، معلوم عند جميع العلماء أنها معينة على فهم القرآن»<sup>(2)</sup>.

ومنزلة الشاطبي في هذا العلم بارزة، وكتابه الموافقات مرجع في علم أصول الفقه وقواعده كما هو مرجع في علم المقاصد، ما جعل أثرهما واضحاً في تفسيره لآيات القرآن الكريم، فهو تارة يطبق قواعده فتظهر المعاني وتزول الإشكالات، وتارة يجعل ما يفهمه من القرآن الكريم مستنداً له في بناء بعض القواعد الأصولية وتوضيحها<sup>(3)</sup>. ومن أمثلة ذلك تناوله لمسألة النسخ، وتحديد مفهوم المتقدمين له والذي هو خلاف اصطلاح المتأخرين من الأصوليين، وأثره على كثير من الآيات التي ادّعي فيها النسخ، فبيّن وجه إطلاق المتقدمين النسخ عليها وأنها غير منسوخة.

قال الشاطبي -بعد بيانه لمراد المتقدمين بالنسخ-: «ولا بد من أمثلة تبين المراد: فقد روي عن ابن عباس أنه قال في قوله تعالى: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ} [الإسراء: 18] أنه ناسخ لقوله تعالى: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا} [الشورى: 20] وعلى هذا التحقيق تقييد لمطلق؛ إذ كان قوله: {نُؤْتِهِ مِنْهَا} مطلقاً، ومعناه مقيد بالمشيئة، وهو قوله في (الآية) الأخرى: {لِمَنْ نُرِيدُ}، وإلا فهو إخبار، والأخبار لا يدخلها النسخ.

(1) الإتيان في علوم القرآن، السيوطي، 200/4، 213، 215.

(2) الموافقات، الشاطبي، 198/4.

(3) مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي، شابع الأسمرى، 117.

وقال في قوله: {وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ} إلى قوله: {وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ} [الشعراء: 224-226]: هو منسوخ بقوله: {إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا} الآية [الشعراء: 227] ... ومعنى ذلك أنه تخصيص للعموم قبله، ولكنه أطلق عليه لفظ النسخ؛ إذ لم يعتبر فيه الاصطلاح الخاص.

وقال في قوله تعالى: {لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا} [النور: 27]: إنه منسوخ بقوله: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ} الآية [النور: 29] وليس من الناسخ والمنسوخ في شيء؛ غير أن قوله: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ} يثبت أن البيوت في الآية الأخرى إنما يراد بها المسكونة.

وقال في قوله: {انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا} [التوبة: 41]: إنه منسوخ بقوله: {وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً} [التوبة: 122]، والآيتان في معنيين، ولكنه نبه على أن الحكم بعد غزوة تبوك أن لا يجب النفير على الجميع.

وقال في قوله تعالى: {قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ} [الأنفال: 1]: منسوخ بقوله: {وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ} الآية [الأنفال: 41]، وإنما ذلك بيان لمبهم في قوله: {لِلَّهِ وَالرَّسُولِ}.

وقال في قوله: {وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ} الآية [النساء: 8]: إنه منسوخ بآية الموارث، وقال مثله الضحاك والسُدِّي وعكرمة، وقال الحسن: {منسوخ بالزكاة} ... والجمع بين الآيتين ممكن؛ لاحتمال حمل الآية على الندب، والمراد بأولي القربى من لا يرث، بدليل قوله: {وَإِذَا حَضَرَ} فقيدها كما ترى الرزق بالحضور، فدل أن المراد غير الوارثين، وبين الحسن أن المراد الندب أيضاً بدليل آية الوصية والميراث، فهو من بيان المجمل والمبهم#.

إلى أن قال: {والأمثلة هنا كثيرة توضح لك أن مقصود المتقدمين بإطلاق لفظ النسخ بيان ما في تلقي الأحكام من مجرد ظاهره إشكال وإيهام لمعنى غير مقصود للشارع؛ فهو أعم من إطلاق الأصوليين؛ فليفهم هذا، وبالله التوفيق#(1).

(1) انظر: الموافقات، الشاطبي، 3/344-364، وقد نقلت بعضه بتصريف.

ومن أمثلة ذلك أيضا قوله: ﴿فَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: { لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ } [النساء: 95] لما نزلت أولا كانت مقررة لحكم أصلي منزل على مناط أصلي من القدرة وإمكان الأمثال - هو السابق - فلم يتنزل حكم أولي الضرر، ولما اشتبه ذو الضرر ظن أن عموم نفي الاستواء يستوي فيه ذو الضرر وغيره فخاف من ذلك وسأل الرخصة، فنزل {غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ} [النساء: 95]#<sup>(1)</sup>، ففي هذا المثال تأصيل لقواعد أصول الفقه استنادا للسياق القرآني<sup>(2)</sup>، ومثله: ﴿وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ } [النساء: 115] الآية، فإنها نزلت فيمن ارتد عن الإسلام بدليل قوله بعد: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} الآية [النساء: 48] ثم إن عامة العلماء استدلوا بها على كون الإجماع حجة وأن مخالفه عاصٍ، وعلى أن الابتداع في الدين مذموم#<sup>(3)</sup>.

وقال: ﴿لِقَوْلِهِ تَعَالَى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} [النساء: 59] إذ رد التنازع إلى الشريعة، فلو كانت الشريعة تقتضي الخلاف لم يكن في الرد إليها فائدة، وقوله: (في شيء)، نكرة في سياق الشرط، فهي صيغة من صيغ العموم، فتتظم كل تنازع على العموم، فالرد فيها لا يكون إلا لأمر واحد فلا يسع أن يكون أهل الحق فرقا#<sup>(4)</sup>.

وقال: ﴿وَيُبدَلُ عَلَى هَذَا مِنَ الْكِتَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ } [الطلاق: 2-3]، ومفهوم الشرط أن من لا يتقي الله لا يجعل له مخرجا#<sup>(5)</sup>.

أما عن علم المقاصد ودلالة القرآن عليها فقد قال الشاطبي في النوع الرابع في بيان قصد الشارع في دخول المكلف تحت أحكام الشريعة: ﴿ما دل على ذم مخالفة هذا القصد من النهي أولا عن مخالفة أمر الله، وذم من أعرض عن الله، وإيعادهم بالعذاب العادل من العقوبات الخاصة بكل

(1) الموافقات، الشاطبي، 293/3،

(2) وانظر: مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي، شابع الأسمرى، 118.

(3) الموافقات، الشاطبي، 38/4.

(4) الاعتصام، الشاطبي، 755/2.

(5) الموافقات، الشاطبي، 532/1.

صنف من أصناف المخالفات، والعذاب الآجل في الدار الآخرة، وأصل ذلك اتباع الهوى والانقياد إلى طاعة الأغراض العاجلة، والشهوات الزائلة، فقد جعل الله اتباع الهوى مضادا للحق، وعده قسيما له، كما في قوله تعالى: {يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} الآية [ص: 26] وقال تعالى: {فَأَمَّا مَنْ طَغَى وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى} [النازعات: 37-39] وقال في قسيمه: {وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى} [النازعات: 40-41] وقال: {وَمَا يُنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى} [النجم: 3-4] فقد حصر الأمر في شيئين: الوحي وهو الشريعة، والهوى، فلا ثالث لهما، وإذا كان كذلك، فهما متضادان، وحين تعين الحق في الوحي توجه للهوى ضده، فاتباع الهوى مضاد للحق، وقال تعالى: {أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ} [الجاثية: 23] وقال: {وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ} [المؤمنون: 71] وقال: {الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ} [محمد: 16] وقال: {أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ} [محمد: 14] وتأمل، فكل موضع ذكر الله تعالى فيه الهوى، فإنما جاء به في معرض الذم له ولمتبعيه، وقد روي هذا المعنى عن ابن عباس، أنه قال: لما ذكر الله الهوى في كتابه إلا ذمه# فهذا كله واضح في أن قصد الشارع الخروج عن اتباع الهوى والدخول تحت التبعيد للمولى#<sup>(1)</sup>.

ويشترط الشاطبي لتفسير القرآن العلم بالمقاصد فإن الجهل بما يخل بالفهم المستقيم، قال: {وَقَالَ تَعَالَى: {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا} [محمد: 24] فالتدبر إنما يكون لمن التفت إلى المقاصد، وذلك ظاهر في أنهم أعرضوا عن مقاصد القرآن، فلم يحصل منهم تدبر#<sup>(2)</sup> كما منع النظر في القرآن للجاهل بمقاصده، فقال: {فإن القرآن والسنة لما كان عربيين لم يكن لينظر فيهما إلا عربي، كما أن من لم يعرف مقاصدهما لم يجل له أن يتكلم فيهما؛ إذا لا يصح له نظر

(1) المصدر السابق، 290/2-291. وانظر مثلا آخر: 507/1، 154/2 منه.

(2) المصدر نفسه، 209/4.

حتى يكون عالماً بهما، فإنه إذا كان كذلك؛ لم يختلف عليه شيء من الشريعة<sup>(1)</sup> لأن مدار الغلط في هذا الفصل إنما هو على حرف واحد، وهو الجهل بمقاصد الشرع<sup>(2)</sup>.

### المطلب الخامس: التوسط والاعتدال في التفسير

بيّن الشاطبي المنهج الصحيح الواجب سلوكه للوصول إلى مقصود الخطاب القرآني الذي أراده الله ﷻ من كلامه، فقال في المسألة الثانية عشرًا من مسائل الكتاب من كتاب الأدلة: «ربما أخذ تفسير القرآن على التوسط والاعتدال، وعليه أكثر السلف المتقدمين، بل ذلك شأنهم، وبه كانوا أفقه الناس فيه، وأعلم العلماء بمقاصده وبواطنه.

وربما أخذ على أحد الطرفين الخارجين عن الاعتدال: إما على الإفراط، وإما على التفريط، وكلا طريقي قصد الأمور ذميم.

فالذين أخذوه على التفريط قصروا في فهم اللسان الذي به جاء وهو العربية، فما قاموا في تفهم معانيه ولا قعدوا، كما تقدم عن الباطنية<sup>(3)</sup> وغيرها، ولا إشكال في اطراح التعويل على هؤلاء.

والذين أخذوه على الإفراط أيضًا قصروا في فهم معانيه من جهة أخرى، وقد تقدم في كتاب المقاصد<sup>(4)</sup> بيان أن الشريعة أمية، وأن ما لم يكن معهودًا عند العرب، فلا يعد فيها، ومر فيه أنها لا تقصد التدقيقات في كلامها، ولا تعتبر ألفاظها كل الاعتبار إلا من جهة ما تؤدي المعاني المركبة، فما وراء ذلك إن كان مقصودًا لها؛ فبالقصد الثاني، ومن جهة ما هو معين على إدراك المعنى المقصود، كالحجاز والاستعارة والكناية، وإذا كان كذلك، فربما لا يحتاج فيه إلى فكر، فإن احتاج الناظر فيه إلى فكر، خرج عن نمط الحسن إلى نمط القبح والتكلف، وذلك ليس من كلام العرب، فكذلك لا يليق بالقرآن من باب الأولى.

(1) الموافقات، الشاطبي، 213/3.

(2) الاعتصام، الشاطبي، 311/1.

(3) انظر: الموافقات، الشاطبي، 232/4 وما بعدها.

(4) انظر المصدر نفسه، 109/2، وما بعدها.

وأيضًا، فإنه حائل بين الإنسان وبين المقصود من الخطاب، من التفهم لمعناه ثم التعبد بمقتضاه، وذلك أنه إعدار وإنذار، وتبشير وتحذير، ورد إلى الصراط المستقيم، فكم بين من فهم معناه ورأى أنه مقصود العبارة فداخله من خوف الوعيد ورجاء الموعود ما صار به مشمرًا عن ساعد الجد والاجتهاد، باذلاً غاية الطاقة في الموافقات، هارياً بالكلية عن المخالفات، وبين من أخذ في تحسين الإيراد والاشتغال بمآخذ العبارة ومدارجها، ولم تختلف مع مرادفتها مع أن المعنى واحد، وتفريع التجنيس ومحاسن الألفاظ، والمعنى المقصود في الخطاب بمعزل عن النظر فيه.

كل عاقل يعلم أن مقصود الخطاب ليس هو التفقه في العبارة، بل التفقه في المُعَبَّر عنه وما المراد به، هذا لا يرتاب فيه عاقل.

ولا يصح أن يقال: إن التمكن في التفقه في الألفاظ والعبارات وسيلة إلى التفقه في المعاني بإجماع العلماء؛ فكيف يصح إنكار ما لا يمكن إنكاره، ولأن الاشتغال بالوسيلة والقيام بالفرض الواجب فيها دون الاشتغال بالمعنى المقصود لا ينكر في الجملة، وإلا لزم ذم علم العربية بجميع أصنافه، وليس كذلك باتفاق العلماء.

لأننا نقول: ما ذكرته في السؤال لا ينكر بإطلاق، كيف وبالعبارة فهمنا عن الله تعالى مراده من كتابه؟ وإنما المنكر الخروج في ذلك إلى حد الإفراط، الذي يشك في كونه مراد المتكلم، أو يظن أنه غير مراد، أو يقطع به فيه، لأن العرب لم يفهم منها قصد مثله في كلامها ولم يشتغل بالتفقه فيه سلف هذه الأمة، فما يؤمننا من سؤال الله تعالى لنا يوم القيامة: من أين فهمتم عني أي قصدت التجنيس الفلاني بما أنزلت من قولي: { وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا } [الكهف: 104]، أو قولي: { قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ } [الشعراء: 168]؟ فإن في دعوى مثل هذا على القرآن، وأنه مقصود للمتكلم به خطراً، بل هو راجع إلى معنى قوله تعالى: { إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ } [النور: 15]، وإلى أنه قول في كتاب الله بالرأي، وذلك بخلاف الكناية في قوله تعالى: { أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ } [المائدة: 6] وقوله: { كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ } [المائدة: 75].

وما أشبه ذلك، فإنه شائع في كلام العرب، مفهوم من مساق الكلام، معلوم اعتباره عند أهل اللسان ضرورة، والتجنيس ونحوه ليس كذلك، وفرق ما بينهما خدمة المعنى المراد وعدمه، إذ ليس في التجنيس ذلك، والشاهد على ذلك ندوره من العرب الأجلاف البوالين على أعقابهم - كما

قال أبو عبيدة - ومن كان نحوهم، وشهرة الكناية وغيرها، ولا تكاد تجد ما هو نحو التحنيس إلا في كلام المولدين ومن لا يحتج به، فالحاصل أن لكل علم عدلاً وطرفاً إفراط وتفریط، والطرفان هما المذمومان، والوسط هو المحمود<sup>(1)</sup>.

ثم بين بعد ذلك ما هو الوسط الذي يجب سلوكه في فهم القرآن، وتفسيره بوضع الضوابط والقواعد لذلك فقال: «المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل، وهذا معلوم في علم المعاني والبيان، فالذي يكون على بال من المستمع والمتفهم والانتفات إلى أول الكلام وآخره، بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها، لا ينظر في أولها دون آخرها، ولا في آخرها دون أولها، فإن القضية وإن اشتملت على جمل، فبعضها متعلق ببعض لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد، فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف، فإن فرق النظر في أجزاءه، فلا يتوصل به إلى مراده، فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض، إلا في موطن واحد وهو النظر في فهم الظاهر بحسب اللسان العربي وما يقتضيه، لا بحسب مقصود المتكلم، فإذا صح له الظاهر على العربية، رجع إلى نفس الكلام، فعماً قريب يبدو له منه المعنى المراد، فعليه بالتعبد به وقد يعينه على هذا المقصد النظر في أسباب التنزيل، فإنها تبين كثيراً من المواضع التي يختلف مغزاها على الناظر<sup>(2)</sup>.

فخلاصة تقريره، أن يراعى في تفسير كلام الله تعالى أمران: اعتبار قصد المتكلم باللسان العربي، واعتبار قصد الشارع من الخطاب.

فهذا أصل مفيد جداً أهمله كثير ممن صنف في التفسير، حتى طغت كثير من العلوم على كتب التفسير، ولولو اتبع كل من فسّر القرآن الكريم التوسط والاعتدال في تفسيره لما وجدنا الأبحاث المطولة التي لا علاقة لها بتفسير الآية<sup>(3)</sup>.

(1) الموافقات، الشاطبي، 261/4-264.

(2) المصدر نفسه، 266/4.

(3) مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شايح الأسمرى، 62.

## المطلب السادس: الاتجاه الإصلاحى في التفسير

اشتهر الشاطبي / باتجاهه الإصلاحى، وتجلّى ذلك في كتابه (الاعتصام)، حيث أصّل لمفهوم البدعة وحقيقتها، وميّز أصولها عن أصول الشريعة، كلّ ذلك دافعه ما رآه من انتشار البدع في المجتمعات الإسلامية ومنها مجتمعه الذي يعيش فيه، واشتباه الاستدلالات عليها بالشريعة، خاصة وقد تبناها بعض من ينتسب إلى العلم، وحكاية عن ذلك الواقع الذي عاشه الشاطبي يقول:

لُوكنت في أثناء ذلك قد دخلت في بعض خطط الجمهور من الخطابة والإمامة ونحوها، فلما أردت الاستقامة على طريق، وجدت نفسي غريبا في جمهور أهل الوقت، لكون خططهم قد غلبت عليها العوائد، ودخلت على سننها الأصلية شوائب من المحدثات الزوائد، ولم يكن ذلك بدعا في الأزمنة المتقدمة، فكيف في زماننا هذا؟ فقد روي عن السلف الصالح من التنبيه على ذلك كثير، .. من الآثار الدالة على أن المحدثات تدخل في المشروعات، وأن ذلك قد كان قبل زماننا، وإنما تتكاثر على توالي الدهور إلى الآن.

فتردد النظر بين أن أتبع السنة على شرط مخالفة ما اعتاد الناس ؛ فلا بد من حصول نحو مما حصل لمخالفى العوائد، ولا سيما إذا ادعى أهلها أن ما هم عليه هو السنة لا سواها، إلا أن في ذلك العبء الثقيل ما فيه من الأجر الجزيل، وبين أن أتبعهم على شرط مخالفة السنة والسلف الصالح، فأدخل تحت ترجمة الضلال عائدا بالله من ذلك، إلا أنى أوافق المعتاد، وأعدّ من المؤلفين لا من المخالفين.

فرايت أن الهلاك في اتباع السنة هو النجاة، وأن الناس لن يغنوا عني من الله شيئا، فأخذت في ذلك على حكم التدرّج في بعض الأمور، فقامت علي القيامة، وتواترت علي الملامة، وفوق إلي العتاب سهامه، ونسبت إلى البدعة والضلالة، وأنزلت منزلة أهل الغباوة والجهالة.

وإني لو التمسست لتلك المحدثات مخرجا، لوجدت غير أن ضيق العطن والبعد عن أهل الفطن رقى بي مرتقى صعبا وضيق علي مجالا رحبا، وهو كلام يشير بظاهره إلى أن اتباع المتشابهات، لموافقات العادات، أولى من اتباع الواضحات، وإن خالفت السلف الأول.#

إلى أن قال: لولما وقع علي من الإنكار ما وقع مع ما هدى الله إليه وله الحمد، لم أزل أتبع البدع التي نبه عليها رسول الله ﷺ وحذر منها، وبين أنها ضلالة وخروج عن الجادة، وأشار العلماء

إلى تمييزها والتعريف بجملة منها، لعلي أجنبها فيما استطعت، وأبحث عن السنن التي كادت تطفئ نورها تلك المحدثات، لعلي أجلو بالعمل سناها، وأعد يوم القيامة فيمن أحيها، إذ ما من بدعة تحدث إلا ويموت من السنن ما هو في مقابلتها، حسبما جاء عن السلف في ذلك#<sup>(1)</sup>.

لأجل ذلك تناول موضوع البدعة وبينها عند تفسير للآيات التي لها علاقة بالموضوع، مثال ذلك قول: ﴿ومن الآيات قوله تعالى: {وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون} [الأنعام: 153] فالصراط المستقيم هو سبيل الله الذي دعا إليه، وهو السنة، والسبل هي سبل الاختلاف الحائدين عن الصراط المستقيم، وهم أهل البدع، وليس المراد سبل المعاصي؛ لأن المعاصي من حيث هي معاص لم يضعها أحد طريقا تسلك دائما على مضاهاة التشريع، وإنما هذا الوصف خاص بالبدع المحدثات.

ويدل على هذا ما روى إسماعيل عن سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن عبد الله قال: «خط لنا رسول الله ﷺ يوما خطا طويلا، وخط لنا سليمان خطا طويلا، وخط عن يمينه وعن يساره، فقال: هذا سبيل الله ثم خط لنا خطوطا عن يمينه ويساره وقال: هذه سبل وعلى كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ثم تلا هذه الآية: {وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل} [الأنعام: 153] يعني الخطوط {فتفرق بكم عن سبيله} [الأنعام: 153]»<sup>(2)</sup>.

قال بكر بن العلاء: ﴿أحسبه أراد شيطانا من الإنس، وهي البدع، والله أعلم#.

وعن عمر بن سلمة الهمداني قال: ﴿كنا جلوسا في حلقة ابن مسعود في المسجد وهو بطحاء قبل أن يحصب، فقال له عبيد الله بن عمر بن الخطاب، وكان أتى غازيا: ما الصراط المستقيم يا أبا عبد الرحمن؟ قال: هو ورب الكعبة الذي ثبت عليه أبوك حتى دخل الجنة، ثم حلف على ذلك ثلاث أيمان ولاء، ثم خط في البطحاء خطا بيده، وخط بجنبه خطوطا، وقال: ترككم

(1) الاعتصام، الشاطبي، 33/1-39، باختصار.

(2) أخرجه ابن وضاح: البدع والنهي عنها، محمد بن وضاح القرطبي، تح: محمد أحمد دهمان، دار الصفا، القاهرة، ط: 1، 1411هـ/1990م، 38.

نبيكم ﷺ على طرفه، وطرفه الآخر في الجنة، فمن ثبت عليه، دخل الجنة، ومن أخذ في هذه الخطوط هلك#.

وفي رواية: «يا أبا عبد الرحمن، ما الصراط المستقيم؟ قال: تركنا رسول الله ﷺ في أدناه، وطرفه في الجنة، وعن يمينه جواد وعن يساره جواد، وعليها رجال يدعون من مر بهم: هلم لك هلم لك، فمن أخذ منهم في تلك الطرق انتهت به إلى النار، ومن استقام إلى الطريق الأعظم انتهى به إلى الجنة، ثم تلا ابن مسعود: {وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه} [الأنعام: 153] الآية كلها#.

وعن مجاهد في قوله: {ولا تتبعوا السبل} [الأنعام: 153]، قال: «البدع والشبهات»#.

وعن عبد الرحمن بن مهدي: «قد سئل مالك بن أنس عن السنة؟ قال: هي ما لا اسم له غير السنة، وتلا: {وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله} [الأنعام: 153]#.

قال بكر بن العلاء: «يريد إن شاء الله حديث ابن مسعود: «أن النبي ﷺ خط له خطأ»، وذكر الحديث، فهذا التفسير يدل على شمول الآية لجميع طرق البدع، لا تختص ببدعة دون أخرى#.

ومن الآيات قول الله تعالى: {وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر ولو شاء لهداكم أجمعين} [النحل: 9]، فالسبيل القصد هو طريق الحق، وما سواه جائر عن الحق؛ أي: عادل عنه، وهي طرق البدع والضلالات، أعاذنا الله من سلوكها بفضله، وكفى بالجائر أن يحذر منه، فالمساق يدل على التحذير والنهي#(1).

وقوله في موضع آخر: «قال الله سبحانه في شأن عيسى عليه السلام، ومن اتبعه: {وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها فاتينا الذين آمنوا منهم أجرهم وكثير منهم فاسقون} [الحديد: 27]

فخرج عبد بن حميد وإسماعيل بن إسحاق القاضي وغيرهما عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «قال لي رسول الله ﷺ: @هل تدري أي الناس أعلم! قلت: الله ورسوله أعلم، قال: @أعلم الناس أبصرهم بالحق إذا اختلف الناس، وإن كان مقصرا في العمل، وإن كان يزحف على أليتيه

واختلف من كان قبلنا على اثنتين وسبعين فرقة، نجح منها ثلاث، وهلك سائرهما: فرقة آذت الملوك وقتلتهم على دين الله ودين عيسى ابن مريم حتى قتلوا، وفرقة لم تكن لهم طاقة بمؤاذاة الملوك، فأقاموا على دين الله بين ظهري قومهم، فدعواهم إلى دين الله ودين عيسى ابن مريم، فأخذتهم الملوك، فقتلتهم وقطعتهم بالمناشير، وفرقة لم تكن لهم طاقة بمؤاذاة الملوك ولا بأن يقيموا بين ظهري قومهم فيدعواهم إلى دين الله ودين عيسى ابن مريم، فساحوا في الجبال، وترهبوا فيها، هم الذين قال الله **وَكَلَّمَ فِيهِمْ**: **{ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ }** [الحديد: 27] فالمؤمنون الذين آمنوا بي وصدقوا بي والفاسقون الذين كذبوا وجحدوا<sup>(1)</sup>...، والرهبانية فيه بمعنى اعتزال الخلق في السياحة، واطراح الدنيا ولذاتها من النساء وغير ذلك، ومنه لزوم الصوامع والديارات -على ما كان عليه النصارى قبل الإسلام- مع التزام العبادة، وعلى هذا التفسير جماعة من المفسرين.

ويحتمل أن يكون الاستثناء في قوله تعالى: **{ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ }** [الحديد: 27]، متصلا ومنفصلا:

- فإذا بنينا على الاتصال، فكأنه يقول: ما كتبناها عليهم إلا على هذا الوجه الذي هو العمل بها ابتغاء رضوان الله، فالمعنى أنها مما كتبت عليهم -أي مما شرعت لهم- لكن بشرط قصد الرضوان **{ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا }** [الحديد: 27] يريد أنهم تركوا رعايتها حين لم يؤمنوا برسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وهو قول طائفة من المفسرين؛ لأن قصد الرضوان إذا كان شرطا في العمل بما شرع لهم، فمن حقهم أن يتبعوا ذلك القصد، فيلبي أين سار بهم؛ ساروا، وإنما شرع لهم على شرط أنه إذا نسخ بغيره، رجعوا إلى ما أحكم وتركوا ما نسخ، وهو معنى ابتغاء الرضوان على الحقيقة، فإذا لم يفعلوا وأصروا على الأول كان ذلك اتباعا للهوى لا اتباعا للمشروع، واتباع المشروع هو الذي يحصل له الرضوان، وقصد الرضوان بذلك.

(1) أخرجه: عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي، تفسير القرآن العظيم، تح: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصفى الباز، السعودية، ط: 1، 1417هـ/1997م، 3340/10-3341، ح 18834.

قال تعالى: {فَاتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ} [الحديد: 27]، فالذين آمنوا هم الذين اتبعوا الرهبانية ابتغاء رضوان الله، والفاسيقون هم الخارجون عن الدخول فيها بشرطها، إذ لم يؤمنوا برسول الله ﷺ. إلا أن هذا التقرير يقتضي أن المشروع لهم يسمى ابتداعا، وهو خلاف ما دل عليه حد البدعة.

والجواب: أنه يسمى بدعة من حيث أدخلوا بشرط المشروع، إذ شرط عليهم فلم يقوموا به، وإذا كانت العبادة مشروطة بشرط فيعمل بها دون شرطها، لم تكن عبادة على وجهها وصارت بدعة، كالمخل قصدا بشرط من شروط الصلاة، مثل استقبال القبلة أو الطهارة أو غيرها، فحيث عرف بذلك وعلمه فلم يلتزمه، ودأب على الصلاة دون شرطها، فذلك العمل من قبيل البدع، فيكون ترهب النصارى صحيحا قبل بعث محمد رسول الله ﷺ، فلما بعث وجب الرجوع عن ذلك كله إلى ملته، فالبقاء عليه مع نسخه بقاء على ما هو باطل بالشرع وهو عين البدعة.

- وإذا بنينا على أن الاستثناء منقطع وهو قول فريق من المفسرين، فالمعنى: ما كتبناها عليهم أصلا، ولكنهم ابتدعوها ابتغاء رضوان الله فلم يعملوا بها بشرطها، وهو الإيمان برسول الله ﷺ إذ بعث إلى الناس كافة.

وإنما سميت بدعة على هذا الوجه لأمرين:

أحدهما: يرجع إلى أنها بدعة حقيقية - كما تقدم - لأنها داخلة تحت حد البدعة.

والثاني: يرجع إلى أنها بدعة إضافية؛ لأن ظاهر القرآن دل على أنها لم تكن مذمومة في حقهم بإطلاق، بل لأنهم أدخلوا بشرطها، فمن لم يخل منهم بشرطها، وعمل بها قبل بعث النبي ﷺ، حصل له فيها أجر؛ حسبما دل عليه قوله: {فَاتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ} [الحديد: 27]؛ أي: أن من عمل بها في وقتها ثم آمن بالنبي ﷺ بعد بعثه؛ وفيناه أجره.

وإنما قلنا: إنها في هذا الوجه إضافية، لأنها لو كانت حقيقية لخالفوا بها شرعهم الذي كانوا عليه؛ لأن هذا حقيقة البدعة، فلم يكن لهم بها أجر، بل كانوا يستحقون العقاب، لمخالفتهم لأوامر الله ونواهيه، فدل على أنهم فعلوا ما كان جائزا لهم فعله، فلا تكون بدعتهم حقيقية، لكنه ينظر على أي معنى أطلق عليها لفظ البدعة، وسيأتي بعد بحول الله.

وعلى كل تقدير، فهذا القول لا يتعلق بهذه الأمة منه حكم لأنه نسخ في شريعتنا، فلا رهبانية في الإسلام، وقال النبي ﷺ: «من رغب عن سنتي فليس مني»<sup>(1)</sup>.

على أن ابن العربي نقل في الآية أربعة أقوال<sup>(2)</sup>: الأول: ما تقدم، والثاني: أن الرهبانية رفض النساء، وهو المنسوخ في شرعنا، والثالث: أنها اتخذ الصوامع للعزلة. والرابع: السياحة.

قال: «هو مندوب إليه في ديننا عند فساد الزمان»، وظهره يقتضي أنها بدعة، لأن الذين تهربوا قبل الإسلام إنما فعلوا ذلك فرارا منهم بدينهم، وسميت بدعة، والندب إليها يقتضي أن لا ابتداع فيها، فكيف يجتمعان؟ ولكن للمسألة فقه يذكر بحول الله.

وقيل: إن معنى قوله تعالى: {ورهبانية ابتدعوها} [الحديد: 27]، أنهم تركوا الحق، وأكلوا لحوم الخنازير، وشربوا الخمر، ولم يغتسلوا من جنابة، وتركوا الختان، {فما رعوها} [الحديد: 27]، يعني: الطاعة والملة {حق رعايتها} [الحديد: 27]، فالهاء راجعة إلى غير مذكور، وهو الملة المفهوم معناها من قوله: {وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة} [الحديد: 27]، لأنه يفهم منه أن ثم ملة متبعة، كما دل قوله: {إذ عرض عليه بالعشي} [ص: 31] على الشمس حتى عاد عليها الضمير في قوله: {توارت بالحجاب} [ص: 32]، وكان المعنى على هذا القول: ما كتبناها عليهم على هذا الوجه الذي فعلوه، وإنما أمرناهم بالحق، فالبدعة فيه إذا حقيقية لا إضافية.

وعلى كل تقدير، فهذا الوجه هو الذي قال به أكثر العلماء، فلا نظر فيه بالنسبة إلى هذه الأمة.

وخرج سعيد بن منصور وإسماعيل القاضي<sup>(3)</sup> عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه أنه قال: «أحدثتم قيام شهر رمضان ولم يكتب عليكم، إنما كتب عليكم الصيام، فدوموا على القيام إذ فعلتموه ولا تتركوه، فإن أناسا من بني إسرائيل ابتدعوا بدعا لم يكتبها الله عليهم ابتغوا بها رضوان الله، فلم يرعوها حق رعايتها، فعاتبهم الله بتركها، فقال: {ورهبانية ابتدعوها} [الحديد: 27]،

(1) صحيح البخاري، البخاري، 1949/5، ح 4776، وصحيح مسلم، مسلم، 129/4، 3469، عن أنس رضي الله عنه.

(2) أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 3، 1424هـ/2003م، 182/4.

(3) لا يوجد في المطبوع منهما.

الآية#، وفي رواية: ﴿فإن ناسا من بني إسرائيل ابتدعوا بدعة ابتغاء رضوان الله، فلم يرعوها حق رعايتها، فعاتبهم الله بتركها، فتلا هذه الآية: {ورهبانية ابتدعوها} [الحديد: 27]، إلى آخر الآية#.

وهذا القول يقرب من قول بعض المفسرين في قوله: {فما رعوها حق رعايتها} [الحديد: 27]، يريد أنهم قصرُوا فيها ولم يدوموا عليها.

قال بعض نقلة التفسير<sup>(1)</sup>: ﴿وفي هذا التأويل لزوم الإتمام لكل من بدأ بتطوع ونفل، وأنه يلزمه أن يراعاه حق رعيه#.

قال ابن العربي: ﴿وقد زاغ عن منهج الصواب من يظن أنها رهبانية كتبت عليهم بعد أن التزموها#، قال: ﴿وليس يخرج هذا عن مضمون الكلام، ولا يعطيه أسلوبه ولا معناه، ولا يكتب على أحد شيء إلا بشرع أو نذر#، قال: ﴿وليس في هذا اختلاف بين أهل الملل، والله أعلم#(2)#(3).

ففي هذا النص المطول يقرر الشاطبي انتفاء البدعة عن الشريعة الإسلامية من خلال تفسير هذه الآية، مستندا إلى الأحاديث النبوية والآثار وأقوال المفسرين وكذا التفسير اللغوي، مع تعدد مراجعه التفسيرية، وهذا من وسائل الإصلاح التي سلكها الشاطبي في مصنفاته.

فمن خلال ما سبق في هذا المبحث، يكمن تصور منهج الإمام الشاطبي / في تفسير وبيان معاني القرآن الكريم، كما يمكن ملاحظة بعض المزايا التي حُصّ بها أسلوبه في التفسير كالاختصار وعدم التطويل وتفسير الغريب<sup>(4)</sup> والإعراب<sup>(1)</sup> والاهتمام بمشكل القرآن والردّ على الطاعنين<sup>(2)</sup>.

(1) هو ابن عطية، انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ط: 1، 1422هـ/2001م، 270/5. كما نقله بعده: عبد الرحمن الثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تح: علي محمد معوض وجماعة، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط: 1، 1418هـ/1997م، 394/5-395.

(2) أحكام القرآن، ابن العربي، 183/4.

(3) الاعتصام، الشاطبي، 375-369/1.

(4) انظر الموافقات، الشاطبي، 471/1، فسر الإصر بالتكاليف الشاقة، في قوله تعالى: {رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا} [البقرة: 286].

## المبحث الثاني: مصادر الشاطبي في التفسير

المتصفح لمؤلفات الشاطبي / يلاحظ كثرة مصادره التي تُظهر سعة اطلاعه، فهو يجيل على كتب كثيرة في شتى الفنون، من أصول وفقه وحديث وتفسير وأدب وغيرها، قال محقق كتاب الموافقات: \$الشاطبي / واسع الاطلاع، ينقل من كثير من الكتب، ولكنه قليل التصريح بأسمائها، ويميل إلى الإلغاز والإبهام في ذلك، ولا سيما في كتابنا هذا وكتابه الآخر (الاعتصام)، خلافاً ل (الإفادات والإنشادات) # (3)، وكذلك في كتابه (المقاصد الشافية شرح الخلاصة الكافية)، ومع ذلك فهو ينسب الأقوال إلى قائلها في الغالب.

ومما يدل على اهتمام الشاطبي بالمصادر التفسيرية ما أفاده به أحد شيوخه، قال: \$حدثني الأستاذ أبو علي الزواوي عن شيخه الأستاذ الشهير أبي عبد الله المفسر أنه قال: إن تفسير ابن الخطيب احتوى على أربعة علوم نقلها من أربعة كتب، مؤلفوها كلهم معتزلة:

- فأصول الدين نقلها من كتاب الدلائل لأبي الحسين.
- وأصول الفقه نقلها من كتاب المعتمد لأبي الحسين أيضاً، وهو أحد نظار المعتزلة، وهو الذي كان يقول فيه بعض الشيوخ: إذا خالف أبو الحسن البصري في مسألة صَعَبَ الرُّدُّ عليه فيها.
- قال: والتفسير من كتاب القاضي عبد الجبار.
- والعربية والبيان من الكشاف للزمخشري # (4).

ومن منهجه في الإفادة من هذه المصادر ما حكاه عن نفسه قائلاً: @والشرط الآخر: أن يتحرى كتب المتقدمين من أهل العلم المراد؛ فإنهم أقعد به من غيرهم من المتأخرين، وأصل ذلك التجربة والخبر...! (5)، فهو يعتمد في أغلب الأحوال على تفاسير ومصنفات المتقدمين كابن مردويه

(1) انظر المقاصد الشافية، الشاطبي، 42-41/2، 425/3، 644/3-645، ... وغيرها كثير.

(2) انظر: الموافقات، الشاطبي، 216-212/3.

(3) مقدمة تحقيق الموافقات، مشهور حسن آل سلمان، 15/1.

(4) الإفادات والإنشادات، الشاطبي، 101-100.

(5) الموافقات، الشاطبي، 154-148/1، تحت المقدمة الثانية عشرة في بيان طرق العلم النافعة وشروطها.

وسعيد بن منصور وأبي عبيد وابن قتيبة وابن مجاهد وإسماعيل القاضي والثوري والترمذي والبخاري وغيرهم كثير، لتقدمهم في علم التفسير وتمكنهم منه خلاف المتأخرين. ويمكن تقسيم المصادر التي اعتمد عليها في التفسير إلى قسمين: كتب علوم القرآن والتفسير وكتب السنة والرواية التي تنقل التفسير بالأثر.

### المطلب الأول: مصادره من كتب علوم القرآن والتفسير

ينقل الشاطبي في مؤلفاته عن كثير من كتب التفسير وعلوم القرآن، فأحيانا يصرح بأسمائها وأحيانا بأسماء مؤلفيها، وقد لا يصرح في بعض الأحيان؛ ومن هذه المصنفات:

#### 1 - (تفسير الطبري/ جامع البيان عن تأويل آي القرآن) لأبي جعفر الطبري:

وهو كثير النقل عنه خاصة تفسير الصحابة والتابعين، ومن ذلك قوله: "أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} [التوبة: 31] قَالَ حُدَيْفَةُ: أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يُصَلُّوا لَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا مَا أَحَلُّوا لَهُمْ مِنْ حَرَامٍ اسْتَحَلُّوهُ، وَمَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ مِنْ حَلَالٍ حَرَّمُوهُ، فَتِلْكَ رُبُوبِيَّتُهُمْ. وَحَكَى عَنْهُ الطَّبْرِيُّ عَنْ عَدِيِّ مَرْثُوعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا وَأَبِي الْعَالِيَةِ"<sup>(1)</sup>.

#### 2 - (تفسير سعيد بن منصور) أبو عثمان سعيد بن منصور:

ومثال ذلك قول الشاطبي: "وفي تفسير سعيد بن منصور، عن مصعب بن سعد، قال: قلت لأبي: {الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا} [الكهف: 104]، أهم الحرورية؟ قال: لا، أولئك أصحاب الصوامع، ولكن الحرورية الذين قال الله فيهم: {فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم} [الصف: 5]"<sup>(2)</sup>.

(1) الاعتصام، الشاطبي، 871/2-872، وانظر تفسير الطبري، 211/14 وما بعدها. وانظر: الموافقات: 45/1، 58، 75، 153، ...، 272/2، 149/3، 315 ...

(2) الاعتصام، الشاطبي، 84/1. ولا يوجد في المطبوع فقد وصل محققه إلى سورة الرعد فقط. وانظر الاعتصام: 86/1-87، 352/1، وهو في تفسير سعيد بن منصور (وهو جزء من سننه)، سعيد بن منصور الخراساني، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد، دار الصميعي، ط: 1، 1417 هـ - 1997 م، 330/2 ح 95، و374/1، و420/1، وهو في التفسير: =

## 3 - (أحكام القرآن) لإسماعيل القاضي:

وهو من المصادر التي أكثر الشاطبي من التّقل عنها، وصرّح بالرجوع إليه في مواضع، وفي بعض الأحيان يتبني تفسير القاضي إسماعيل ويعتمده، ومن أمثلة ذلك قوله: "ما وقع في الحديث في تفسير قوله تعالى: {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا} الآية [المائدة: 93] عن قدامة بن مظعون حين قال لعمر بن الخطاب: "إن كنت شربتها فليس لك أن تجلديني". قال عمر: "ولم"، قال: لأن الله يقول: {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا} الآية [المائدة: 93]. فقال عمر: "إنك أخطأت التأويل يا قدامة، إذا اتقيت اجتنبت ما حرم الله".

قال القاضي إسماعيل: وكأنه أراد أن هذه الحالة تكفر ما كان من شربه، لأنه كان ممن اتقى وآمن وعمل الصالحات وأخطأ في التأويل، بخلاف من استحلها، كما في حديث علي رضي الله عنه ولم يأت في حديث قدامة أنه حُدَّ<sup>(1)</sup>.

## 4 - (أحكام القرآن) لأبي بكر ابن العربي المالكي:

وصرّح بهذا المصدر في الموافقات<sup>(2)</sup>، ومن أمثلة استفادته منه، قوله: "قال ابن العربي: سألت شيخنا الإمام أبا منصور الشيرازي الصوفي عن قوله تعالى: {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا} [البقرة: 160] ما بينوا؟ قال: أظهروا أفعالهم للناس بالصّلاح والطاعات، قلت: ويلزم ذلك؟ قال: نعم، لتثبت أمانته وتصح إمامته وتقبل شهادته"<sup>(3)</sup>، وقال في الاعتصام: "على أن ابن

= 1515/4 ح 771، في تفسير الآية 87 من سورة المائدة، و749/2، 766/2، 871/2، وهو في التفسير: 245/5 ح 1012، في تفسير الآية 31 من سورة التوبة.

(1) الموافقات، الشاطبي، 272/1 و151/4، وليس في المطبوع من الأحكام، وصرّح بالرجوع إليه في الموافقات: 33/5، حيث قال: "وفي أحكام إسماعيل بن إسحاق عن ابن سيرين قال: "...، وانظر: 533/1، 94/4، 378/4، والاعتصام: 73-72/1، 81-80/1، 136/1، 417/1، 418، 422/1 ...

(2) المصدر نفسه، 196/5، والاعتصام، 620/2، وفتاوى الإمام الشاطبي، ص 126.

(3) المصدر السابق، 361/2-362، 340/3، 195/4، وانظر: أحكام القرآن، أبو بكر بن العربي الإشبيلي المالكي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 3، 2003/1424، 419/4.

العربي نقل في الآية أربعة أقوال: الأول: ما تقدم، والثاني: أن الرهبانية رفض النساء، وهو المنسوخ في شرعنا، والثالث: أنها اتخذ الصوامع للعزلة، والرابع: السياحة<sup>(1)</sup>.

#### 5 - (الناسخ والمنسوخ) لأبي بكر ابن العربي:

وصرح بالرجوع إليه في مواضع من كتابه الموافقات، خاصة في مباحث عوارض الأدلة، الفصل الثاني في الإحكام والنسخ<sup>(2)</sup>.

#### 6 - (الناسخ والمنسوخ) لأبي جعفر النحاس:

قال الشاطبي: "قال ابن النحاس: فلما ثبتت بالإجماع وبالأحاديث الصحاح عن النبي ﷺ، لم يجز أن تزال إلا بالإجماع أو حديث يزيلها ويبيّن نسخها ولم يأت من ذلك شيء"<sup>(3)</sup>.

#### 7 - (الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه) لمكي بن أبي طالب القيسي:

قال الشاطبي: "قال مكي: وقد ذكر ابن عباس في أشياء كثيرة في القرآن فيها حرف الاستثناء، أنه قال: منسوخ... وهو مجاز لا حقيقة، لأن المستثنى مرتبط بالمستثنى منه، بيّنه حرف الاستثناء أنه في بعض الأعيان الذين عمهم اللفظ الأول، والناسخ منفصل من المنسوخ رافع لحكمه، وهو بغير حرف"<sup>(4)</sup>، ثم أكّد الشاطبي كلامه على أنه تخصيص لا نسخ، وساق باقي كلامه وأمثلة تبين الفرق بين التخصيص والنسخ.

(1) الاعتصام، الشاطبي، 373/1، وانظر: أحكام القرآن لابن العربي، 182/4، والآية هي قوله تعالى: {وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ} [الحديد: 27].

(2) الموافقات، الشاطبي، 388/1، وانظر: 340/3.

(3) المصدر نفسه، 340/3-341، وانظر: الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، تح: محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح، الكويت، ط: 1، 1408، ص 763. والموافقات، 356/3.

(4) المصدر السابق، 346/3-347، وانظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، مكي بن أبي طالب القيسي، تح: أحمد حسن فرحات، دار المنارة، جدة، ط: 1، 1986/1406، ص 373-374.

## 8 - (الناسخ والمنسوخ) لأبي عبيد القاسم بن سلام:

قال الشاطبي: " وقال أبو عبيد وغيره: إن قوله: { وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } [النور: 4] منسوخ بقوله: { إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ } الآية [النور: 5]، وقد تقدم لابن عباس مثله" (1).

## 9 - (فضائل القرآن) لأبي عبيد القاسم بن سلام:

قال الشاطبي: "ويوضح هذا المعنى ما روى أبو عبيد عن إبراهيم التيمي، قال: "خلا عمر ذات يوم؛ فجعل يحدث نفسه: كيف تختلف هذه الأمة ونبينا واحد، وقبلتها واحدة فأرسل إلى ابن عباس، فقال: كيف تختلف هذه الأمة ونبينا واحد وقبلتها واحدة، فقال: ابن عباس: يا أمير المؤمنين، إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه، وعلمنا فيما نزل، وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرءون القرآن ولا يدرون فيما نزل، فيكون لهم فيه رأي، فإذا كان لهم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا. قال: فزجره عمر وانتهره. فانصرف ابن عباس، ونظر عمر فيما قال، فعرفه فأرسل إليه، فقال: أعد علي ما قلت. فأعاد عليه، فعرّف عمر قوله وأعجبه" (2)، وقد صرح بالرجوع إليه في عدّة مواضع وأكثر من النقل عنه.

## 10 - (تأويل مشكل القرآن) لابن قتيبة:

وصرح بالاستفادة منه في الموافقات، حيث قال: "وقد نفى ابن قتيبة إمكان الترجمة في القرآن - يعني: على هذا الوجه الثاني - فأما على الوجه الأول، فهو ممكن، ومن جهته صح تفسير القرآن وبيان معناه للعامة ومن ليس له فهم يقوى على تحصيل معانيه، وكان ذلك جائزاً باتفاق أهل

(1) المصدر السابق، 360/3-361، وانظر: الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز، أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي، تح: محمد بن صالح المديفر، مكتبة الرشد، الرياض، 1418، 246.

(2) المصدر السابق، 148/4، وانظر: فضائل القرآن، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، تح: مروان العطية، ومحسن خراية، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير، دمشق/بيروت، 1420، ص 102-103، وانظر: 172/4-173، 173، 281، 282، والاعتصام: 352/1، 691/2.

الإسلام، فصار هذا الاتفاق حجة في صحة الترجمة على المعنى الأصلي"<sup>(1)</sup>، وقال: "وتأمل ما ذكره القتيبي في صدر كتابه في (مشكل القرآن)، وكتابه في (مشكل الحديث) يبين لك صحة هذا الإلزام، فإن ما ذكره هنالك آخذ ببادئ الرأي في مجرد الظواهر"<sup>(2)</sup>، أي وجوب النظر في مقاصد القرآن لا الوقوف مع ظواهره فقط، لئلا تتناقض السور والآيات.

كما استفاد منه في بعض المواضيع، كالتفاسير المشكلة الواقعة في القرآن وتوجيهها<sup>(3)</sup>.

### 11 - (تفسير القرآن العظيم/ تفسير التستري) لسهل بن عبد الله التستري:

ونقل عنه في مواضع، منها قوله: "فصل: ومن ذلك أنه نقل عن سهل بن عبد الله في فهم القرآن أشياء مما يعد من باطنه، فقد ذكر عنه أنه قال في قوله تعالى: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا} [البقرة: 22]، أي: أضدادًا، قال: وأكبر الأنداد النفس الأمانة بالسوء، المتطلعة إلى حظوظها ومنهاها بغير هدى من الله"<sup>(4)</sup>، ثم سرد كثيراً من أقواله في التفسير الإشاري مبيناً قصده فيها وما حمله على هذا التفسير، وتوجيه مراده وبيان ضوابط التفسير الإشاري، وردّ تفسيره الباطني، كما استفاد منه في مواضع<sup>(5)</sup>.

(1) الموافقات، الشاطبي، 107/2، وانظر: تأويل مشكل القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تح: أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، 1973/1393، ص21.

(2) المصدر نفسه، 150/5، وانظر مقدمة مشكل القرآن، وباب مخالفة ظاهر اللفظ معناه، وله كلام متفرق في كتابه حول الموضوع. وانظر:

(3) المصدر نفسه، 235/4، وانظر: 231/4، 234/4، والاعتصام: 830/2.

(4) المصدر نفسه، 242/4، وما بعدها، وانظر: 245/4، وما بعدها، حيث ردّ تفسير التستري لأنه ليس من باب الإشارة، فقد جعله مراد الله تعالى بالقصد الأول.

(5) المصدر نفسه، 162/4، والاعتصام، الشاطبي، 78/1، وانظر: تفسير التستري، أبو محمد سهل بن عبد الله التستري، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1423، ص27.

## 12 - (ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي

التنزيل) لأبي جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي:

قال الشاطبي في بيان أوجه تعلق النعت بمنعوتة: "فأما إذا كان خاصا بمن جرى عليه في المعنى فالإتباع هو الوجه الشائع، والقطع قليل. ويترد هذا في صفات الله تعالى، لا يتّصف بها غيره، كقوله: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ} [الفاتحة: 2-4]، فإن الجريان هنا على الموصوف هو الشائع، ولذلك لم يقرأ في بعضها بالقطع إلا قليل. ومنه قوله تعالى: {حَم تَنْزِيلِ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ} [غافر: 1-3]، ومثل هذا في القرآن كثير جدا ... وبسط وجه ذلك ذكره ابن الزبير الأندلسي شيخ شيوخنا في كتابه (ملاك التأويل) وهي من مسائله الحسان<sup>(1)</sup>.

## 13 - (جواهر القرآن) لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي:

استفاد الشاطبي من بعض كتب الغزالي / كجواهر القرآن، حيث ذكره في الاعتبارات القرآنية الصحيحة وشروطها وأحال عليه في تفصيل الموضوع<sup>(2)</sup>، كما استفاد منه في موضوع العلوم المتضمنة في القرآن<sup>(3)</sup>.

كما استفاد الشاطبي من كتب معاني القرآن والقراءات، خاصة في كتابه (المقاصد الشافية شرح الخلاصة الكافية)، كمعاني القرآن للأخفش وللزجاج وللقرآء والحجة للفارسي والمحتسب لابن جتي.

(1) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين وجماعة، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة، ط: 1، 2007/1428، 678/4، وانظر: ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل، أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ص 15-19، من تفسيره لسورة الفاتحة.

(2) الموافقات، الشاطبي، 255/4 وما قبلها وما بعدها، وانظر: جواهر القرآن، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، تح: محمد رشيد رضا القباني، دار إحياء العلوم، بيروت، ط: 2، 1986 /1406، ص 71-73.

(3) المصدر نفسه، 206/4، وانظر: جواهر القرآن، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، ص 23 وما بعدها.

## 14 - (كتاب معاني القرآن) لأبي الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش:

يقول الشاطبي: "وقال الأخفش في قوله تعالى: {كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ فَادْكُرُونِي أَدْكُرْكُمْ} [البقرة: 151 - 152] الآية. إن التقدير والمعنى: "كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم فاذكروني، أي كما فعلت هذا فاذكروني، واشكروا لي"، وهو معنى كلام الفراء فيها؛ إذ قال: الكاف تكون شرطاً. تقول: كما أحسنتُ إليك فأحسن؛ لأنها يدخلها معنى إذ، ولذلك دخلت الفاء" (1). وقال في موضع آخر: "وأن تكون للاستعلاء فتوافق على كقوله تعالى: {وَنَصَرْنَا مِنْ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا} [الأنبياء: 77] أي: على القوم، قاله الأخفش" (2).

## 15 - (معاني القرآن) لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء:

قال الشاطبي: "وكذلك قال في قوله: {وَأَرْسَلْنَا إِلَى مِثَّةِ آلِفٍ أَوْ يَزِيدُونَ} [الصفات: 147] وقوله: {فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً} [البقرة: 74] المعنى عنده: بل يزيدون، بل أشد قسوة" (3).

## 16 - (معاني القرآن وإعرابه) لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج:

يقول الشاطبي: "وقوله تعالى: {وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ} [الأعراف: 26] على قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم وحمزة، والتقدير: ولباس التقوى هو خير" إلى أن قال: وأما قوله تعالى:

(1) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين وجماعة، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة، ط: 1، 2007/1428، 662/3. وانظر: كتاب معاني القرآن، أبو الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش الأوسط، تح: هدى محمود قراءة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: 1، 1990/1411، 163/1.

(2) المصدر نفسه، 594/3، وانظر أيضا: 312/2. وقول الأخفش في المعاني: 51/1 و140/1.

(3) المصدر نفسه، 121/5، وقول الفراء في: معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء، عالم الكتب، بيروت، تح: محمد علي النجار وأحمد يوسف نجاتي، ط: 3، 1983/1403، 72/1، 250، 393/2. وانظر المقاصد الشافية: 662/3، 635/1.

{وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ} [الأعراف: 26] فذلك المتقدم ضعيف عند التحوّيين، وقد حمل الزجاج الآية على غير هذا الوجه، وضعّف هذا الوجه فأجاز فيها ثلاثة أوجه:

أحدها: أن يكون "ذلك" تابعا لـ "لباس التقوى" و"خير" خبر "اللباس"، وهو رأي الفراء. والثاني: أن يكون "لباس التقوى" خبر ابتداء مضمّر كأنه قال: وستر العورة لباس المتقين.

والثالث: هو ذلك الضعيف وأيضا إن سُلم أطّراده فيما تقدّم من قيامه مقام الضمير، فليس ذلك في كلّ موضع وعلى كل حال<sup>(1)</sup>. فهو هنا يتبّى رأي الزجاج ويقدمه.

وقال: "ومنه قوله تعالى: {يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} [الصف: 12] الآية، بعد قوله: {تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ} [الصف: 11] قال الزجاج: هو جواب لـ {تُؤْمِنُونَ} أي: إن تؤمنوا يغفر لكم، وهو خير معناه الأمر، والدليل عليه قراءة ابن مسعود: {آمِنُوا وَجَاهِدُوا} وفي الآية حمل آخر<sup>(2)</sup>.

#### 17 - (الحجة للقراء السبعة) لأبي علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي:

وقد نقل الشاطبي من كتاب (الحجة) تصريحاً، فقال: "واحتج المؤلف أيضا بقوله: {وَكُفِّرْ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} [البقرة: 217]، وذلك لا يتعيّن شاهداً وأن كان قد رجّحه، لأنّ المعنى ليس على أنهم كفروا بالمسجد الحرام، فهو عطف على {سَبِيلِ} كالأية الأخرى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ} [الحج: 25]، وعين الفارسي

(1) المقاصد الشافية، الشاطبي، 631/1 إلى 635/1. وانظر: معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السريّ الزجاج، تح: عبد الجليل عبده شلي، عالم الكتب، بيروت، ط: 1، 1988/1408، 329-328/2، وقال: "والوجهان الأوّلان أبين في العربية".

(2) المصدر نفسه، 81/6، وانظر معاني القرآن وإعرابه، 166/5.

في (الحجّة) حمل الآية على هذا، ولم يعتبر ماعتره المؤلف والشّلوبيين من لزوم الفصل بين المصدر الموصول ومعموله بأجنبي، بتقدير العطف على {سَبِيلِ اللَّهِ} [الحج: 25] <sup>(1)</sup>.

18 - (المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها) لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي:

قال الشاطبي: " فنحو قراءة أبي السَّمَالِ {أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ} [البقرة: 100] بإسكان الواو، جعلها ابن جني بمنزلة (بل) حتى كأنه قال: بل كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا. قال: ويؤكد ذلك قوله: {بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ} [البقرة: 100] فكأنه قال: بل كلما عاهدوا عهداً، بل أكثرهم لا يؤمنون... <sup>(2)</sup>، وصرّح به في بعض المواضع، كقوله: " وقد حملت هذه القراءة التي هي: {إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ} [الغاشية: 25] \_وهي قراءة أبي جعفر\_ على أن يكون وزن الكلمة (إفعال)، وأصله: إِيَابُ، مصدر: آوَبَ يُؤْوِبُ، أي: إن إلينا إِيَابُنَا إِيَاهُمْ. وقد حملها ابن جني على وجهين آخرين ليسا من هذا النمط، ذكرهما في المحتسب <sup>(3)</sup>. كما استفاد من بعض كتبه الأخرى كالخصائص وسرّ صناعة الإعراب، وقد صرّح ببعض ذلك <sup>(4)</sup>.

(1) المصدر السابق، 158/5، وانظر: الحجة للقراء السبعة، أبو علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي، تح: بدر الدين قهوجي وبشير جويجاي، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، ط: 3، 1413 / 1993، 128/3-129. وانظر المقاصد الشافية: 336/2، 249/4، والإفادات والإنشادات: ص 119-120.

(2) المقاصد الشافية، الشاطبي، 120/5، وانظر: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، تح: علي النجدي ناصف وعبد الحلّيم النجار وعبد الفتاح إسماعيل شلبي، وزارة الأوقاف المصرية، القاهرة، 1994 / 1415، 99/1.

(3) المصدر نفسه، 207/9، وكلامه في المحتسب، 416/2. وانظر أيضاً: المقاصد، 39/3، 258/4.

(4) المصدر نفسه، 157/4، و287-286/1، على الترتيب. وانظر: الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، تح: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية/ المكتبة العلمية، 473/2، وسرّ صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني، وسرّ صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني، تح: حسن هندراوي، دار القلم، دمشق، ط: 1، 1985، 656/2.

وقد اعتمد الشاطبي في كلامه عن معاني القرآن وتفسيره على كثير من المصادر غير ما ذكرته، كـ (المحرر الوجيز)<sup>(1)</sup> لابن عطية، (تفسير عبد بن حميد)<sup>(2)</sup> وهو مفقود، و(تفسير سفیان الثوري)<sup>(3)</sup>، و(تفسير عبد الله بن وهب) من الجامع<sup>(4)</sup>.

### المطلب الثاني: مصادره من كتب الرواية والأثر

كما اعتمد الشاطبي / على كتب السنّة والرواية في نقل التفسير عن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم والتابعين †، خاصة الصّحّاحين وبعض السنن والموطأ، موظفاً له في مباحث كتبه؛ ومن هذه المصادر:

#### 1 - (صحيح البخاري) لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري:

قال الشاطبي: "وهذا نحو ما في (الصحيح)؛ أنه عليه الصلاة والسلام خرج على أبي ابن كعب وهو يصلي؛ فقال عليه الصلاة والسلام: يا أبا!؛ فالتفت إليه ولم يجبه، وصلى فحقف ثم انصرف؛ فقال رسول الله ﷺ: يا أبا! ما منعك أن تجيبني إذ دعوتك؟؛ فقال: يا رسول الله! كنت أصلي. فقال: أفلم تجد فيما أوحى إلي: {اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ} [الأنفال: 24]؛ قال: بلى يا رسول الله، ولا أعود إن شاء الله#.

- 
- (1) الاعتصام، الشاطبي، 79/1-80، وانظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، 1993/1413، ط: 1، 364/2.
  - (2) المصدر نفسه، 75/1، وانظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الفكر، بيروت، 289/2. وانظر: 84/1، 88، 150، 369، 730/2، 757 من الاعتصام.
  - (3) المصدر نفسه، 88/1، ولا يوجد في المطبوع منه. والموافقات، الشاطبي، 102/1.
  - (4) الاعتصام، الشاطبي، 88/1، ونحوه في: الجامع تفسير القرآن، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي، تح: ميكيلوش موراني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 2003، 67-66/2 ح 130. وانظر: الاعتصام: 89/1، 90، 672-671/2، وانظر: الجامع تفسير القرآن، 90/1 ح 205، و 31/1 ح 65، وغيرها كثير.

وهو في البخاري عن أبي سعيد بن المعلّى، وأنه صاحب القصة؛ فهذا منه عليه الصلاة والسلام إشارة إلى النظر لمجرد الأمر وإن كان تمّ معارض<sup>(1)</sup>.

كما نقل عنه بعض أسباب النزول، كسبب نزول آية النساء: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ} [النساء: 97]، مستدلاً بعمل السلف في الأخذ بعموم الآيات وإن كان سببها الذي نزلت فيه خاصاً<sup>(2)</sup>.

## 2 - (صحيح مسلم) لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري:

وصرح بالنقل عنه أيضاً ومن ذلك قوله: "ومن أمثلة هذا القسم ما تقدم أنفا للمعتزلة والخوارج وغيرهم، ومثله ما خرّجه مسلم عن سفيان؛ قال: "سمعت رجلاً يسأل جابر بن يزيد الجعفي عن قوله: {فَلَنْ أُبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ} [يوسف: 80]؛ فقال جابر: لم يجرى تأويل هذه الآية. قال سفيان: وكذب. قال الحميدي: فقلنا لسفيان: ما أراد بهذا؟ فقال: إن الراضة تقول: إن عليّاً في السحاب؛ فلا يخرج - يعني مع من خرج من ولده - حتى ينادي منادٍ من السماء - يريد عليّاً أنه ينادي -: اخرجوا مع فلان! يقول جابر: فذا تأويل هذه الآية، وكذب، كانت في إخوة يوسف".

فهذه الآية أمرها واضح، ومعناه ظاهر يدل عليه ما قبل الآية وما بعدها، كما دل الخاص على معنى العام، ودل المقيد على معنى المطلق، فلما قطع جابر الآية عمّا قبلها ما بعدها، كما قطع غيره الخاص عن العام والمقيد عن المطلق؛ صار الموضوع بالنسبة إليه من المتشابه؛ فكان من حقه التوقف، لكنه اتبع فيه هواه فزاع عن معنى الآية<sup>(3)</sup>.

(1) الموافقات، الشاطبي، 405/3، والحديث في صحيح البخاري، كتاب التفسير، 1704/4 ح4370، عن أبي سعيد بن المعلّى، أما اللفظ لذي ساقه المؤلف فهو للترمذي وغيره عن أبي هريرة. وانظر الموافقات: 45/1، 93، 143، 183، 276، 509، 56/2، 285، 417، 341/3، 402، 38/4، 74، 213.

(2) المصدر نفسه، 36/4، والحديث في صحيح البخاري، كتاب التفسير، 1678/4 ح4320.

(3) المصدر نفسه، 317/3-318، والحديث في صحيح مسلم، المقدمة، 16/1 ح65. وانظر الموافقات: 55/2، 223، 82/4.

## 3 - (سنن الترمذي) لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي:

وصرح بالنقل منه، فقال: "وقال تعالى: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [الزمر: 67]، وسبب نزولها ما خرجته الترمذي وصححه عن ابن عباس؛ قال: مرّ يهودي بالنبي ﷺ فقال له النبي: {أحدثنا يا يهودي}. فقال: كيف تقول يا أبا القاسم إذا وضع الله السموات على ذه، والأرضين على ذه، والماء على ذه، والجبال على ذه، وسائر الخلق على ذه؟ وأشار الراوي بخصره أولاً، ثم تابع حتى بلغ الإبهام، فأنزل الله: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ} [الزمر: 67]"<sup>(1)</sup>.

## 4 - (سنن النسائي الكبرى) لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي:

قال الشاطبي: "وفي الترمذي والنسائي عن ابن عباس لما نزلت: {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ} [البقرة: 284]، دخل قلوبهم منه شيء لم يدخل من شيء، فقالوا للنبي ﷺ فقال: {قولوا سمعنا وأطعنا}. فألقى الله الإيمان في قلوبهم؛ فأنزل الله تعالى: {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ} [البقرة: 286]. قال: {قد فعلت}. {رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا} [البقرة: 286]. قال: {قد فعلت} الحديث إلخ، فهموا من الآية العموم، وأقره النبي ﷺ ونزل بعدها: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} [البقرة: 286]. قال: {قد فعلت}. {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} [الحج: 78]، وهي قاعدة مكيّة كليّة؛ ففي هذا ما يدل على صحة الأخذ بالعموم اللفظي وإن دلّ الاستعمال اللغوي أو الشرعي على خلافه"<sup>(2)</sup>.

(1) الموافقات، الشاطبي، 163/4، والحديث في سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط: 2، 1975/1395، 3371/5 ح 3240، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الزمر. وانظر الموافقات: 138/2، 36/4، 171، 31/5. وانظر الموافقات: 171/4.

(2) المصدر السابق، 38-36/4، والحديث في سنن النسائي الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تح: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1991/1411، 307/6 ح 11059، كتاب التفسير، سورة البقرة.

## 5 - (الموطأ) لأبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحي:

قال الشاطبي: "فعادة مالك بن أنس في (موطئه) وغيره الإتيان بالآثار عن الصحابة مبيناً بها السنن، وما يعمل به منها وما لا يعمل به، وما يقيد به مطلقاتها، وهو دأبه ومذهبه لما تقدم ذكره. ومما بيّن كلامهم اللغة أيضاً، كما نقل مالك في دلوك الشمس وغسق الليل كلام ابن عمر وابن عباس، وفي معنى السعي عن عمر بن الخطاب، أعني قوله تعالى: {فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ} [الجمعة: 9]، وفي معنى الإخوة أن السنة مضت أن الإخوة اثنان فصاعداً، كما تبين بكلامهم معاني الكتاب والسنة"<sup>(1)</sup>، وقلت وهذا الأصل الذي حكاه عن الإمام مالك / قد تبناه هو في تفسير معاني القرآن وبيانها.

## 6 - (جامع الإسماعيلي المنخرج على صحيح البخاري): لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي:

قال الشاطبي: "وأبين من هذا ما في (جامع الإسماعيلي المنخرج على صحيح البخاري) عن أنس بن مالك، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ: {فَاكِهَةٌ وَأَبًّا} [عبس: 31]، قال: ما الأب؟ ثم قال: ما كلفنا هذا. أو قال: ما أمرنا بهذا. وفيه أيضاً عن أنس، أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب عن قوله: {فَاكِهَةٌ وَأَبًّا} [عبس: 31]: ما الأب؟ فقال عمر: نهينا عن التعمق والتكلف. ومن المشهور تأديبه لصبيغ حين كان يكثر السؤال عن {المُرْسَلَاتِ} [المرسلات: 1]، و {العاصِفَاتِ} [المرسلات: 2] ونحوهما.

(1) الموافقات، الشاطبي، 131/4، وانظر نقل مالك لتفسير (دلوك الشمس): الموطأ، أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي، رواية يحيى بن يحيى الليثي، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 2، 1997/1417، 43-42/1، ح19 و20. و تفسير (السعي): الموطأ، 163/1، ح285 و286. وانظر: الموافقات، 193/4، 248، 320.

وظاهر هذا كله أنه إنما نهي عنه لأن المعنى التركيبي معلوم على الجملة، ولا ينبغي على فهم هذه الأشياء حكم تكليفي، فرأى أن الاشتغال به عن غيره مما هو أهم منه تكلفٌ، ولهذا أصل في الشريعة صحيح، ... " (1).

كما نقل التفسير من بعض المصنفات في السنة، ك (الشريعة) (2) لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرّي، و (البدع والنهي عنها) (3) لمحمد بن وضاح القرطبي.

مما تقدم يتبين أنّ الإمام الشاطبي / يستند إلى مصادر أصيلة في التفسير، إضافة إلى ملكته اللغوية وإحاطته بمقاصد الشريعة، ما مكّنه من الاجتهاد في تفسير آي القرآن الكريم، فهو ليس بناقل لكلام من سبقه فحسب.

(1) المصدر السابق، 139/2-140. وجامع الإسماعيلي من المصنفات المفقودة.

(2) الاعتصام، الشاطبي، 748/2-749. وانظر: الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين الأجرّي، تح: عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن، الرياض، ط: 1، 1997/1418، 309/1-311 ح 25.

(3) المصدر نفسه، 78/1. وانظر: البدع والنهي عنها، البدع والنهي عنها، محمد بن وضاح القرطبي، تح: محمد أحمد دهمان، دار الصفا، القاهرة، ط: 1، 1990/1411، ص 38.

## الفصل الثاني : أصول الشاطبي في التفسير

### المبحث الأول : أصول الشاطبي في التفسير بالآثر

المطلب الأول : تفسير القرآن بالقرآن

المطلب الثاني : تفسير القرآن بالسنة

المطلب الثالث : تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين

المطلب الرابع : القراءات وتوجيهها وأثرها في التفسير

### المبحث الثاني : أصول الشاطبي في التفسير بالرأي

المطلب الأول : تفسير آيات الأحكام

المطلب الثاني : تفسير آيات العقائد

المطلب الثالث : الاختلاف والترجيح في التفسير

المطلب الرابع : إعجاز القرآن

## المبحث الأول: أصول الشاطبي في التفسير بالأثر

عادة ما يتفق المفسرون المعتنون بالتفسير على الأصول<sup>(1)</sup> المعهودة في بيانهم لكلام الله ﷻ، بيان القرآن بالقرآن ثم بالسنة ثم بالأثر عن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين فمن بعدهم من أهل التفسير، وباللغة العربية، وبالقواعد الشرعية الأخرى، على تفاوت فيما بينهم في الأخذ بكل ذلك أو الاقتصار على بعضها، أو تغليب بعض الأصول على بعض، لكنها الأصول المراعاة لديهم في التفسير. ومما اعتمده الشاطبي في تفسيره آيات القرآن التفسير بالمأثور، لأنه المرجع الذي يقاس عليه صحة باقي أنواع التفسير.

والتفسير بالمأثور هو: (هو بيان معنى الآية بما ورد في الكتاب أو السنة أو أقوال الصحابة رضي الله عنهم)<sup>(2)</sup>، أو هو: (ما جاء في القرآن نفسه، وما نُقل عن الرسول ﷺ، وما نُقل عن الصحابة رضي الله عنهم، وما نُقل عن التابعين †، من كل ما هو بيان وتفصيل وتوضيح لمراد الله تعالى من نصوص كتابه الكريم)<sup>(3)</sup>، على خلاف بين العلماء في اعتبار تفسير الصحابة والتابعين وهو في التابعين أظهر، هل هو من المأثور أم اجتهاد، والصحيح اعتباره منه، لصنيع المفسرين الأوائل كالطبري وغيره في كتبهم<sup>(4)</sup>.

وفي هذا المبحث أذكر الأصول التي يعتمدها الشاطبي: في تفسيره لكلام الله تعالى، لنرى هل راعى هذه الأصول أم لا؟ وما مدى اعتماده عليها في بيان معاني القرآن الكريم، وذلك من خلال دراسة أصول التفسير بالأثر عند الشاطبي؛ تفسير القرآن بالقرآن، وبالسنة وبالأثر.

## المطلب الأول: تفسير القرآن بالقرآن

وقبل الشروع في بيان منهج الشاطبي في تفسير القرآن بالقرآن وما يتعلق بذلك، ومدى أخذه بهذا الأصل، أبيت مفهوم هذا الأصل وأهميته في التفسير.

(1) وهي التي يعبر عنها ابن تيمية بطرق التفسير والزركشي بآخذ التفسير، انظر: مقدمة في أصول التفسير، أحمد بن عبد الحلیم

ابن تيمية، مكتبة الحياة، بيروت، 1490هـ/1980م، 39، البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 2/156.

(2) دراسات في علوم القرآن الكريم، فهد بن عبد الرحمن الرومي، مكتبة الرشد، بالرياض، ط: 10، 2001/1422، 151.

(3) انظر: التفسير والمفسرون، الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط: 7، 2000م، 1/112.

(4) وانظر: المصدر السابق، 1/، 112-114.

### الفرع الأول: مفهوم تفسير القرآن بالقرآن

تختلف سياقات القرآن الكريم بحسب الأغراض التي سبقت لأجلها بين الإجمال والبيان وبين الإيجاز والبسط وبين الإطلاق والتقييد وبين التعميم والتخصيص، على غير ذلك من أوجه الخطاب القرآني، فلزم لفهم معانيه الرجوع إليه لبيانه وتفسيره بحمل بعضه على بعض وبهذا يكون قد فسر القرآن بالقرآن، وفهم مراد الله بما جاء عن الله، وهذه مرحلة لا يجوز لأحد مهما كان أن يعرض عنها، ويتخطاها إلى مرحلة أخرى، لأن صاحب الكلام أدرك بمعاني كلامه، وأعرف به من غيره<sup>(1)</sup>، ولأن المتكلم به هو أولى من يوضح مراده بكلامه؛ فإذا تبين مراده به منه، فإنه لا يعدل عنه إلى غيره، ولذا عدّه بعض العلماء أول طريق من طرق تفسير القرآن، وقال آخر: إنه من أبلغ التفاسير، وإنما يُرجع إلى القرآن لبيان القرآن؛ لأنه قد يرد إجمال في آية تبينه آية أخرى، وإبهام في آية توضحه آية أخرى<sup>(2)</sup>، وهو أصح مصدر لتفسير كلام الله تعالى بإجماع علماء المسلمين.

ومن فوائد هذا الأصل من أصول التفسير: أن يُشرح ما جاء موجزاً في القرآن بما جاء في موضع آخر مُسهباً، أن يُحمل المحمل على المبيّن ليُفسّر به، وأن يحمل المطلق على المقيّد، والعام على الخاص، وأن يجمع بين ما يُتوهم أنه مختلف، وأن يحمل بعض القراءات على غيرها، فبعض القراءات تختلف مع غيرها في اللفظ وتتفق في المعنى، إلى غير ذلك من الأوجه التي تزيل الإشكال والغموض عن معاني القرآن الكريم<sup>(3)</sup>.

ومن أشهر المفسرين الذين اهتموا بهذا النوع من التفسير ابن كثير / في (تفسير القرآن العظيم) والشنقيطي / في (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن)، وهو على مراتب في البيان عن معاني القرآن، يمكن تصنيفها إلى مرتبتين؛ أعلاهما: بيان وتوضيح ما أشكل من الآيات

(1) التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، 31/1 وما بعدها، مناهل العرفان، الزرقاني، 23/1.

(2) مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار المحدث، الرياض، ط: 1، 1425هـ، 127. وانظر: دراسات في علوم القرآن الكريم، فهد بن عبد الرحمن الرومي، ص 152، والبرهان، الزركشي، 175/2.

(3) وانظر: التفسير والمفسرون، الذهبي، 31/1-33.

بغيرها من الآيات، ويلحق ذلك: ما الاستفادة من معاني الآيات ما يشهد ويدل على معاني الآية وإن لم توضّح وتبيّن الغموض في الآية ذاتها<sup>(1)</sup>.

### الفرع الثاني: تفسير القرآن بالقرآن عند الشاطبي

بيّن الشاطبي / هذا الأصل أوضح بيان، فقال: «يتوقف فهم بعضه - أي القرآن - على بعض بوجه ما، وذلك أنه يبين بعضه بعضاً، حتى إن كثيراً منه لا يفهم معناه حق الفهم إلا بتفسير موضع آخر أو سورة أخرى، ولأن كل منصوص عليه فيه من أنواع الضروريات مثلاً مقيد بالحاجيات، فإذا كان كذلك؛ فبعضه متوقف على بعض في الفهم؛ فلا محالة أن ما هو كذلك فكلام واحد؛ فالقرآن كله كلام واحد بهذا الاعتبار<sup>(2)</sup>، وهذا تأصيل منه للمنهج الصحيح في تفسير كتاب الله تعالى، وهو الرجوع في تفسير كلام الله تعالى إلى القرآن ذاته فهو أبين لمراده.

أما من الناحية العمليّة، فقد أورد في ثنايا كتبه الكثير من هذا النوع من التفسير، نقلاً عن غيره أو اجتهاداً من عنده، ومن أمثلة ذلك:

قال الشاطبي: "فقد روي عن ابن عباس أنه قال في قوله تعالى: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ} [الإسراء: 18] أنه ناسخ لقوله تعالى: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا} [الشورى: 20] وعلى هذا التحقيق تقييد لمطلق؛ إذ كان قوله: {نُؤْتِهِ مِنْهَا} مطلقاً، ومعناه مقيّد بالمشيئة، وهو قوله في الآية الأخرى: {لِمَنْ نُرِيدُ}، وإلا فهو إخبار، والأخبار لا يدخلها النسخ.

وقال في قوله: {وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ} إلى قوله: {وَأَنْتُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ} [الشعراء: 224-226]: هو منسوخ بقوله: {إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا} الآية [الشعراء: 227]، قال مكي: "وقد ذكر ابن عباس في أشياء كثيرة في القرآن فيها حرف الاستثناء؛ أنه قال: منسوخ". قال: "وهو مجاز لا حقيقة؛ لأن المستثنى مرتبط بالمستثنى منه،

(1) انظر: مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، مساعد الطيار، 128-130. والتفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي،

بيّنه حرف الاستثناء أن في بعض الأعيان الذين عمهم اللفظ الأول، والناسخ منفصل من المنسوخ رافع لحكمه، وهو بغير حرف".

هذا ما قال، ومعنى ذلك أنه تخصيص للعموم قبله، ولكنه أطلق عليه لفظ النسخ؛ إذ لم يعتبر فيه الاصطلاح الخاص.

وقال في قوله تعالى: { لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا } [النور: 27]: إنه منسوخ بقوله: { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ } الآية [النور: 29]، وليس من الناسخ والمنسوخ في شيء؛ غير أن قوله: { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ } يثبت أن البيوت في الآية الأخرى إنما يراد بها المسكونة.

وقال في قوله: { انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا } [التوبة: 41]، إنه منسوخ بقوله: { وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً } [التوبة: 122]، والآيتان في معنيين، ولكنه نبّه على أن الحكم بعد غزوة تبوك أن لا يجب النفير على الجميع.

وقال في قوله تعالى: { قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ } [الأنفال: 1]، منسوخ بقوله: { وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ } الآية [الأنفال: 41]، وإنما ذلك بيان لمبهم في قوله: { لِلَّهِ وَالرَّسُولِ }.

وقال في قوله: { وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ } الآية [النساء: 8]: إنه منسوخ بآية الموارث، وقال مثله الضحاك والسُدّي وعكرمة، وقال الحسن: "منسوخ بالزكاة"، وقال ابن المسيّب: "مسخه الميراث والوصية"، والجمع بين الآيتين ممكن؛ لاحتمال حمل الآية على الندب، والمراد بأولي القربى من لا يرث، بدليل قوله: { وَإِذَا حَضَرَ } ففيد كما ترى الرزق بالحضور؛ فدل أن المراد غير الوارثين، وبين الحسن أن المراد الندب أيضًا بدليل آية الوصية والميراث؛ فهو من بيان المجمل والمبهم.

وقال هو وابن مسعود في قوله: { وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ } [البقرة: 284]: إنه منسوخ بقوله: { لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا } [البقرة: 286]، مع أن الأخبار لا تنسخ، وإنما المراد -والله أعلم-: ما انطوت عليه النفوس من الأمور الكسبية التي هي في وسع الإنسان، وبين ذلك قوله: { لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا }.

[البقرة: 286] بدليل أن ابن عباس فسر الآية بكتمان الشهادة؛ إذ تقدم قوله {وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ} [البقرة: 283]، ثم قال: {وَأِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ} الآية [البقرة: 284]؛ فحصل أن ذلك من باب تخصيص العموم، أو بيان المجمل.

وقال في قوله: {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا} [النور: 31]: إنه منسوخ بقوله: {وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ} الآية [النور: 60]، وليس بنسخ، إنما هو تخصيص لما تقدم من العموم.

وعن أبي الدرداء وعبادة بن الصامت في قوله تعالى: {وَوَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلًّا لَكُمْ} [المائدة: 5] أنه ناسخ لقوله: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ} [الأنعام: 121]، فإن كان المراد أن طعام أهل الكتاب حلال وإن لم يذكر اسم الله عليه؛ فهو تخصيص للعموم، وإن كان المراد أن طعامهم حلال بشرط التسمية؛ فهو أيضا من باب التخصيص، لكن آية الأنعام هي آية العموم المخصوص في الوجه الأول، وفي الثاني بالعكس.

وقال عطاء في قوله تعالى: {وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ} [الأنفال: 16]: إنه منسوخ بقوله: {إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ} [الأنفال: 65] إلى آخر الآيتين، وإنما هو تخصيص، وبيان لقوله: {وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ}، فكأنه على معنى: ومن يولهم وكانوا مثلي عدد المؤمنين؛ فلا تعارض ولا نسخ بالإطلاق الأخير.

وقال وهب بن منبه في قوله: {وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ} [الشورى: 5]: نسختها الآية التي في غافر: {وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا} [غافر: 7]. وهذا معناه أن آية غافر مبينة لآية الشورى؛ إذ هو خبر محض، والأخبار لا نسخ فيها. وقال ابن النحاس: "هذا لا يقع فيه ناسخ ولا منسوخ؛ لأنه خبر من الله، ولكن يجوز أن يكون وهب بن منبه أراد أن هذه الآية على نسخة تلك الآية، لا فرق بينهما، يعني أنهما بمعنى واحد، وإحداهما تبين الأخرى".

قال: "والدليل على ما قلناه ما حدثناه أحمد بن محمد ثم أسند عن قتادة في قوله: {وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ} [الشورى: 5]؛ قال: للمؤمنين منهم".

وعن عراك بن مالك وعمر بن عبد العزيز وابن شهاب؛ أن قوله: {وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ} الآية: [التوبة: 34] منسوخ بقوله: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً} [التوبة: 103]، وإنما

هو بيان لما يسمى كنزاً، وأن المال إذا أدت زكاته لا يسمى كنزاً، وبقي ما لم يرك داخلاً تحت التسمية؛ فليس من النسخ في شيء.

وقال قتادة في قوله: { **اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ** } [آل عمران: 102]: إنه منسوخ بقوله: { **فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ** } [التغابن: 16]، وقاله الربيع بن أنس والسدي وابن زيد، وهذا من الطراز المذكور؛ لأن الآيتين مدينتان، ولم تنزلاً إلا بعد تقرير أن الدين لا حرج فيه، وأن التكليف بما لا يستطاع مرفوع فصار معنى قوله: { **اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ** } [آل عمران: 102]: فيما استطعتم وهو معنى قوله: { **فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ** } [التغابن: 16]؛ فإنما أرادوا بالنسخ أن إطلاق سورة آل عمران مقيدة بسورة التغابن.

وقال ابن عبد الملك بن حبيب في قوله: { **اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ** } [فصلت: 40]، وقوله: { **فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ** } [الكهف: 29]، وقوله: { **لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ** } [التكوير: 28]: إن ذلك منسوخ بقوله: { **وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ** } [التكوير: 29]، وهذه الآية إنما جاءت في معرض التهديد والوعيد، وهو معنى لا يصح نسخه؛ فالمراد أن إسناد المشيئة للعباد ليس على ظاهره، بل هي مقيدة بمشيئة الله سبحانه.

وقال في قوله: { **الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا** } [التوبة: 97]، وقوله: { **وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا** } [التوبة: 98]: إنه منسوخ بقوله: { **وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ** } [التوبة: 99]، وهذا من الأخبار التي لا يصح نسخها، والمقصود أن عموم الأعراب مخصوص فيمن كفر دون من آمن.

وقال أبو عبيد وغيره: إن قوله: { **وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** } [النور: 4] منسوخ بقوله: { **إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ** } [النور: 5]، وقد تقدم لابن عباس مثله.

وقيل في قوله: { **إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا** } [الزمر: 53] منسوخ بقوله { **إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ** } [النساء: 48]، وقوله: { **وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ** } [النساء: 93]، وهذا من باب تخصيص العموم لا من باب النسخ.

وفي قوله: {إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ} [الأنبياء: 98]: إنه منسوخ:  
بقوله: {إِنَّ الدِّينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ} [الأنبياء: 101].  
وكذلك قوله تعالى: {وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا} [مریم: 71] منسوخ بها أيضا، وهو إطلاق  
النسخ في الأخبار، وهو غير جائز.

قال مكي: "وأیضا، فإن هذا لو نسخ لوجب زوال حكم دخول المعبدين من دون الله كلهم  
النار؛ لأن النسخ إزالة الحكم الأول وحلول الثاني محله، ولا يجوز زوال الحكم الأول في هذا بكليته،  
إنما زال بعضه؛ فهو تخصيص وبيان". وفي قوله: {وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحِ  
الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ} الآية: [النساء: 2]: إنه منسوخ بقوله: {ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ  
مِنْكُمْ} [النساء: 25]، وإنما هو بيان لشرط نكاح الإماء المؤمنات.

والأمثلة هنا كثيرة توضح لك أن مقصود المتقدمين بإطلاق لفظ النسخ بيان ما في تلقي  
الأحكام من مجرد ظاهره إشكال وإيهام لمعنى غير مقصود للشارع؛ فهو أعم من إطلاق الأصوليين؛  
فليفهم هذا، وبالله التوفيق<sup>(1)</sup>.

ففي هذا النص أبطل الشاطبي دعوى النسخ في كثير من آيات القرآن الكريم استنادا إلى هذا  
الأصل من أصول التفسير، وذلك بردّ آي القرآن بعضه إلى بعض، فكانت من باب تقييد مطلق، أو  
تخصيص عموم، أو بيان مجمل، أو بيان مبهم، أو بيان شرط، أو أنّ الآيتين في معنيين متغايرين، أو  
أنّ الجمع بين الآيتين ممكن بوجه من الوجوه، إلى غير ذلك من وجوه تفسير القرآن بالقرآن.

كما استعمل هذا الأصل في الردّ على بعض الفرق التي تؤوّل القرآن على غير تأويله، فقال:  
"ولأجل ذلك عدت المعتزلة من أهل الزيغ؛ حيث اتبعوا نحو قوله تعالى: {اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ}  
[فصلت: 40] وقوله: {فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ} [الكهف: 29] وتركوا ميّته وهو  
قوله: {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ} [التكوير: 29].

(1) الموافقات، الشاطبي، 3/345-364، باختصار يسير.

واتبع الخوارج نحو قوله تعالى: {إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ} [يوسف: 40]، وتركوا مبينه وهو قوله: {يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هُدًى} [المائدة: 95] وقوله: {فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا} [النساء: 35].

واتبع الجبرية نحو قوله: {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ} [الصفافات: 96]، وتركوا بيانه وهو قوله: {جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} [التوبة: 82 و95] وما أشبهه.

وهكذا سائر من اتبع هذه الأطراف من غير نظر فيما وراءها، ولو جمعوا بين ذلك ووصلوا ما أمر الله به أن يوصل لوصلوا إلى المقصود، فإذا ثبت هذا؛ فالبيان مقترن بالمبين، فإذا أخذ المبين من غير بيان؛ صار متشابهاً وليس بمتشابه في نفسه شرعاً، بل الزائغون أدخلوا فيه التشابه على أنفسهم، فضلوا عن الصراط المستقيم<sup>(1)</sup>.

والمتصفح لمؤلفات الشاطبي يلاحظ تفسيره لآيات القرآن بالقرآن ظاهراً، خاصة عند استدلاله على المسائل التي نصّ القرآن عليها، مثال ذلك قوله: "... النص الصريح الدال على أن العباد خلقوا للتعبد لله، والدخول تحت أمره ونهيته، كقوله تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ، مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ} [الذاريات: 56-57] وقوله تعالى: {وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ} [طه: 132] وقوله: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [البقرة: 21].

ثم شرح هذه العبادة في تفاصيل السورة، كقوله تعالى: {لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ} { إلى قوله: {وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} [البقرة: 177] وهكذا إلى تمام ما ذكر في السورة من الأحكام، وقوله: {وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} [النساء: 36].

إلى غير ذلك من الآيات الآمرة بالعبادة على الإطلاق، وبتفصيلها على العموم، فذلك كله راجع إلى الرجوع إلى الله في جميع الأحوال، والانقياد إلى أحكامه على كل حال، وهو معنى التعبد لله<sup>(1)</sup>.

(1) المصدر السابق، 313/3، 314. وانظر: مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شابع الأسمرى، ص 87-88.

ثم قال: "ما دلّ على ذم مخالفة هذا القصد من النهي أولاً عن مخالفة أمر الله، ودم من أعرض عن الله، وإيعادهم بالعذاب العادل من العقوبات الخاصة بكل صنف من أصناف المخالفات، والعذاب الآجل في الدار الآخرة، وأصل ذلك اتباع الهوى والانقياد إلى طاعة الأغراض العاجلة، والشهوات الزائلة، فقد جعل الله اتباع الهوى مضادا للحق، وعده قسيما له، كما في قوله تعالى: {يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} الآية [ص: 26]، وقال تعالى: {فَأَمَّا مَنْ طَغَىٰ وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَىٰ} [النازعات: 37-39]، وقال في قسيمه: {وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ} [النازعات: 40-41]، وقال: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} [النجم: 3-4].

فقد حصر الأمر في شيئين: الوحي وهو الشريعة، والهوى، فلا ثالث لهما، وإذا كان كذلك، فهما متضادان، وحين تعين الحق في الوحي توجه للهوى ضده، فاتباع الهوى مضاد للحق.

وقال تعالى: {أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ} [الجنات: 23]، وقال: {وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ} [المؤمنون: 71]، وقال: {الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ} [محمد: 16]، وقال: {أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ} [محمد: 14]. وتأمل، فكل موضع ذكر الله تعالى فيه الهوى، فإنما جاء به في معرض الذم له ولتبعيه<sup>(1)</sup>.

والأمثلة على ذلك كثيرة في كتبه / (2).

(1) المصدر السابق، 289/2-291.

(2) انظر: الموافقات، 293/2-294، 372/3-373، 86/4، 158/4 فما بعدها، والاعتصام، 67/1-71، 149/1-150، 374/1، 378/1، 673/2. وغيرها كثير.

## المطلب الثاني: تفسير القرآن بالسنة

## الفرع الأول: مفهوم تفسير القرآن بالسنة

يعتبر التفسير بالسنة أو التفسير النبوي ثاني مصدر من مصادر التفسير بالمأثور، وهو من المصادر الجتمع على صحة تفسير القرآن بها، وقد "علمنا أن الرواية بالمأثور تتناول ما كان تفسيراً للقرآن بالقرآن وما كان تفسيراً للقرآن بالسنة وما كان تفسيراً للقرآن بالموقوف على الصحابة أو التابعين على رأي، أما تفسير بعض القرآن ببعض وتفسير القرآن بالسنة الصحيحة المرفوعة إلى النبي ﷺ فلا خلاف في وجاهته وقبوله"<sup>(1)</sup>، "لأن رسول الله ﷺ مبلغ عن الله تعالى، فهو أعلم الناس بمراد الله تعالى بكلامه"<sup>(2)</sup>، ولأن السنة شارحة للقرآن وموضحة له، قال الله ﷻ: { وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ } [النحل: 64]، وقال رسول الله ﷺ: @ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه!<sup>(3)</sup>، أي: السنة<sup>(4)</sup>.

## الفرع الثاني: تفسير القرآن بالسنة عند الشاطبي

اهتم الشاطبي في أبحاثه بنصر السنة وردّ البدعة، وكان من أثر ذلك حشد الأحاديث النبوية الدالة على معاني القرآن الكريم، وإبراز مكانتها في بيان الشريعة وإيضاحها، وأنها في ذلك كالقرآن؛ قال /: "قضاء السنة على الكتاب ليس بمعنى تقديمها عليه وإطراح الكتاب، بل إن ذلك المعبر في السنة هو المراد في الكتاب؛ فكأن السنة بمنزلة التفسير والشرح لمعاني أحكام الكتاب، ودل على ذلك قوله: { لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ } [النحل: 44]، فإذا حصل بيان قوله تعالى: { وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا } [المائدة: 38] بأن القطع من الكوع، وأن المسروق نصاب فأكثر من حرز مثله؛ فذلك هو المعنى المراد من الآية، لا أن نقول: إن السنة أثبتت هذه

(1) مناهل العرفان، الزرقاني، 23/2.

(2) أصول في التفسير، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، 2001/1422، ص30.

(3) رواه أحمد في المسند، تح: شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1999/1419، 410/28 ح17174، وصححه الألباني في تخريج مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: 2،

1979 /1399، 58-57/1 ح163.

(4) انظر: البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، 176-175/2.

الأحكام دون الكتاب، كما إذا بين لنا مالك أو غيره من المفسرين معنى آية أو حديث فعملنا بمقتضاه؛ فلا يصح لنا أن نقول: إنا عملنا بقول المفسر الفلاني دون أن نقول عملنا بقول الله أو قول رسوله، عَلَيْهِ السَّلَامُ. وهكذا سائر ما بينته السنة من كتاب الله تعالى، فمعنى كون السنة قاضية على الكتاب أنها مبينة له؛ فلا يتوقف مع إجماله واحتماله، وقد بينت المقصود منه لا أنها مقدمة عليه<sup>(1)</sup>. وقال في موضع آخر: "السنة راجعة في معناها إلى الكتاب؛ فهي تفصيل مجمله، وبيان مشكله، وبسط مختصره. وذلك لأنها بيان له، وهو الذي دل عليه قوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} [النحل: 44]"<sup>(2)</sup>.

وهذا منه تقرير لمنهجه في بيان معاني القرآن، فقد ذهب إلى أبعد من أن تكون السنة موضحة للقرآن، بل هي مشتملة على كل معانيه، وأنها والقرآن في مرتبة سواء؛ "فلا تجحد في السنة أمراً إلا والقرآن قد دل على معناه دلالة إجمالية أو تفصيلية، وأيضاً؛ فكل ما دل على أن القرآن هو كلية الشريعة وينبوع لها؛ فهو دليل على ذلك لأن الله قال: {وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ} [القلم: 4]. وفسرت عائشة ذلك بأن خلقه القرآن، واقتصرت في خلقه على ذلك؛ فدل على أن قوله وفعله وإقراره راجع إلى القرآن؛ لأن الخلق محصور في هذه الأشياء، ولأن الله جعل القرآن تبيناً لكل شيء، فيلزم من ذلك أن تكون السنة حاصلة فيه في الجملة لأن الأمر والنهي أول ما في الكتاب"<sup>(3)</sup>.

وقد سرد الشاطبي مجموعة من الأدلة التي توجب الأخذ بالسنة وذم من اقتصر على القرآن دونها، وأن أدلة القرآن تدل على أن كل ما جاء به الرسول ﷺ وكل ما أمر به ونهى؛ فهو لاحق في الحكم بما جاء في القرآن<sup>(4)</sup>.

ومن الأمثلة العملية لهذا الأصل عند الشاطبي:

- قول الله تعالى: {هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه} [آل عمران: 7].

(1) الموافقات، الشاطبي، 311/4-312.

(2) المصدر نفسه، 314/4.

(3) المصدر نفسه، 316/4-318.

(4) انظر: الموافقات، الشاطبي، 319/4-339.

قال: "فهذه الآية أعظم الشواهد، وقد جاء في الحديث تفسيرها: فصَحَّ من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله: {فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله} [آل عمران: 7] قال: فإذا رأيتهم فاعرفيهم»، وصح عنها أنها قالت: «سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية: {هو الذي أنزل عليك الكتاب} [آل عمران: 7] إلى آخر الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم» وهذا التفسير مبهم.

ولكنه جاء في رواية عن عائشة أيضا، قالت: «تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية: {هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات} [آل عمران: 7] الآية قال: فإذا رأيتم الذين يجادلون فيه، فهم الذين عنى الله فاحذروهم» وهذا أبين، لأنه جعل علامة الزيغ الجدل في القرآن ... ولكنه بعد مفتقر إلى تفسير أظهر ...»<sup>(1)</sup>.

- قول الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم} [المائدة:

:87]

قال: "وفي الترمذي عن ابن عباس قال: «إن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله إني إذا أصبت اللحم انتشرت للنساء، وأخذتني شهوتي فحرمت علي اللحم فأنزل الله الآية» حديث حسن<sup>(2)</sup>.

وقد أكثر الشاطبي / من نقل التفسير النبوي معتمدا إياه مصدرا أصيلا في تفسير القرآن الكريم وبيان معانيه.

(1) الاعتصام، الشاطبي، 70/1-71، و737/2، والموافقات، 143/5، 165. والحديث: أخرجه البخاري، 1655/4 ح4273، عن عائشة رضي الله عنها في كتاب التفسير.

(2) الاعتصام، الشاطبي، 418/1، والحديث أخرجه الترمذي في السنن، 255/5 ح3054، عن ابن عباس رضي الله عنهما في كتاب التفسير. وانظر في التفسير النبوي: الموافقات، 45/2، 166، 544، 242/3، 341/4، 449، الاعتصام، 586/2، 702، 829، 830. وانظر: مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شايح الأسمرى، ص89-91.

### المطلب الثالث: تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين

#### الفرع الأول: مفهوم تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين

يعدّ تفسير السلف من الصحابة والتابعين ثالث مصادر التفسير المعتمدة في بيان معاني القرآن الكريم، قال ابن تيمية /: "إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن، والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لا سيما علماؤهم وكبرائهم، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، والأئمة المهديين؛ مثل عبد الله بن مسعود"، إلى أن قال: "إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة، ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين، كمجاهد بن جبر، فإنه كان آية في التفسير"<sup>(1)</sup>. والمتبع لعمل المفسرين يجد أنهم اعتبروا تفسيرهم ورووه في مصنفاتهم، فلا يضر خلاف من خالف في ذلك فلا أثر له.

#### الفرع الثاني: تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين عند الشاطبي

الشاطبي / ممن يجلّ السلف، ويعتبر قولهم في الشريعة عموما، لذا فقد اعتبر تفسيرهم وبيّانهم لمعاني القرآن الكريم خصوصا، لأنّ "السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم كانوا أعرف بالقرآن وبعلمه وما أودع فيه"<sup>(2)</sup>، لذا نجد أنه ينقل تفسير الصحابة والتابعين بكثرة كلما وافقت مناسبة لذلك. ومن أمثلة ذلك:

- قال الشاطبي: "فمن ابن عباس قال: "كان عمر يدخلني مع أصحاب النبي ﷺ فقال له عبد الرحمن بن عوف: أتدخله ولنا بنون مثله؟ فقال له عمر: إنه من حيث تعلم. فسألني عن هذه الآية: { إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ } [النصر: 1]، فقلت: إنما هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه

(1) مقدمة في أصول التفسير، أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم ابن تيمية الحراني، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1980/1490، ص44، 40.

(2) الموافقات، الشاطبي، 127/2، وانظر: 132/2 منه. وليبيان منزلة الصحابة والتابعين في العلم، انظر: 142/1-145.

إياه، وقرأ السورة إلى آخرها. فقال عمر: والله ما أعلم منها إلا ما تعلم"، فظاهر هذه السورة أن الله أمر نبيه ﷺ أن يسبح بحمد ربه ويستغفره إذ نصره الله وفتح عليه، وباطنها أن الله نعى إليه نفسه. ولما نزل قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} الآية [المائدة: 3]، فرح الصحابة وبكى عمر، وقال: "ما بعد الكمال إلا النقصان" مستشعراً نعيه ﷺ فما عاش بعدها إلا واحداً وثمانين يوماً<sup>(1)</sup>.

- وقال: "وفي رواية: "يا أبا عبد الرحمن ما الصراط المستقيم؟ قال: تركنا رسول الله ﷺ في أدنائه، وطرفه في الجنة، وعن يمينه جواد وعن يساره جواد، وعليها رجال يدعون من مر بهم: هلم لك! هلم لك! فمن أخذ منهم في تلك الطرق انتهت به إلى النار، ومن استقام إلى الطريق الأعظم؛ انتهى به إلى الجنة، ثم تلا ابن مسعود: {وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ} [الأنعام: 153] الآية كلها. وعن مجاهد في قوله: {وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ} [الأنعام: 153]، قال: البدع والشبهات"<sup>(2)</sup>.

- وقال: "عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه في قول الله: {عَلِمْتُ نَفْسٌ مَّا قَدَّمْتُ وَأَخَّرْتُ} [الانفطار: 5] قَالَ: "مَا قَدَّمْتُ مِنْ عَمَلٍ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وَمَا أَخَّرْتُ مِنْ سُنَّةٍ يُعْمَلُ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ" ... وخرج ابن وهب عن مجاهد في قول الله: {إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ} [يس: 12]، يقول: "ما قدموا من خير، وآثارهم التي أورثوا الناس بعدهم من الضلالة"<sup>(3)</sup>.

والأمثلة في ذلك كثيرة لا يكاد يخلو مبحث من مباحث مؤلفاته منه، ما يدل على تبيينه لتفسير السلف واعتماد أقوالهم في بيان معاني القرآن الكريم.

(1) المصدر السابق، 210/4-211.

(2) الاعتصام، الشاطبي، 77/1.

(3) المصدر نفسه، 90/1-91. وانظر: مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شابع الأسمري، ص 91-95.

## المطلب الرابع: القراءات وتوجيهها وأثرها في التفسير

### الفرع الأول: تعريف توجيه القراءات

التوجيه لغة: بيان ما يقصد به، قال ابن فارس: ﴿وجهه﴾ الواو والجيم والهاء: أصل واحد يدل على مقابلة لشيء. والوجه مستقبل لكل شيء، ... ووجهت الشيء: جعلته على جهة، وأصل جهته وجهته<sup>(1)</sup>، ووجه الكلام السبيل الذي تقصده به<sup>(2)</sup>.

وأما اصطلاحاً: ﴿فن يُعنى بالكشف عن وجوه القراءات وعللها وحججها وبيانها والإيضاح عنها<sup>(3)</sup>﴾.

ويعرف هذا العلم بعدة مصطلحات كعلم الاحتجاج للقراءات أو علل القراءات أو معاني القراءات أو إعراب القراءات، أو وجوه القراءات.

أما القراءات لغة فهي جمع قراءة من المصدر قرأ، بمعنى: الجمع والضم، قال ابن فارس: "القاف والراء والحرف المعتل أصل صحيح يدل على جمع واجتماع. من ذلك القرية، سميت قرية لاجتماع الناس فيها" ثم عدد معانيه، إلى أن قال: "وإذا هُمز هذا الباب كان هو والأوّل سواءً ... قالوا: ومنه القرآن، كأنه سمّي بذلك لجمعه ما فيه من الأحكام والقصاص وغير ذلك"<sup>(4)</sup>.

وفي الاصطلاح: "مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفاً به غيره في النطق بالقرآن الكريم مع اتفاق الروايات والطرق عنه سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف أم في نطق هيئاتها"<sup>(5)</sup>.

قال الزركشي في بيان أهمية علم توجيه القراءات وفائدته: "فن جليل وبه تعرف جلاله المعاني وجزالتها، وقد اعتنى الأئمة به وأفردوا فيه كتباً منها كتاب الحجة لأبي علي الفارسي، وكتاب الكشف

(1) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (وجه)، 88/6-89.

(2) لسان العرب، ابن منظور، مادة (وجه)، 555/13.

(3) التوجيه البلاغي للقراءات القرآنية، أحمد سعد محمد، مكتبة الآداب، القاهرة، ص 23.

(4) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 66-65/5.

(5) مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، 412/1.

لمكي وكتاب الهداية للمهدوي وكل منها قد اشتمل على فوائد، وقد صنفوا أيضا في توجيه القراءات الشواذ ومن أحسنها كتاب المحتسب لابن جني وكتاب أبي البقاء وغيرهما، وفائدته كما قال الكواشي أن يكون دليلا على حسب المدلول عليه أو مرجحا<sup>(1)</sup>.

قلت: وأغلب هذه الكتب قد استفاد منها الشاطبي، خاصة في شرحه على ألفية ابن مالك في النحو، وقد مرّ بيان ذلك في الفصل الأول. ويعدّ علم توجيه القراءات من باب تفسير القرآن بالقرآن، وأهميته في بيان معاني القرآن الكريم ظاهرة.

### الفرع الثاني: توجيه القراءات عند الشاطبي

عدّد الشاطبي العلوم المساعدة على فهم القرآن فقال: "العلوم المضافة إلى القرآن تنقسم على أقسام: قسم هو كالأداة لفهمه واستخراج ما فيه من الفوائد، والمعين على معرفة مراد الله تعالى منه؛ كعلوم اللغة العربية التي لا بد منها وعلم القراءات، والناسخ والمنسوخ، وقواعد أصول الفقه، وما أشبه ذلك؛ فهذا لا نظر فيه هنا.

ولكن قد يدعى فيما ليس بوسيلة أنه وسيلة إلى فهم القرآن، وأنه مطلوب كطلب ما هو وسيلة بالحقيقة، فإن علم العربية، أو علم الناسخ والمنسوخ، وعلم الأسباب، وعلم المكي والمدني، وعلم القراءات، وعلم أصول الفقه، معلوم عند جميع العلماء أنها معينة على فهم القرآن، وأما غير ذلك؛ فقد يعده بعض الناس وسيلة أيضا ولا يكون كذلك، كما تقدم في حكاية الرازي في جعل علم الهيئة وسيلة إلى فهم قوله تعالى: {أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ} [ق: 6]، وزعم ابن رشد الحكيم في كتابه الذي سماه بـ (فصل المقال فيما بين الشريعة والحكمة من الاتصال) أن علوم الفلسفة مطلوبة، إذ لا يفهم المقصود من الشريعة على الحقيقة إلا بها، ولو قال قائل: إن الأمر بالضد مما قال لما بعد في المعارضة.

(1) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 339/1.

وشاهد ما بين الخصمين شأن السلف الصالح في تلك العلوم هل كانوا آخذين فيها أم كانوا تاركين لها أو غافلين عنها مع القطع بتحققهم بفهم القرآن يشهد لهم بذلك النبي ﷺ والجم الغفير، فلينظر امرؤ أين يضع قدمه"<sup>(1)</sup>.

فقد عدّ علم القراءات من علوم الآلة التي يتوصّل بها إلى معرفة مراد الله تعالى من كلامه، ويُفهم بها القرآن وتُستخرج فوائده، لما له من الأهمية في تفسير بعض القراءات لبعض، أو زيادة بعض المعاني على معنى قراءة أخرى. وللشاطبي باع في علم العربية، وهو صاحب أفضل شروح الألفية، وكذلك قد أخذ القراءات مشافهة كما مرّ في ترجمته، ما أهّله للخوض في هذا العلم.

ومن الأمثلة العملية لهذا العلم في كلام الشاطبي ما يأتي:

- "وقرأ ابن محيصن - فيما يروى عنه - : { فَلَاحَوْفٌ عَلَيْهِمْ } [البقرة: 38] برفع الفاء من غير تنوين، أي: فلا خوف شيء عليهم"<sup>(2)</sup>.

- "ومما قرئ بالوجهين قول الله تعالى: { كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } [الأنعام: 54]، فقرأ نافع وغيره - إلا عاصماً وابن عامر - بكسر (إِنَّ) بعد الفاء، وقرأ عاصم وابن عامر بفتحها. ووجه الفتح أن يكون ما بعد الفاء في تقدير مصدر مرفوع بالابتداء، والخبر محذوف منويّ التقديم، أي فله أنه غفور رحيم، أي: فله غفران الله ورحمته، ويجوز أن يكون المحذوف المبتدأ، تقديره: فأمره أنه غفور رحيم"<sup>(3)</sup>.

- "وقرأ الحسن: { لَنُخْرِجَنَّ الْأَعَزَّ مِنْهَا الْأَذَلَّ } [المنافقون: 8] معناه: ذليلاً، أو أذلّ من غيره"<sup>(4)</sup>. والأمثلة على ذلك كثيرة، ما يدلّ على اضطلاع الشاطبي بعلم القراءات والعربية<sup>(5)</sup>.

(1) الموافقات، الشاطبي، 198/4.

(2) المقاصد الشافية، الشاطبي، 168/4.

(3) المصدر نفسه، 336-335/2.

(4) المصدر نفسه، 435/3.

(5) انظر على سبيل المثال: المقاصد الشافية، 34/1، 104/1، 35/2. وانظر: مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شايح الأسمرى، ص 110-111.

### المبحث الثاني: أصول الشاطبي في التفسير بالرأي

اتَّفَق العلماء على أنّ تفسير القرآن بالرأي والاجتهاد جائز إذا انضبط بشروط، أهمّها الاستناد إلى التفسير المأثور وعدم مخالفته، وموافقة اللغة العربية لغة القرآن الكريم، ومراعاة أحكام الشريعة ومقاصدها وعدم مخالفتها<sup>(1)</sup>، وقد بيّن الشاطبي / الرّأي المحمود والرّأي المذموم في تفسير القرآن فقال:

"إعمال الرّأي في القرآن جاء ذمه، وجاء أيضًا ما يقتضي إعماله، وحسبك من ذلك ما نقل عن الصديق" -أي: ما نقل عنه مما يقتضي ترك الرّأي في التفسير وإعماله- ثم قال: "فهذان قولان اقتضيا إعمال الرّأي وتركه في القرآن، وهما لا يجتمعان، والقول فيه أن الرّأي ضريان: أحدهما: جار على موافقة كلام العرب وموافقة الكتاب والسنة، فهذا لا يمكن إهمال مثله لعالم بهما لأمر".

ثمّ بيّن دواعي إعمال الرّأي في التفسير، وهي:

- وجوب بيان معاني القرآن الكريم واستنباط معانيه وتفسير ألفاظه وفهم مراده، وذلك لم يأت جميعه عمّن تقدّم.

- عدم لزوم التّوقيف في تفسير جميع القرآن، لأنّ النبيّ ﷺ لم يفعل ذلك.

- فعل الصّحابة رضي الله عنهم، فقد اجتهدوا في تفسير القرآن على ما فهموا.

- استحالة ترك الرّأي في تفسير القرآن، لأنّه عن سلّم في الأمور الشرعيّة فلا يسلم في المآخذ العربيّة لبطلان لازمه ومقتضاه، لأنّها ليست توقيفية.

ثمّ بيّن الرّأي المذموم في تفسير القرآن فقال: "وأما الرّأي غير الجاري على موافقة العربيّة أو الجاري على الأدلة الشرعية؛ فهذا هو الرّأي المذموم من غير إشكال، كما كان مذمومًا في القياس أيضًا، حسبما هو مذكور في كتاب القياس، لأنه تقول على الله بغير برهان؛ فيرجع إلى الكذب على الله تعالى، وفي هذا القسم جاء من التشديد في القول بالرّأي في القرآن ما جاء".

(1) انظر: مناهل العرفان، الزرقاني، 49/2-50، 54، ومباحث في علوم القرآن، القطان، 342 وما بعدها، مباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح، دار العلم للملايين، ط: 24، 2000، 291 وما بعدها.

ثم ذكر الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين في التورّع عن تفسير القرآن وهيبته، ثم قال: "وإنما هذا كله توقّف وتحرز أن يقع الناظر فيه في الرأي المذموم". وبعدها تطرّق إلى فائدة هذا البحث، وما يجب مراعاته إذا أُحتيج إلى الرأي في التفسير، فقال ما خلاصته:

- وجوب التحفظ من القول في كتاب الله تعالى إلا على بينة.

- أن من ترك النظر في القرآن واعتمد في ذلك على من تقدمه، ووكّل إليه النظر فيه غير ملوم، وله في ذلك سعة إلا فيما لا بد له منه وعلى حكم الضرورة؛ فإن النظر فيه يشبه النظر في القياس كما هو المذكور في بابه، وما زال السلف الصالح يتخرجون من القياس فيما لا نص فيه، وكذلك وجدناهم في القول في القرآن، فإن المحذور فيهما واحد.

- أن يكون على بال من الناظر والمفسر والمتكلم عليه أن ما يقوله تقصيد منه للمتكلم، والقرآن كلام الله، فهو يقول بلسان بيانه: هذا مراد الله من هذا الكلام؛ فليثبت أن يسأله الله تعالى: من أين قلت عني هذا، فلا يصح له ذلك إلا ببيان الشواهد".

وفي خلال ذلك بيّن طبقات المفسرين باعتبار العلم بالأدوات المحتاج إليها في التفسير، وأنهم ثلاث طبقات، فمن بلغ مبلغ الصحابة والتابعين مع توقيهم وتحفظهم، جاز له التفسير بالرأي، أمّا من قصر عن ذلك أو عدمه فلا يجوز له الإقدام على ذلك، لما يترتب عليه من القول على الله بغير علم، وتفرّق في الآراء والمذاهب<sup>(1)</sup>.

فقد بيّن من خلال هذا البحث حقيقة التفسير بالرأي وشروطه، ومن هو أهل لذلك، وما يجب مراعاته فيه. وهو من نفائس المباحث التي يندر الوقوف عليها حتى في كتب أصول التفسير وعلوم القرآن.

والشاطبيّ ممن تأهل لتفسير القرآن بشهادة أهل عصره و مترجميه، وبشهادة مؤلفاته التي حوت من التفسير وأصوله ما لم يحوه مصنّف في هذا العلم، وفي المطالب الآتية اذكر بعض اجتهاداته في

(1) الموافقات، الشاطبي، 276/4-285، بتصرّف واختصار. وانظر: مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شايح الأسمرى، ص 63-67، و علوم القرآن عند الشاطبي من خلال كتابه الموافقات، محمد سالم أبو عاصي، دار البصائر، القاهرة، ط: 1، 2005/1426، ص 156-160.

تفسير بعض آيات الأحكام والعقيدة، وكذا موقفه من الاختلاف والترجيح وريه في القرآن كمعجزة وآية على صدق النبوة وصحة الشريعة.

### المطلب الأول: تفسير آيات الأحكام

#### الفرع الأول: مفهوم تفسير آيات الأحكام

تفسير آيات الأحكام علم من علوم التفسير الذي يعنى باستنباط الأحكام الشرعية العملية التي دلّ عليها القرآن، ويندرج تحت العلوم المستنبطة من القرآن<sup>(1)</sup>، أُلّف فيه كثير من العلماء، منهم إسماعيل القاضي وابن العربي، وهما ممن استفاد الشاطبي من كتابيهما كما مر في الفصل السابق، ومرجع هذا العلم الآيات المتعلقة بالأحكام الشرعية من القرآن الكريم.

قال الشاطبي: "تعريف القرآن بالأحكام الشرعية أكثره كلي لا جزئي، وحيث جاء جزئياً؛ فمأخذه على الكلية إما بالاعتبار أو بمعنى الأصل إلا ما خصه الدليل مثل خصائص النبي ﷺ، ويدل على هذا المعنى بعد الاستقراء المعتبر أنه محتاج -أي القرآن- إلى كثير من البيان، فإن السنة على كثرتها وكثرة مسائلها إنما هي بيان للكتاب" إلى أن قال "فالخارج من الأدلة عن الكتاب هو السنة والإجماع والقياس، وجميع ذلك إنما نشأ عن القرآن، وقد عدّ الناس قوله تعالى: {لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ} [النساء: 105] متضمناً للقياس، وقوله: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ} [الحشر: 7] متضمناً للسنة، وقوله: {وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ} [النساء: 115] متضمناً للإجماع، وهذا أهم ما يكون"<sup>(2)</sup>، أي في اشتمال القرآن على الأحكام الشرعية واعتبار أدلتها، ومعنى قوله أنّ مصدر الأحكام الشرعية هو آيات الحكام الواردة في القرآن بدليل الاستقراء وحاجة القرآن إلى السنة الشارحة له، فإنّ "الكتاب قد تقرر أنه كلية الشريعة، وعمدة الملة، وينبوع الحكمة، وآية الرسالة، ونور الأبصار والبصائر، وأنه لا طريق إلى الله سواه، ولا نجاة غيره، ولا تمسك بشيء يخالفه، وهذا كله لا يحتاج إلى تقرير واستدلال عليه؛ لأنه معلوم من دين الأمة"<sup>(3)</sup>.

(1) انظر: البرهان، الزركشي، 3/2، الإتيان، السيوطي، 40/4 وما بعدها.

(2) الموافقات، الشاطبي، 182-180/4.

(3) المصدر نفسه، 144/4.

## الفرع الثاني: تفسير آيات الأحكام عند الشاطبي

تناول الشاطبي كثيرا من آيات الأحكام بالتفسير، ومن أمثلة ذلك:

- "وكاستدلواهم على تقدير أقل مدة الحمل ستة أشهر أخذوا من قوله تعالى: {وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا} [الأحاف: 15]، مع قوله: {وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ} [لقمان: 14]، فالمقصد في الآية الأولى بيان مدة الأمرين جميعا من غير تفصيل، ثم بين في الثانية مدة الفصال قصداً، وسكت عن بيان مدة الحمل وحدها قصداً، فلم يذكر له مدة فلزم من ذلك أن أقلها ستة أشهر، وقالوا في قوله تعالى: {فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ} إلى قوله تعالى: {حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ} [البقرة: 187] الآية، إنه يدل على جواز الإصباح جنبا وصحة الصيام، لأن إباحة المباشرة إلى طلوع الفجر تقتضي ذلك، وإن لم يكن مقصود البيان، لأنه لازم من القصد إلى بيان إباحة المباشرة والأكل والشرب"<sup>(1)</sup>.

- "وقال تعالى: {وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَخُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا} إلى قوله: {وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا} [البقرة: 231]، وفُسِّرَتْ بأن الله حرم على الرجل أن يرتجع المرأة يقصد بذلك مضارتها، بأن يطلقها ثم يملها حتى تشارف انقضاء العدة ثم يرتجعها، ثم يطلقها حتى تشارف انقضاء العدة، وهكذا لا يرتجعها لغرض له فيها سوى الإضرار بها"<sup>(2)</sup>.

- "قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ} [المائدة: 87-88]، روي في سبب نزول هذه الآية أخبار جملتها تدور على معنى واحد، وهو تحريم ما أحل الله من الطيبات تدينا أو شبه التدين والله نهى عن ذلك، وجعله اعتداء والله لا يحب المعتدين، ثم قرر الإباحة تقريرا زائدة على ما تقرر بقوله: {وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا} [المائدة: 88]، ثم أمرهم بالتقوى، وذلك مشعر بأن تحريم ما أحل الله خارج عن درجة التقوى. فخرج إسماعيل القاضي من حديث أبي قلابة قال: أراد ناس من أصحاب رسول الله ﷺ

(1) الموافقات، الشاطبي، 154/2.

(2) المصدر نفسه، 111-110/3.

أن يرفضوا الدنيا وتركوا النساء وترهبوا، فقام رسول الله ﷺ، فغلظ فيهم المقالة، فقال: «إنما هلك من كان قبلكم بالتشديد، شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فأولئك بقاياهم في الديار والصوامع، اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وحجوا واعتمروا، واستقيموا يستقم بكم»، قال: نزلت فيهم: {يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم} [المائدة: 87]"<sup>(1)</sup>.

ومّا يلاحظ على اتجاه الشاطبي في تفسير آيات الأحكام، هو اعتبار المقاصد الشرعية الإسلامية، واعتماد مصادر المذهب المالكي، خاصة أقوال الإمام مالك التي اعتنى بنقلها، أضف إلى ذلك اجتهاده في استنباط الحكام الشرعية وفقاً لأصول الفقه التي برع فيها<sup>(2)</sup>.

### المطلب الثاني: تفسير آيات العقائد

#### الفرع الأول: مفهوم تفسير آيات العقائد

يعدّ الاعتقاد أساس الدين الذي ينبنى عليه العمل، ولا صلاح لعمل المرء ودينه إلا بصحّته، وكان أول ما دعى القرآن إليه تصحيح العقيدة وتصفيتها، فاشتملت كتب التفسير على بيان العقيدة وشرحها عند تناول آيات العقائد بالتفسير؛ لذا عدّ علماء التفسير والقرآن أهمّ شرط من شروط المفسّر صحّة الاعتقاد وسلامته، قال الشيخ مناع القطان: "وقد ذكر العلماء للمفسر شروطاً نجملها فيما يأتي:

**1 - صحة الاعتقاد:** فإن العقيدة لها أثرها في نفس صاحبها، وكثيراً ما تحمل ذوبها على تحريف النصوص والخيانة في نقل الأخبار، فإذا صنّف أحدهم كتاباً في التفسير أول الآيات التي تخالف عقيدته، وحملها باطل مذهبه، ليصد الناس عن اتباع السلف، ولزوم طريق الهدى"<sup>(3)</sup>.

وقد تناول الشاطبي بعض آيات العقائد بالتفسير ضمن مباحث تأليفه خاصّة كتاب الاعتصام، حيث تكلم عن الفرق وعقائدها، والناظر في مؤلفته يلمس غيرته على الشريعة الإسلامية

(1) الاعتصام، الشاطبي، 417/1-418. والحديث أخرجه الطبري في التفسير، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط: 1، 2001/1422، 608/8.

(2) انظر: مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شايع الأسمرى، ص 24-25، 114.

(3) مباحث فني علوم القرآن، مناع القطان، ص 321.

وعلى السنّة النبويّة وعلى المنهج العلمي الذي كان عليه السّلف المتقدمين، لذا كان "مذهبه في العقيدة مذهب أهل السنة والجماعة المبني على الكتاب والسنة، وذلك في الجملة؛ لكنّه لم يسلم من الميل إلى رأي الأشاعرة"<sup>(1)</sup> الذي ساد بلاد الأندلس والمغرب في تلك الفترة. وهذه بعض الأمثلة من تفسيره لآيات الاعتقاد.

### الفرع الثاني: تفسير آيات العقائد عند الشاطبي

- قال الشاطبي: "ومثله ما خرج مسلم عن سفيان، قال: "سمعت رجلا يسأل جابر بن يزيد الجعفي عن قوله: {فَلَنْ أْبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ} [يوسف: 80]، فقال جابر: لم يجرى تأويل هذه الآية. قال سفيان: وكذب. قال الحميدي: فقلنا لسفيان: ما أراد بهذا؟ فقال: إن الراضية تقول: إن عليا في السحاب؛ فلا يخرج - يعني مع من خرج من ولده - حتى ينادي منادٍ من السماء - يريد عليًا أنه ينادي -: اخرجوا مع فلان. يقول جابر: فذا تأويل هذه الآية، وكذب، كانت في إخوة يوسف"، فهذه الآية أمرها واضح، ومعناه ظاهر يدل عليه ما قبل الآية وما بعدها، كما دل الخاص على معنى العام، ودل المقيد على معنى المطلق، فلما قطع جابر الآية عما قبلها ما بعدها، كما قطع غيره الخاص عن العام والمقيد عن المطلق؛ صار الموضوع بالنسبة إليه من المتشابه فكان من حقه التوقف، لكنه اتبع فيه هواه فراغ عن معنى الآية"<sup>(2)</sup>.

فقد استخدم الشاطبي دليل السياق لإبطال تأويل الراضية لهذه الآية، لذا قال: "ومن كان ذا عقل فلا يرتاب في أن سياق القرآن دال على ما قال سفيان، وأن ما قاله جابر لا ينساق"<sup>(3)</sup>.

- وقال: "ومن مرجحات النصب أن يكون مخلصا من إيهام غير الصواب، والرفع بخلاف ذلك، كقوله تعالى: {إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ} [القمر: 49]، فنصب (كل شيء) رفع لتوهم كون (خلقناه) صفة، إذ لو كان صفة لم يفسر ناصبا لما قبله، وإذا لم يكن صفة كان خبرا فيلزم

(1) مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شايع الأسمرى، ص 25، بتصرف. وانظر: الإمام الشاطبي عقيدته وموقفه من البدع وأهلها، عبد الرحمن آدم علي.

(2) الموافقات، الشاطبي، 317/3-318.

(3) الاعتصام، الشاطبي، 813/2.

عموم خلق الأشياء بقدر خيرا كانت أو شرا. وهذا قول أهل السنة. قال: ولو قرئ (كل شيء) بالرفع لاحتمل أن يكون (خلقناه) صفة محضة، وأن يكون خيرا، فكان النصب لرفعه احتمال غير الصواب أولى. فهذه ثلاثة مواضع كان من حقه التنبيه عليها هنا<sup>(1)</sup>.

- وقال: "قول من قال: إن كل شيء فان حتى ذات الباري - تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا - ما عدا الوجه، بدليل { كل شيء هالك إلا وجهه } [القصص: 88] وإنما المراد بالوجه هنا غير ما قال، فإن للمفسرين فيه تأويلات، وقصد هذا القائل ما لا يتجه لغة ولا معنى، وأقرب قول لقصد هذا المسكين أن يراد به ذو الوجه كما تقول: فعلت هذا لوجه فلان: أي لفلان، فكان معنى الآية: كل شيء هالك إلا هو. وقوله تعالى: { إنما نطعمكم لوجه الله } [الإنسان: 9] ومثله قوله تعالى: { كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام } [الرحمن: 26]<sup>(2)</sup>.

- وقال: "قول من زعم أن الله سبحانه وتعالى جنبا، مستدلا بقوله: { أن تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله } [الزمر: 56]، وهذا لا معنى للجنب فيه لا حقيقة ولا مجازا، لأن العرب تقول: هذا الأمر يصغر في جنب هذا، أي يصغر بالإضافة إلى آخر، فكذلك الآية معناها: يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله أي فيما بيني وبين الله، إذ أضفت تفرطي إلى أمره ونهيه إياي"<sup>(3)</sup>.

- وقال: "ألا ترى إلى قوله تعالى: { فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ } [آل عمران: 7]، فأثبت لهم الزيغ أولا، وهو الميل عن الصواب، ثم اتباع المتشابه وهو خلاف المحكم الواضح المعنى الذي هو أم الكتاب ومعظمه، ومتشابهه على هذا قليل. فتركوا اتباع المعظم إلى اتباع الأقل المتشابه الذي لا يعطي مفهوما واضحا ابتغاء تأويله، وطلبوا

(1) المقاصد الشافية، الشاطبي، 99/1-100.

(2) الاعتصام، الشاطبي، 814/2. إلا أن تأويله صفة الوجه لله تعالى بذاته سبحانه مما وافق فيه الأشاعرة / . وانظر: الإعلام بمخالفات الموافقات والاعتصام، الإعلام بمخالفات الموافقات والاعتصام، ناصر بن حمد بن حميد الفهد، مكتبة الرشد، الرياض، ط: 1، 1999/1420، ص 47، وما بعدها، والإمام الشاطبي عقيدته وموقفه من البدع وأهلها، عبد الرحمن آدم علي، ص 207، فما بعدها.

(3) الاعتصام، الشاطبي، 814/2.

لمعناه الذي لا يعلمه إلا الله، أو يعلمه الله والراسخون في العلم، وليس إلا برده إلى المحكم ولم يفعل المتدعة ذلك، فانظروا كيف اتبعوا أهواءهم أولاً في مطالبة الشرع بشهادة الله<sup>(1)</sup>.

والأمثلة على ذلك كثيرة تدلّ على مدى اهتمام الشاطبي بتفسير آيات العقيدة.

### المطلب الثالث: الاختلاف في التفسير وأنواعه

#### الفرع الأول: مفهوم الاختلاف في التفسير

اهتم المفسرون بنقل الأقوال في التفسير وجمعها، حيث يتبادر إلى الذهن أنّ هذه الكثرة تعدّ اختلافاً في بيان كلام الله تعالى، وإن كان ذلك واقعاً لكنّه قليل، قال ابن تيمية /: "الخلافاً بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد، وذلك صنفان:

**أحدهما:** أن يعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى بمنزلة الأسماء المتكافئة التي بين المترادفة والمتباينة ومعلوم أن هذا ليس اختلاف تضاد كما يظنه بعض الناس، مثال ذلك: تفسيرهم للصراط المستقيم: فقال بعضهم: هو القرآن، أي أتباعه وقال بعضهم: هو الإسلام فهذان القولان متفقان؛ لأن دين الإسلام هو إتباع القرآن، ولكن كل منهما نبه على وصف غير الوصف الآخر.

**الصنف الثاني:** أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل، وتنبه المستمع على النوع لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه، مثال ذلك: ما نقل في قوله: {ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ} [فاطر: 32]، فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيع للواجبات، والمنتهك للمحرمات، والمقتصد يتناول فاعل الواجبات وتارك المحرمات، والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات، فالمقتصدون هم أصحاب اليمين<sup>(2)</sup>.

(1) المصدر السابق، 190/1.

(2) مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، ص 11-14، باختصار. وانظر: الإتيان، السيوطي، 202/4-203، ومباحث في علوم القرآن، القطان، ص 339.

فالحاصل أن الاختلاف نوعان اختلاف تضاد لا تجتمع معه الأقوال في تفسير الآية، واختلاف تنوع توافق فيه الأقوال في الآية، وهو نوعان أيضاً، تفسير بالمثل أو النظر وتفسير ببعض الشيء أو جزئه.

### الفرع الثاني: الاختلاف في التفسير عند الشاطبي

تناول الشاطبي موضوع الاختلاف في التفسير بنحو ما ذكره ابن تيمية في مقدمته، فقال: "من الخلاف ما لا يعتد به في الخلاف، وهو ضربان:

أحدهما: ما كان من الأقوال خطأ مخالفاً لمقطع به في الشريعة، وقد تقدم التنبيه عليه.

والثاني: ما كان ظاهره الخلاف وليس في الحقيقة كذلك، وأكثر ما يقع ذلك في تفسير الكتاب والسنة، فتجد المفسرين ينقلون عن السلف في معاني ألفاظ الكتاب أقوالاً مختلفة في الظاهر، فإذا اعتبرتها وجدتها تتلاقى على العبارة كالمعنى الواحد، والأقوال إذا أمكن اجتماعها والقول بجميعها من غير إخلال بمقصد القائل، فلا يصح نقل الخلاف فيها عنه، وهكذا يتفق في شرح السنة، وكذلك في فتاوى الأئمة وكلامهم في مسائل العلم، وهذا الموضوع مما يجب تحقيقه، فإن نقل الخلاف في مسألة لا خلاف فيها في الحقيقة خطأ، كما أن نقل الوفاق في موضع الخلاف لا يصح. فإذا ثبت هذا، فنقل الخلاف هنا أسباب<sup>(1)</sup>؛ ثم عدّد أسباب الاختلاف في الشريعة عموماً، والتي تتعلق بالاختلاف في التفسير هي:

- أن يذكر في التفسير عن النبي ﷺ في ذلك شيء أو عن أحد من أصحابه أو غيرهم، ويكون ذلك المنقول بعض ما يشمله اللفظ، ثم يذكر غير ذلك القائل أشياء آخر مما يشمله اللفظ أيضاً، فينصّهما المفسرون على نصهما فيظن أنه خلاف، كما نقلوا في المن أنه خبز رقاق، وقيل: زنجبيل، وقيل: الترنجيبين وقيل: شراب مزجوه بالماء، فهذا كله يشمله اللفظ لأن الله منّ به عليهم.

- أن يذكر في النقل أشياء تتفق في المعنى بحيث ترجع إلى معنى واحد، فيكون التفسير فيها على قول واحد، ويوهم نقلها على اختلاف اللفظ أنه خلاف محقق، كما قالوا في السلوى إنه طير

(1) الموافقات، الشاطبي، 210/5، وانظر أسباب الاختلاف: 210/5-218 منه، وانظر أمثلة لذلك في: المقاصد الشافية: 153/7، 176/5.

يشبه السّماني وقيل: طير أحمر صفته كذا، وقيل: طير بالهند أكبر من العصفور، فمثل هذا يصح حمله على الموافقة وهو الظاهر فيها.

- أن يذكر أحد الأقوال على تفسير اللغة، ويذكر الآخر على التفسير المعنوي، وفرق بين تقرير الإعراب وتفسير المعنى، وهما معًا يرجعان إلى حكم واحد؛ لأن النظر اللغوي راجع إلى تقرير أصل الوضع، والآخر راجع إلى تقرير المعنى في الاستعمال، كما قالوا في قوله تعالى: {وَمَتَاعًا لِلْمُقْوِينَ} [الواقعة: 73]، أي: المسافرين. وقيل: النازلين بالأرض القوّاء وهي القفر.

- أن يقع الاختلاف في العمل لا في الحكم، كاختلاف القراء في وجوه القراءات، فإنهم لم يقرؤوا به على إنكار غيره، بل على إجازته والإقرار بصحته، وإنما وقع الخلاف بينهم في الاختيارات، وليس في الحقيقة باختلاف، فإن المرويّات على الصحة منها لا يختلفون فيها.

- أن يقع تفسير الآية أو الحديث من المفسر الواحد على أوجه من الاحتمالات، ويبنى على كل احتمال ما يليق به من غير أن يذكر خلافًا في الترجيح، بل على توسيع المعاني خاصة، فهذا ليس بمستقر خلافًا إذ الخلاف مبني على التزام كل قائل احتمالاً يعضده بدليل يرححه على غيره من الاحتمالات حتى يبني عليه دون غيره.

- أن يقع الخلاف في تنزيل المعنى الواحد، فيحمله قوم على المجاز مثلاً وقوم على الحقيقة، والمطلوب أمر واحد، كما يقع لأرباب التفسير كثيراً في نحو قوله: {يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ} [يونس: 31]، فمنهم من يحمل الحيات والموت على حقائقهما، ومنهم من يحملهما على المجاز، ولا فرق في تحصيل المعنى بينهما.

فهذه الأسباب المبيّنة بأمثلتها والتي اعتبرها هي في الحقيقة ضروب من ضروب التنوع في التعبير والبيان، إذ المقصود تقريب المعاني المرادة من كلام الله تعالى وليست اختلافا على الحقيقة. ولو اعتبرت هذه القواعد لقلّ استشكال كثير من أقوال المفسرين التي يتبادر إلى الذهن أنّها اختلاف وتناقض.

### المطلب الرابع: إعجاز القرآن

بعد معرفة منهج الشاطبي في تفسير آيات الأحكام وآيات العقائد، وموقفه من الاختلاف في التفسير، أتطرق لموقفه من الإعجاز القرآني، إذ له علاقة بتصور مبادئه ومقاصده التي من أجلها أنزل وكُلّف بالعمل به.

#### الفرع الأول: تعريف الإعجاز القرآني

فمصطلح الإعجاز مشتق من (عجز)، بمعنى: ضَعْفَ، قال ابن فارس: "العين والجيم والزاء أصلان صحيحان، يدلُّ أحدهما على الضَّعْفِ، والآخر على مؤخَّر الشيء. فالأول عَجَزَ عن الشيء يعجز عَجْزاً، فهو عاجزٌ، أي ضَعِيفٌ. وقولهم إنَّ العَجَزَ نقيضُ الحُزْمِ فمن هذا لأنه يَضْعُفُ رأيه"<sup>(1)</sup>، ومنه أخذ المعنى الاصطلاحي؛ و"الإعجاز: إثبات العجز. والعجز في التعارف: اسم للقصور عن فعل الشيء. وهو ضد القدرة، وإذا ثبت الإعجاز ظهرت قدرة المعجز"<sup>(2)</sup>.

وهو في الاصطلاح: (إظهار صدق النبي ﷺ في دعوى الرسالة بإظهار عجز العرب عن معارضته في معجزته الخالدة (القرآن) وعجز الأجيال بعدهم)<sup>(3)</sup>. والقرآن هو المتحدَّى والمعجز به، فهو معجزة. والمعجزة هي والمعجزة: أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي سالم عن المعارضة.

ولإعجاز القرآن أوجه كثيرة ذكرها العلماء<sup>(4)</sup>.

#### الفرع الثاني: الإعجاز القرآني عند الشاطبي

يرى الشاطبي أن القرآن أعظم معجزة للنبي ﷺ، "لأن الدليل على صدق الرسول ﷺ المعجزة، وقد حصر عليه (الصلوة والسلام) معجزته في القرآن بقوله: @ وإنما كان الذي أوتيته وحيا أوحاه الله إليّ!، هذا وإن كان له من المعجزات كثير جدا، بعضه يؤمن على مثله البشر، ولكن معجزة القرآن

(1) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (عجز)، 4 / 232.

(2) مباحث في علوم القرآن، القطان، ص 250.

(3) المصدر نفسه، ص 250. وانظر: مناهل العرفان، الزرقاني، 2 / 331.

(4) انظر: الإتقان، السيوطي، 4 / 3 وما بعدها، ومناهل العرفان، الزرقاني، 2 / 331 وما بعدها.

أعظم من ذلك كله"<sup>(1)</sup>. لكن هذه المعجزة هي ممّا عهد العرب الذين بعث فيهم النبيّ ﷺ، إذ لو كان على غير ما عهدوا لما كان للتحدي معنى، لذا قال الشاطبي: "لو لم يكن على ما يعهدون لم يكن عندهم معجزا، ولكانوا يخرجون عن مقتضى التعجيز بقولهم: هذا على غير ما عهدنا، إذ ليس لنا عهد يمثل هذا الكلام، من حيث إن كلامنا معروف مفهوم عندنا، وهذا ليس بمفهوم ولا معروف، فلم تقم الحجة عليهم به، ولذلك قال سبحانه: {ولو جعلناه قرآنا أعجميا لقالوا لولا فصلت آياته أعجمي وعربي} [فصلت: 44]، فجعل الحجة على فرض كون القرآن أعجميا، ولما قالوا: {إنما يعلمه بشر} [النحل: 103]، رد الله عليهم بقوله: {لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين} [النحل: 103]، لكنهم أذعنوا لظهور الحجة، فدل على أن ذلك لعلمهم به وعهدهم بمثله مع العجز عن مماثلته"<sup>(2)</sup>

فمقتضى كلامه، أنّ كون القرآن معجزاً لا يعني بوجه أنّه لا يفهم معناه أو المراد منه، أنّه لا تقوم به حجة، لأنهم لما أنكروا كونه من عند الله ﷻ إنما فعلوا ذلك مكابرة منهم.

كما يشير إلى سرّ ذلك بأنّ القرآن اختصّ عن لغة العرب بالإعجاز، قال: "وبيان تعين هذا العلم ما تقدم في كتاب المقاصد من أن الشريعة عربية، وإذا كانت عربية فلا يفهمها حق الفهم إلا من فهم اللغة العربية حق الفهم، لأنهما سيان في النمط ما عدا وجوه الإعجاز"<sup>(3)</sup>.

ويرى الشاطبي أنّ وجه الإعجاز في القرآن هو الفصاحة فقط، وفي ذلك يقول: "فالمسائل البيانية والمنازع البلاغية لا معدل بها عن ظاهر القرآن، فإذا فهم الفرق بين ضيق في قوله تعالى {يجعل صدره ضيقاً حرجاً} [الأنعام: 125] وبين ضائق في قوله: {وضائق به صدرك} [هود: 12]، والفرق بين النداء بـ {يا أيها الذين آمنوا}، أو {يا أيها الذين كفروا}، وبين النداء بـ {يا أيها الناس}، أو بـ {يا بني آدم}، والفرق بين ترك العطف في قوله: {إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم} [البقرة: 6] والعطف في قوله: {ومن الناس من يشتري لهو الحديث} [لقمان: 6] وكلاهما قد تقدم عليه وصف المؤمنين، والفرق بين تركه أيضاً في قوله: {وما أنت إلا

(1) الموافقات، الشاطبي، 229/3. والحديث رواه البخاري في صحيحه، 1905/4 ح 4696.

(2) المصدر نفسه، 111/2-112.

(3) المصدر نفسه، 53/5.

بشر مثلنا} [الشعراء: 154]، وبين الآية الأخرى: {وما أنت إلا بشر مثلنا} [الشعراء: 186]، والفرق بين الرفع في قوله: {قال سلام} [هود: 69] والنصب فيما قبله من قوله: {قالوا سلاما} [هود: 69]، والفرق بين الإتيان بالفعل في التذكر من قوله: {إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا} [الأعراف: 201] وبين الإتيان باسم الفاعل في الإبصار من قوله: {فإذا هم مبصرون} [الأعراف: 201]، أو فهم الفرق بين إذا وإن في قوله تعالى: {فإذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وإن تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه} [الأعراف: 131] وبين (جاءتهم) و(تصبهم) بالماضي مع إذا والمستقبل مع إن، وكذلك قوله: {وإذا أذقنا الناس رحمة فرحوا بها وإن تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم إذا هم يقنطون} [الروم: 36] مع إتيانه بقوله: (فرحوا) بعد إذا و(يقنطون) بعد إن، وأشبه ذلك من الأمور المعتبرة عند متأخري أهل البيان، فإذا حصل فهم ذلك كله على ترتيبه في اللسان العربي فقد حصل فهم ظاهر القرآن.

ومن هنا حصل إعجاز القرآن عند القائلين بأن إعجازه بالفصاحة، فقال الله تعالى: {وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله} الآية [البقرة: 23]، وقال تعالى: {أم يقولون افتراه قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من استطعتم من دون الله} [هود: 13]، وهو لائق أن يكون الإعجاز بالفصاحة لا بغيرها، إذ لم يؤتوا على هذا التقدير إلا من باب ما يستطيعون مثله في الجملة، ولأنهم دُعوا وتُحدوا وقلوبهم لاهية عن معناه الباطن الذي هو مراد الله من إنزاله، فإذا عرفوا عجزهم عنه عرفوا صدق الآتي به وحصل الإذعان، وهو باب التوفيق والفهم لمراد الله تعالى<sup>(1)</sup>.

قلت: كلام نفيس يصعب ردّ مثله، ورغم ثبوت أوجه إعجاز في القرآن غير الفصاحة، إلا أنها أقواها وأعمّها في القرآن كلّها لذا تحدّاهم الله تعالى بأدنى كلام يضاها في القرآن فلم يستطيعوا، مع القدرة على الأسباب وطول المدّة. فوجه الإعجاز عنده هو كون القرآن من جنس كلام العرب، وفي مقدورهم فهمه وتدبره، لكن ليس في مقدورهم الإتيان بمثله.

وما تقدّم من ذكره للأدلة البيانية والبلاغية، هو وسيلة إدراك الإعجاز، إذ "أن علم المعاني والبيان الذي يعرف به إعجاز نظم القرآن فضلا عن معرفة مقاصد كلام العرب، إنما مداره على

(1) المصدر السابق، 214/4-217. وانظر: الموافقات، 144/4-145.

معرفة مقتضيات الأحوال: حال الخطاب من جهة نفس الخطاب، أو المخاطب، أو المخاطب، أو الجميع، إذ الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين وبحسب مخاطبين وبحسب غير ذلك؛ كالاستفهام، لفظه واحد ويدخله معانٍ أُخر من تقرير وتوبيخ وغير ذلك، وكالأمر يدخله معنى الإباحة والتهديد والتعجيز وأشباهها، ولا يدل على معناها المراد إلا الأمور الخارجة، وعمدتها مقتضيات الأحوال، وليس كل حال ينقل ولا كل قرينة تقترب بنفس الكلام المنقول، وإذا فات نقل بعض القرائن الدالة فات فهم الكلام جملة أو فهم شيء منه، ومعرفة الأسباب رافعة لكل مشكل في هذا النمط فهي من المهمات في فهم الكتاب بلا بد، ومعنى معرفة السبب هو معنى معرفة مقتضى الحال<sup>(1)</sup>.

قلتُ: وبهذا حاز الصحابة بما أدركوا زمن التنزيل مقاصد القرآن وفهموا عن الله مراده. كما يشير كلامه إلى علاقة الإعجاز بأسباب النزول وأهميتها في فهم القرآن، كما أنّ السياق القرآني وترتيب نظمه من دلائل إعجازه<sup>(2)</sup>.

(1) المصدر السابق، 146/4.

(2) انظر: الموافقات، 199، 267/4.

## الفصل الثالث : مباحث علوم القرآن عند الشاطبي

المبحث الأول : المحكم والمتشابه

المطلب الأول : تعريف المحكم والمتشابه

المطلب الثاني : المحكم والمتشابه عند الشاطبي

المبحث الثاني : أسباب النزول

المطلب الأول : تعريف أسباب النزول

المطلب الثاني : أسباب النزول عند الشاطبي

المبحث الثالث : قصص القرآن

المطلب الأول : تعريف القصص القرآني

المطلب الثاني : القصص القرآني عند الشاطبي

المبحث الرابع : ترجمة القرآن

المطلب الأول : تعريف ترجمة القرآن

المطلب الثاني : ترجمة القرآن عند الشاطبي

المبحث الخامس : المكي والمدني

المطلب الأول : تعريف المكي والمدني

المطلب الثاني : المكي والمدني عند الشاطبي

المبحث السادس : المناسبات في القرآن

المطلب الأول : تعريف المناسبات في القرآن

المطلب الثاني : المناسبات في القرآن عند الشاطبي

## تمهيد:

بعدها تناولت منهج الشاطبي العام في تفسير كلام الله تعالى ومصادره في ذلك، وكذا أصوله فيه، أتطرق في هذا الفصل إلى بعض مباحث علوم القرآن مما له صلة ببيان معاني القرآن الكريم وتناوله الشاطبي في مؤلفاته.

وقد قسم الشاطبي علوم القرآن إلى قسمين، فقال: "العلوم المضافة إلى القرآن تنقسم على أقسام:

- قسم هو كالأداة لفهمه واستخراج ما فيه من الفوائد، والمعين على معرفة مراد الله تعالى منه، كعلوم اللغة العربية التي لا بد منها وعلم القراءات، والناسخ والمنسوخ، وقواعد أصول الفقه، وما أشبه ذلك، ... ولكن قد يُدعى فيما ليس بوسيلة أنه وسيلة إلى فهم القرآن، وأنه مطلوب كطلب ما هو وسيلة بالحقيقة، فإن علم العربية، أو علم الناسخ والمنسوخ، وعلم الأسباب، وعلم المكي والمدني، وعلم القراءات، وعلم أصول الفقه، معلوم عند جميع العلماء أنها معينة على فهم القرآن". والدليل الذي اعتمده في نسبة علم من العلوم إلى القرآن هو أخذ السلف -المقطوع بتحققهم بفهم القرآن والمشهود لهم بذلك- له أو تركهم لها.

- "وقسم هو مأخوذ من جملته من حيث هو كلام، لا من حيث هو خطاب بأمر أو نهي أو غيرهما، بل من جهة ما هو هو، وذلك ما فيه من دلالة النبوة، وهو كونه معجزة لرسول الله ﷺ". ويقصد به وجوه الإعجاز والتحدّي التي اشتمل عليها القرآن.

- "وقسم هو مأخوذ من عادة الله تعالى في إنزاله، وخطاب الخلق به، ومعاملته لهم بالرفق والحسنى من جعله عربياً يدخل تحت نيل أفهامهم، ...". ويقصد به المحاسن والآداب التي اشتمل عليها الخطاب القرآني في سياقاته العامة، كعدم المؤاخذة قبل الإنذار، والإبلاغ في إقامة الحجّة، وترك الأخذ من أول مرة بالذنب، والحلم عن تعجيل المعاندين، وتحسين العبارة بالكناية ونحوها في المواطن التي يحتاج فيها إلى ذكر ما يستحيا من ذكره في عاداتنا، وما أشبه ذلك<sup>(1)</sup>.

والمعنى بالدراسة القسم الأول، والمتعارف على تسميته بعلوم القرآن والتي منها:

(1) الموافقات، الشاطبي، 198/4-200. باختصار وتصرف.

## المبحث الأول: المحكم والمتشابه

## المطلب الأول: تعريف المحكم والمتشابه

## الفرع الأول: التعريف اللغوي

## المحكم:

قال ابن فارس: ﴿(حكم) الحاء والكاف والميم أصلٌ واحد، وهو المنع. وأوّل ذلك الحُكْم، وهو المنع من الظلم. وسمّيت حَكَمَة الدابة لأنها تمنعها يقال حَكَمَت الدابة وأَحْكَمْتَهَا#(1).

## المتشابه:

قال ابن فارس: ﴿(شبه) الشين والباء والهاء أصلٌ واحدٌ يدلُّ على تشابُه الشيء وتشاكُلِه لوناً ووَصْفاً. يقال شَبِهَ وشَبَّهَ وشَبَّيه. والشَّبَّهُ من الجواهر: الذي يشبه الذهب. والمَشَبَّهَات من الأمور: المشكلات. واشتبه الأمران، إذا أشكلا#(2).

## الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي

اختلف عبارات العلماء في بيان حد المحكم والمتشابه كثيراً<sup>(3)</sup>، لكن في مجملها تدور على معنى واحد وهو أنّ المحكم: ﴿ما لا يفتقر في بيانه إلى غيره، والمتشابه: ما يفتقر في بيانه إلى غيره#(4). وهو تعريف الإمام أحمد<sup>(4)</sup>، وذلك لظهور معنى المحكم وخفاء معنى المتشابه وإشكاله.

## المطلب الثاني: المحكم والمتشابه عند الشاطبي

قسّم الشاطبي المحكم والمتشابه إلى عام وخاص، أمّا العام فهو المقصود في مباحث علوم القرآن، والخاص هو المتعلق بمبحث النسخ، فالمحكم ما كان ناسخاً والمتشابه ما كان منسوخاً<sup>(5)</sup>.

(1) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (شبه)، 91/2.

(2) المصدر نفسه، 189/3.

(3) انظر: البرهان، الزركشي، 69/2-70، والإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، 3/4-5، ومناهل العرفان، الزرقاني، 195/2، 196، 198، 197.

(4) ذكره الزرقاني 215/2 ورجح قول الرازي مع أن معناها متقارب.

(5) الموافقات، الشاطبي، 305/3. وقد أفرد الشاطبي موضوع المحكم والمتشابه بالبحث في كتاب الأدلة، وعدّه في عوارض الأدلة.

قال في تعريف المحكم \_ أي: العام \_ :\$البين الواضح الذي لا يفتقر في بيان معناه إلى غيره#<sup>(1)</sup>، وقال في موضع آخر \_ نصًّا منه على التعريف \_ :\$وهو الواضح المعنى الذي لا إشكال فيه ولا اشتباه#<sup>(2)</sup>.

وقال في تعريف المتشابه \_ العام \_ :\$الذي لا يتبين المراد به من لفظه، كان مما يدرك مثله بالبحث والنظر أم لا#<sup>(3)</sup>، وقال: \$ومعنى المتشابه: ما أشكل معناه ولم يبين مغزاه سواء كان من المتشابه الحقيقي - كالجمل من الألفاظ وما يظهر من التشبيه - أم من المتشابه الإضافي وهو ما يحتاج في بيان معناه الحقيقي إلى دليل خارجي وإن كان في نفسه ظاهر المعنى لبادي الرأي#<sup>(4)</sup>. وهو التعريف الموافق لتعريف علماء التفسير وعلوم القرآن<sup>(5)</sup>.

ومما يؤكد أصالة هذا التعريف، أنّ الشاطبي أخذ عن علماء التفسير لأمر:

أولاً: تصريحه بذلك، حيث قال: \$وعلى هذا الثاني<sup>(6)</sup> مدارك كلام المفسرين في بيان معنى معنى قول الله تعالى: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ} [آل عمران:7]#<sup>(7)</sup>.

ثانياً: أن هذه الآية هي المعتمدة في بحث المحكم والمتشابه، وقد تناولها الشاطبي بالبيان والتفسير في مواضع كثيرة من تأليفه<sup>(8)</sup>.

(1) المصدر السابق، 305/3.

(2) الموافقات، الشاطبي، 145/5.

(3) المصدر نفسه، 305/3.

(4) الاعتصام، الشاطبي، 736/2.

(5) انظر: مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، 217/2.

(6) أي: التعريف العام للمحكم والمتشابه.

(7) الموافقات، الشاطبي، 305/3.

(8) انظر: الموافقات، 329/3، 138/4، الاعتصام، 74-70/1، 190، 213/1، 282-283، 586/2،

688-687/2، ...

ومما ينبغي على هذا المبحث، العلم بالمتشابهات هل هو ممكن أم لا؟ فالشاطبي يرى أنّ ذلك أمر نسبي والناس ليسوا فيه سواءً، فيقول بعد ذكر الإشكال على سبيل المناظرة: " فالجواب أن يقال: أما المتشابهات، فإنها من قبيل غير ما نحن فيه لأنها إما راجعة إلى أمور إلهية لم يفتح الشارع لفهمها بابا غير التسليم والدخول تحت آية التنزيه، وإما راجعة إلى قواعد شرعية، فتعارض أحكامها، وهذا خاص مبني على عام هو ما نحن فيه، وذلك أن هذه الأمور كلها يجب عنها بأوجه"<sup>(1)</sup>، ثم ذكرها، وهي:

- أنها أمور إضافية لم يتعبد بها أول الأمر، فالمتمّرّن في علم الشريعة ليس كالعامي في فهمها.

- أن الله تعالى جعل أهل الشريعة على مراتب ليسوا فيها على وزن واحد، فليس من له مزيد في فهم الشريعة كمن لا مزيد له، لكن الجميع جار على أمر مشترك.

- أن ما فيه التفاوت إنما تجده في الغالب في الأمور المطلقة في الشريعة التي لم يوضع لها حد يوقف عنده، بل وكلت إلى نظر المكلف.

وقال في موضع آخر: "أما المتشابهة بحسب التفسير المذكور وإن دخل فيه تلك الأنواع كلها التي مدار الأدلة عليها، فلا تشابه فيها بحسب الواقع إذ هي قد فسرت، فالعموم المراد به الخصوص قد نصب الدليل على تخصيصه، وبين المراد به، وعلى ذلك يدل قول ابن عباس: "لا عام إلا مخصص"، فأبي تشابه فيه وقد حصل بيانه؟ ومثله سائر الأنواع، وإنما يكون متشابهة عند عدم بيانه، والبرهان قائم على البيان وأن الدين قد كمل قبل موت رسول الله ﷺ، ولذلك لا يقتصر ذو الاجتهاد على التمسك بالعام مثلا حتى يبحث عن مخصصه، وعلى المطلق حتى ينظر هل له مقيد أم لا؛ إذ كان حقيقة البيان مع الجمع بينهما؛ فالعام مع خاصه هو الدليل، فإن فقد الخاص صار العام مع إرادة الخصوص فيه من قبيل المتشابهة، وصار ارتفاعه زيغا وانحرافا عن الصواب"<sup>(2)</sup>.

(1) المصدر السابق، 146-145/2.

(2) الموافقات، الشاطبي، 212-211/3.

ثم ذكر استدلال بعض الفرق بالمتشابهات وتركها للبيان، لأن الاستدلال بالمبين من غير بيانه يصير متشابهاً مع أنه ليس متشابهاً في نفسه، لكن لما كان الزيغ سابقاً على الاستدلال أوقع ذلك في الاشتباه وعدم العلم بمقصود الخطاب، ما كان سبباً في الضلال عن الصراط المستقيم.

فتلخص أن الشاطبي يرى أن التشابه أمر نسبي، وسببه قصور الإدراك والنظر.

الأمير عبد القادر للعطوم الإسلامية

## المبحث الثاني: أسباب النزول

## المطلب الأول: تعريف أسباب النزول

عرّف العلماء سبب النزول بأنّه: (ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبيّنة لحكمه أيام وقوعه)<sup>(1)</sup>، وقيل هو: (هو ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال)<sup>(2)</sup>، فأسباب النزول هي الحوادث التي تكون سببا في نزول القرآن الكريم، فإن منه ما نزل ابتداء من غير حادثة ولا سؤال، وأهميته ظاهرة في بيان معاني القرآن الكريم، فمن فوائد العلم بأسباب النزول<sup>3</sup>:

- معرفة حكمة الله تعالى على التعيين فيما شرعه بالتنزيل وفي ذلك نفع للمؤمن وغير المؤمن.

- الاستعانة على فهم الآية ودفع الإشكال عنها، قال الواحدي: "... لامتناع معرفة تفسير الآية وقصد سبيلها دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها"<sup>(4)</sup>، وقال ابن تيمية: "ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب"<sup>(5)</sup>.

- دفع توهم الحصر عما يفيد بظاهره الحصر.

- تخصيص الحكم بالسبب عند من يرى أن العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ.

- معرفة أن سبب النزول غير خارج عن حكم الآية إذا ورد مخصص لها.

إلى غير ذلك من الفوائد، والذي يهم هو إفادته في التفسير وبيانه لمعاني القرآن الكريم. وقد اهتم الشاطبي بهذا النوع من علوم القرآن الكريم، وأتى في بفوائد نادرة، مع توظيفه في تفسير آيات القرآن الكريم، وسرده لكثير من أسباب النزول في ثنايا كلامه.

(1) مناهل العرفان، الزرقاني، 106/1.

(2) مباحث في علوم القرآن، القطان، ص74.

(3) انظر: البرهان: 22/1، الإيتقان، 107/1، مناهل العرفان، 109/1.

(4) أسباب نزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري، تح: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط: 2، 1992/1412، 8.

(5) مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، 16.

### المطلب الثاني: أسباب النزول عند الشاطبي

يقول الشاطبي في بيان أهمية علم أسباب النزول: "معرفة أسباب التنزيل لازمة لمن أراد علم القرآن، والدليل على ذلك أمران:

أحدهما: أن علم المعاني والبيان الذي يعرف به إعجاز نظم القرآن فضلاً عن معرفة مقاصد كلام العرب، إنما مداره على معرفة مقتضيات الأحوال: حال الخطاب من جهة نفس الخطاب، أو المخاطب أو المخاطب أو الجميع، إذ الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين وبحسب مخاطبين وبحسب غير ذلك، كالأستفهام، لفظه واحد، ويدخله معانٍ أخرى من تقرير وتوبيخ وغير ذلك وكالأمر يدخله معنى الإباحة والتهديد والتعجيز وأشباهها ولا يدل على معناها المراد إلا الأمور الخارجة، وعمدتها مقتضيات الأحوال، وليس كل حال ينقل ولا كل قرينة تقتزن بنفس الكلام المنقول، وإذا فات نقل بعض القرائن الدالة؛ فات فهم الكلام جملة، أو فهم شيء منه، ومعرفة الأسباب رافعة لكل مشكل في هذا النمط فهي من المهمات في فهم الكتاب بلا بد، ومعنى معرفة السبب هو معنى معرفة مقتضى الحال، وينشأ عن هذا الوجه:

**الوجه الثاني:** وهو أن الجهل بأسباب التنزيل موقع في الشُّبه والإشكالات، ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف، وذلك مظنة وقوع النزاع<sup>(1)</sup>.

ثم ساق الآثار الدالة أخذ الصحابة بهذا العلم كابن عباس وعمر وابن مسعود وابن عمر، وغيرهم رضي عنهم، ثم قال: "وهذا شأن أسباب النزول في التعريف بمعاني المنزل، بحيث لو فقد ذكر السبب لم يعرف من المنزل معناه على الخصوص، دون تطرق الاحتمالات وتوجه الإشكالات".

ومن الأمثلة التطبيقية التي ذكرها الشاطبي:

- أرسل مروان بوابه إلى ابن عباس، وقال: "قل له: لعن كان كل امرئ فرح بما أوتي وأحب أن يُحمد بما لم يفعل معذباً، لنعذبن أجمعون. فقال ابن عباس: ما لكم ولهذا الآية، إنما دعا النبي ﷺ يهود فسألهم عن شيء فكنتموه إياه وأخبروه بغيره، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم، وفرحوا بما أوتوا من كتبناهم"، ثم قرأ: {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ} إلى

(1) الموافقات، الشاطبي، 116/4، وانظر: الاعتصام، الشاطبي، 692/2.

قوله: {وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا} [آل عمران: 187-188]. قال الشاطبي: " فهذا السبب بين أن المقصود من الآية غير ما ظهر لمروان"<sup>(1)</sup>.

- وروي أن عمر استعمل قدامة بن مظعون على البحرين؛ فقدم الجارود على عمر، فقال: "إن قدامة شرب فسكر. فقال عمر: من يشهد على ما تقول؟ قال الجارود: أبو هريرة يشهد على ما أقول". وذكر الحديث؛ فقال عمر: "يا قدامة! إني جالدك. قال: والله لو شربت كما يقولون ما كان لك أن تجلدني. قال عمر: ولم؟ قال: لأن الله يقول: {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ} [المائدة: 93]. إلخ. فقال عمر: إنك أخطأت التأويل يا قدامة، إذا اتقيت الله اجتنبت ما حرم الله". وفي رواية: فقال: "لم تجلدني؟ بيني وبينك كتاب الله. فقال عمر: وأي كتاب الله تجد أن لا أجلدك؟ قال: إن الله يقول في كتابه: {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا} [المائدة: 93] إلى آخر الآية؛ فأنا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ثم اتقوا وآمنوا، ثم اتقوا وأحسنوا، شهدت مع رسول الله ﷺ بدرًا، وأحدًا، والخندق، والمشاهد. فقال عمر: ألا تردون عليه قوله؟ فقال ابن عباس: إن هؤلاء الآيات أنزلن عذرًا للماضين، وحجة على الباقين؛ فعذر الماضين بأنهم لقوا الله قبل أن تحرم عليهم الخمر، وحجة على الباقين لأن الله يقول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ} [المائدة: 90]، ثم قرأ إلى آخر الآية الأخرى، فإن كان من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ثم اتقوا وآمنوا، ثم اتقوا وأحسنوا؛ فإن الله قد نهي أن يشرب الخمر. قال عمر: صدقت". قال الشاطبي: "ففي الحديثين بيان أن الغفلة عن أسباب التنزيل تؤدي إلى الخروج عن المقصود بالآيات"<sup>(2)</sup>.

- جاء رجل إلى ابن مسعود فقال: تركت في المسجد رجلًا يفسر القرآن برأيه، يفسر هذه الآية {يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ} [الدخان: 10]، قال: يأتي الناس يوم القيامة دخان، فيأخذ بأنفاسهم، حتى يأخذهم منه كهيئة الزكام. فقال ابن مسعود: "من علم علمًا فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم، فإن من فقه الرجل أن يقول لما لا علم له به: الله أعلم، إنما كان هذا لأن قريشًا استعصوا على النبي ﷺ دعا عليهم بسنين كسني يوسف فأصابهم قحط وجهد حتى أكلوا العظام، فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد، فأنزل الله:

(1) المصدر السابق، 149/4، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، 1665/4 ح 4292.

(2) المصدر نفسه، 150/4-151، والحديث في مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: 2، 1403، 240/9 ح 17076.

{فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ} الآية [الدخان: 10]. ثم قال: "وعلى الجملة فهو ظاهر بالمزاولة لعلم التفسير"<sup>(1)</sup>.

بهذا تبين اعتماد الشاطبي على علم أسباب النزول في بيان معاني القرآن وتفسيره. والمتصفح لكتابه الموافقات يرى كثرة الأسباب التي يسوقها مستشهدا بها على تفسير الآيات<sup>(2)</sup>.

الأمير عبد القادر للعطوم الإسلامية

(1) المصدر السابق، 4/152-153.

(2) انظر: الموافقات، 1/44، 50، 257-258، 276، 503، 533، 2/420، 3/75-76، 111، 149-150، 296، 401، 522، 4/116، 170-171، 298. والاعتصام، 1/58، 74، 89، 258، 261، 431، 2/732، 741.

## المبحث الثالث: قصص القرآن

## المطلب الأول: تعريف القصص القرآني

القصص مصدر من الفعل (قَصَّ)، وهو بمعنى: تَبَعَّ.

قال ابن فارس: "القاف والصاد أصلٌ صحيح يدلُّ على تَبَعُ الشَّيْءِ. من ذلك قولهم: اقتَصَصْتُ الأثرَ، إذا تَبَعْتَهُ. ومن ذلك اشتقاقُ القِصَصِ في الجِراحِ، وذلك أَنَّهُ يُفَعَّلُ بِهِ مِثْلُ فِعْلِهِ بالأوَّلِ، فكأنَّه اقتَصَصَ أثره. ومن الباب القِصَّةُ والقِصَصُ، كلُّ ذلك يُتَبَعُّ فيذكر"<sup>(1)</sup>.

وهو المعنى المنقول في الاصطلاح، وهو: تتبع القرآن لآثار الماضين وحكاية أحوالهم للاعتبار، قال الشيخ مناع القطان: "وقصص القرآن: أخباره عن أحوال الأمم الماضية والنبوات السابقة والحوادث الواقعة، وقد اشتمل القرآن على كثير من وقائع الماضي وتاريخ الأمم وذكر البلاد والديار وتتبع آثار كل قوم، وحكى عنهم صورة ناطقة لما كانوا عليه"<sup>(2)</sup>.

ولذكر القصص في القرآن فوائد وأهداف تربوية كثيرة<sup>(3)</sup>، منها:

- إيضاح أسس الدعوة إلى الله.

- بيان أصول الشرائع التي بعث بها الأنبياء.

- تثبيت قلب رسول الله ﷺ وقلوب المؤمنين على الإيمان.

أمَّا ما يتعلق بعلم التفسير من قصص القرآن هو كيفية ورودها، واختلاف مساقاتها من حيث الصيغة ومن حيث البسط والاختصار، وتكرارها في سور من القرآن الكريم، مع اتفاق معانيها وعدم اختلافها. فقد أشكل ذلك على أقوام، حتى ظنوه عيباً في لغة وأسلوب القرآن، وليس كذلك. بل هو وجه من أوجه إعجاز القرآن وبيانه وبيديع لغته، قال السيوطي / حكاية عن ابن أبي الإصبع: "وعلى هذا أتت جميع قصص القرآن فإنك ترى القصة الواحدة التي لا تختلف معانيها تأتي

(1) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (قص)، 11/5.

(2) مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، 300.

(3) المصدر نفسه، 301.

في صور مختلفة وقوالب من الألفاظ متعددة حتى لا تكاد تشته في موضعين منه ولا بد أن تجد الفرق بين صورها ظاهراً<sup>(1)</sup>، وهذا الأسلوب يعرف بالاعتدال، وهو من بديع القرآن الكريم.

### المطلب الثاني: القصص القرآني عند الشاطبي

أما الشاطبي فقد طرح بحثاً جديداً في موضوع القصص القرآني له صلة وثيقة بتفسير القرآن، فقال: "كل حكاية وقعت في القرآن فلا يخلو أن يقع قبلها أو بعدها وهو الأكثر ردُّ لها أو لا، فإن وقع رد فلا إشكال في بطلان ذلك المحكي وكذبه، وإن لم يقع معها رد فذلك دليل صحة المحكي وصدقه.

أما الأول فظاهر، ولا يحتاج إلى برهان، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: {إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ بَشِيرٍ مِنْ شَيْءٍ} [الأنعام: 91]، فأعقب بقوله: {قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى} الآية [الأنعام: 91].

وقال: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا} الآية [الأنعام: 136]، فوقع التنكيت على افتراء ما زعموا بقوله: {بِزَعْمِهِمْ} وبقوله: {سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} [الأنعام: 136]. ثم قال: {وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْتُ حِجْرًا} [الأنعام: 138] إلى تمامه، وردَّ بقوله: {سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ} [الأنعام: 138].

ثم قال: {وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ} الآية [الأنعام: 139]، فنبه على فساده بقوله: {سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَّهُمْ} [الأنعام: 139] زيادة على ذلك.

وقال تعالى: {وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ} [الفرقان: 4]، فردَّ عليهم بقوله: {فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا} [الفرقان: 4]، ... إلى آخره، وأشبهه ذلك.

ومن قرأ القرآن وأحضره في ذهنه عرف هذا يُيسر.

(1) الإتيان في علوم القرآن، السيوطي، 299/3.

وأما الثاني فظاهر أيضاً، ولكن الدليل على صحته من نفس الحكاية وإقرارها، فإن القرآن سمي فرقاناً وهدى وبرهاناً وبياناً وتبياناً لكل شيء، وهو حجة الله على الخلق على الجملة والتفصيل والإطلاق والعموم، وهذا المعنى يأبى أن يُحكى فيه ما ليس بحق ثم لا ينبه عليه.

وأيضاً، فإن جميع ما يحكى فيه من شرائع الأولين وأحكامهم، ولم ينبه على إفسادهم وافترائهم فيه فهو حق يجعل عمدة عند طائفة في شريعتنا ويمنعه قوم، لا من جهة قدح فيه ولكن من جهة أمر خارج عن ذلك، فقد اتفقوا على أنه حق وصدق كشريعتنا، ولا يفترق ما بينهما إلا بحكم النسخ فقط<sup>(1)</sup>، ولو نبه على أمر فيه لكان في حكم التنبيه على الأول، ...

ومن أمثلة هذا القسم جميع ما حكى عن المتقدمين من الأمم السالفة مما كان حقاً، كحكايته عن الأنبياء والأولياء، ومنه قصة ذي القرنين وقصة الخضر مع موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وقصة أصحاب الكهف، وأشبه ذلك<sup>(2)</sup>.

وبهذا التأصيل منه يتيسر فهم معاني كثير من الآيات القرآنية، وينزل اللبس عن ظاهرها المتبادر إلى الذهن عند النظر الأول.

كما نبه على ذلك في أصول الفقه، فقال: "ولا طراد هذا الأصل اعتمده النظار، فقد استدل جماعة من الأصوليين على أن الكفار مخاطبون بالفروع بقوله تعالى: {قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمِ الْمِسْكِينَ} الآية [المدثر: 43-44] إذ لو كان قولهم باطلاً لرد عند حكايته.

واستدل على أن أصحاب الكهف سبعة وثامنهم كلبهم بأن الله تعالى لما حكى من قولهم أنهم: {ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ} [الكهف: 22] وأنهم: {خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ} [الكهف: 22]، أعقب ذلك بقوله: {رَجْمًا بِالْغَيْبِ} [الكهف: 22]، أي: ليس لهم دليل ولا علم غير اتباع الظن، ورجم الظنون لا يغني من الحق شيئاً، ولما حكى قولهم: {سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ}

(1) يقصد: الاحتجاج بشرع من قبلنا والاختلاف فيه، وانظر في المسألة: البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، تح: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000/1421، 346/4. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، تح: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط: 1، 1999/419، 177/2.

(2) الموافقات، الشاطبي، 158/4-161، باختصار.

[الكهف: 22] لم يتبعه بإبطال بل قال: {قُلْ رَبِّيَ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ} [الكهف: 22] دل المساق على صحته دون القولين الأولين<sup>(1)</sup>.

وممن استعمل هذا الأصل وقرره كقاعدة في تفسير وفهم قصص القرآن، ابن تيمية<sup>(2)</sup> في مقدمته، وضرب نفس المثل الذي ساقه الشاطبي<sup>(3)</sup>.

(1) المصدر السابق، 161/4.

(2) هو: أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام الحرّاني المعروف بابن تيمية إمام الأئمة وشيخ الإسلام، صاحب تصانيف كثيرة لم يسبق إليها، وغالب من جاء بعده عالية عليها، ولد سنة 661 هـ، ومات سنة 728 هـ. انظر ترجمته في العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، محمد بن عبد الهادي المقدسي، دار الكاتب العربي، بيروت، تح: محمد حامد الفقي.

(3) مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، ص43.

## المبحث الرابع: ترجمة القرآن

## المطلب الأول: تعريف ترجمة القرآن

كلمة (ترجمة) مشتقة من الفعل: (ترجم) بمعنى نقل، قال ابن منظور: "التَرْجُمَانُ والتَّرْجَمَانُ المفسّر للسان... الذي يُترجم الكلام، أي ينقله من لغة إلى لغة أخرى والجمع التَّراجم والتاء والنون زائدتان وقد تَرَجَّمه وتَرَجَّم عنه وتَرَجَّمَان" (1).

وهذا المعنى هو المستعمل في الاصطلاح، فترجمة القرآن الكريم هي نقله من لغته العربية إلى غيرها من اللغات، فمعنى الترجمة التي تعارف الناس عليه كما عرفه الزرقاني (2) هو: (هي التعبير عن معنى كلام في لغة بكلام آخر في لغة أخرى مع الوفاء بجميع معانيه ومقاصده) (3).

وتنقسم ترجمة القرآن إلى قسمين: ترجمة حرفية، وترجمة تفسيرية، "فالترجمة الحرفية هي التي تراعى فيها محاكاة الأصل في نظمه وترتيبه فهي تشبه وضع المرادف مكان مرادفه وبعض الناس يسمي هذه الترجمة لفظية وبعضهم يسميها مساوية.

والترجمة التفسيرية هي التي لا تراعى فيها تلك المحاكاة أي محاكاة الأصل في نظمه وترتيبه بل المهم فيها حسن تصوير المعاني والأغراض كاملة ولهذا تسمى أيضا بالترجمة المعنوية وسميت تفسيرية لأن حسن تصوير المعاني والأغراض فيها جعلها تشبه التفسير وما هي بتفسير كما يتبين لك بعد" (4).

(1) لسان العرب، ابن منظور، 66/12.

(2) محمد بن عبد العظيم الزرقاني، من علماء الأزهر بمصر، وكتابه مناهل العرفان في علوم القرآن من أشهر كتب علوم القرآن الذي يمتاز برد الشبهات التي يثيرها أعداء الإسلام حول القرآن الكريم، مات سنة 1367 هـ / 1948 م بالقاهرة. انظر: الأعلام للزركلي 210/6.

(3) مناهل العرفان، الزرقاني، 111/2.

(4) المصدر نفسه، 111/2.

وقيل: "الترجمة الحرفية: نقل ألفاظ من لغة إلى نظائرها من اللغة الأخرى بحيث يكون النظم موافقاً للنظم والترتيب موافقاً للترتيب. والتفسيرية: وهي بيان معنى الكلام بلغة أخرى من غير تقييد بترتيب كلمات الأصل أو مراعاة لنظمه"<sup>(1)</sup>.

والفرق الجوهرى بينهما يكمن في أنّ الترجمة الحرفية لا يراعى فيها المعنى الذي قصد المتكلم أن يفهم عنه، بل يراعى فيها ترادف الألفاظ، وأبعد من ذلك فقد يفهم منه عكس ما قصد. أما التفسيرية فيراعى فيها المعنى الذي قصد المتكلم أن يفهم عنه، ولا عبرة بعد ذلك للألفاظ ما أدت المعنى المقصود. وهذا هو متعلق اختلاف العلماء في جواز ترجمة القرآن أو عدم جوازه، مع اتفاقهم على أنّ الترجمة ليست قرآناً<sup>(2)</sup>.

### المطلب الثاني: ترجمة القرآن عند الشاطبي

تكلم الشاطبي عن ترجمة القرآن بكلام تأصيلي يندر الوقوف على مثله، معتمداً على دلالات الألفاظ وتراكيبها، فقال: "للغة العربية من حيث هي ألفاظ دالة على معان نظران: أحدهما: من جهة كونها ألفاظاً وعبارات مطلقة، دالة على معان مطلقة، وهي الدلالة الأصلية.

والثاني: من جهة كونها ألفاظاً وعبارات مقيدة دالة على معان خادمة، وهي الدلالة التابعة.

**فالجبهة الأولى:** هي التي يشترك فيها جميع الألسنة، وإليها تنتهي مقاصد المتكلمين، ولا تختص بأمة دون أخرى، فإنه إذا حصل في الوجود فعل لزيد مثلاً كالقيام، ثم أراد كل صاحب لسان الإخبار عن زيد بالقيام، تأتى له ما أراد من غير كلفة، ومن هذه الجهة يمكن في لسان العرب الإخبار عن أقوال الأولين - ممن ليسوا من أهل اللغة العربية - وحكاية كلامهم، ويتأتى في لسان العجم حكاية أقوال العرب والإخبار عنها، وهذا لا إشكال فيه.

**وأما الجبهة الثانية:** فهي التي يختص بها لسان العرب في تلك الحكاية وذلك الإخبار، فإن كل خبر يقتضي في هذه الجهة أموراً خادمة لذلك الإخبار، بحسب الخبر والمخبر عنه والمخبر

(1) مباحث في علوم القرآن، القطان، ص 307.

(2) ينظر تفصيل ذلك مناهل العرفان، 307-315.

به ونفس الإخبار، في الحال والمساق ونوع الأسلوب: من الإيضاح، والإخفاء، والإيجاز، والإطناب، وغير ذلك ...

وذلك أنك تقول في ابتداء الإخبار: (قام زيد) إن لم تكن ثم عناية بالمخبر عنه، بل بالخبر، فإن كانت العناية بالمخبر عنه قلت: (زيد قام)، وفي جواب السؤال أو ما هو منزل تلك المنزلة: (إن زيدا قام)، وفي جواب المنكر لقيامه: (والله إن زيدا قام)، وفي إخبار من يتوقع قيامه أو الإخبار بقيامه: (قد قام زيد)، أو: (زيد قد قام)، وفي التنكيث على من ينكر: (إنما قام زيد).

ثم يتنوع أيضا بحسب تعظيمه أو تحقيره - أعني: المخبر عنه - وبحسب الكناية عنه والتصريح به، وبحسب ما يقصد في مساق الأخبار، وما يعطيه مقتضى الحال، إلى غير ذلك من الأمور التي لا يمكن حصرها، وجميع ذلك دائر حول الإخبار بالقيام عن زيد.

فمثل هذه التصرفات التي يختلف معنى الكلام الواحد بحسبها ليست هي المقصود الأصلي، ولكنها من مكملاته وامتداده، وبطول الباع في هذا النوع يحسن مساق الكلام إذا لم يكن فيه منكر، وبهذا النوع الثاني اختلفت العبارات وكثير من أقاصيص القرآن، لأنه يأتي مساق القصة في بعض السور على وجه، وفي بعضها على وجه آخر، وفي ثالث على وجه ثالث، وهكذا ما تقرر فيه من الإخبارات لا بحسب النوع الأول، إلا إذا سكت عن بعض التفاصيل في بعض، ونص عليه في بعض، وذلك أيضا لوجه اقتضاه الحال والوقت، { وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا } [مریم: 64]"<sup>(1)</sup>.

فخلاصة قوله، أن معاني الألفاظ يمكن نقلها باعتبار دلالتها الأصلية وبمتنع باعتبار دلالتها التبعية.

وكنتيجة لما سبق يحكم الشاطبي باستحالة ترجمة القرآن الكريم ترجمة حرفية فضلا عن جوازها شرعا، وإمكانها معنويا اتفاقاً، فيقول: "وإذا ثبت هذا، فلا يمكن من اعتبار هذا الوجه الأخير أن يترجم كلاما من الكلام العربي بكلام العجم على حال، فضلا عن أن يترجم القرآن وينقل إلى

(1) الموافقات، الشاطبي، 105/2-106. وفي هذا إشارة منه إلى الحكمة من تكرار القصص القرآني، فكل حال تقتضي مقالا، فترد القصة في موضع بسياق وتفصيل أو إجمال مغاير لورودها في موضع آخر.

لسان غير عربي، إلا مع فرض استواء اللسانين في اعتباره عيناً، كما إذا استوى اللسانان في استعمال ما تقدم تمثيله ونحوه، فإذا ثبت ذلك في اللسان المنقول إليه مع لسان العرب، أمكن أن يترجم أحدهما إلى آخر، وإثبات مثل هذا بوجه بيّنٍ عسيرٌ جدّاً، وربما أشار إلى شيء من ذلك أهل المنطق من القدماء ومن حذا حذوهم من المتأخرين، ولكنه غير كافٍ ولا مغنٍ في هذا المقام.

وقد نفى ابن قتيبة<sup>(1)</sup> إمكان الترجمة في القرآن -يعني: على هذا الوجه الثاني- فأما على الوجه الأول، فهو ممكن، ومن جهته صح تفسير القرآن وبيان معناه للعامة ومن ليس له فهم يقوى على تحصيل معانيه، وكان ذلك جائزاً باتفاق أهل الإسلام، فصار هذا الاتفاق حجة في صحة الترجمة على المعنى الأصلي<sup>(2)</sup>.

قال الشيخ مناع القطان تعقيباً على تجويز الشاطبي للترجمة الأصلية: "ومع هذا فإن ترجمة المعاني الأصلية لا تخلو من فساد، فإن اللفظ الواحد في القرآن قد يكون له معنيان أو معانٍ تحتلها الآية فيضع المترجم لفظاً يدل على معنى واحد حيث لا يجد لفظاً يشاكل اللفظ العربي في احتمال تلك المعاني المتعددة. وقد يستعمل القرآن اللفظ في معنى مجازي فيأتي المترجم بلفظ يرادف اللفظ العربي في معناه الحقيقي. ولهذا ونحوه وقعت أخطاء كثيرة فيما تُرجم لمعاني القرآن.

وما ذهب إليه الشاطبي واعتبره حجة في صحة الترجمة على المعنى الأصلي ليس على إطلاقه. فإن بعض العلماء يخص هذا بمقدار الضرورة في إيلاغ الدعوة. بالتوحيد وأركان العبادات، ولا يتعرض لما سوى ذلك، ويؤمر من أراد الزيادة بتعلم اللسان العربي<sup>(3)</sup>.

و ما قاله وجيه، خاصة وأن للغة العربية خصائص لا توجد في اللغات العجمية، وأقرب مثال الوجوه والنظائر في القرآن.

(1) هو: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، النحوي اللغوي الكاتب، نزيل بغداد، قال الخطيب: كان رأساً في العربية واللغة والأخبار وأيام الناس، ثقة ديناً فاضلاً، له مصنفات كثيرة رائعة، (تأويل مشكل القرآن) و(تأويل مختلف الحديث) و(غريب الحديث) وغيرها، مات سنة 276 هـ. انظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تح: شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 3، 1985/1405، 296/13-302. وكلامه في تأويل مشكل القرآن، ص21. وقد مرّ في ذكر مصادر الشاطبي في التفسير.

(2) المصدر السابق، 106/2-107.

(3) مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ص309.

## المبحث الخامس: المكي والمدني

## المطلب الأول: تعريف المكي والمدني

علم المكي والمدني من أشرف علوم القرآن الكريم، والمكي والمدني نسبة إلى مكة والمدينة النبوية، أشرف بقاع الأرض ومهبط الوحي، واختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال:  
الأول: أن المكي ما نزل بمكة والمدني ما نزل بالمدينة.

الثاني: (أن المكي ما نزل قبل الهجرة وإن كان بالمدينة والمدني ما نزل بعد الهجرة وإن كان بمكة). قال الزركشي: "وهو المشهور"<sup>(1)</sup>. وقال السيوطي: "أشهرها"<sup>(2)</sup>.

الثالث: أن المكي ما وقع خطاباً لأهل مكة والمدني ما وقع خطاباً لأهل المدينة. ولعلم المكي والمدني فوائد كثيرة<sup>(3)</sup>، منها:

- تمييز ناسخ القرآن من منسوخه.
- العلم بتاريخ التشريع والحكمة من تدرجه في تشريع الأحكام.
- الثقة بنقل القرآن وحفظه من التغيير والتحريف، بنقل كل ملابسات نزوله.
- ومن فوائده أيضاً، أنه يعين على فهم القرآن الكريم وتفسيره، فالتعريف المشهور للمكي والمدني اعتبر فيه الزمان لا المكان، وذلك يُشعر باعتبار العلماء لأسبقية نزول بعض القرآن على بعض، وهو ما اصطُح عليه بترتيب النزول.

## المطلب الثاني: المكي والمدني عند الشاطبي

قال الشاطبي: "المدني من السور ينبغي أن يكون منزلاً في الفهم على المكي، وكذلك المكي بعضه مع بعض، والمدني بعضه مع بعض، على حسب ترتيبه في التنزيل وإلا لم يصح، والدليل على ذلك أن معنى الخطاب المدني في الغالب مبني على المكي، كما أن المتأخر من كل واحد

(1) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 187/1.

(2) الإتيان، السيوطي، 37/1.

(3) انظر في ذلك: مناهل العرفان، 195/1.

منهما مبني على متقدمه، **دَلَّ على ذلك الاستقراء**، وذلك إنما يكون ببيان مجمل، أو تخصيص عموم، أو تقييد مطلق، أو تفصيل ما لم يفصّل، أو تكميل ما لم يظهر تكميله".

ثم استدلّ على ذلك بتاريخ تنزيل القرآن فقال:

"وأول شاهد على هذا أصل الشريعة، فإنها جاءت متممة لمكارم الأخلاق، ومصلحة لما أفسد قبل من ملة إبراهيم عليه السلام ويليّه تنزيل سورة الأنعام، فإنها نزلت مبيّنة لقواعد العقائد وأصول الدين، وقد خرج العلماء منها قواعد التوحيد التي صنف فيها المتكلمون من أول إثبات واجب الوجود إلى إثبات الإمامة، هذا ما قالوا.

ثم لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة كان من أول ما نزل عليه سورة البقرة، وهي التي قررت قواعد التقوى المبنية على قواعد سورة الأنعام، فإنها بينت من أقسام أفعال المكلفين جملتها، وإن تبين في غيرها تفاصيل لها كالعبادات التي هي قواعد الإسلام، والعادات من أصل المأكول والمشروب وغيرها، والمعاملات من البيوع والأنكحة وما دار بها، والجنايات من أحكام الدماء وما يليها.

وأيضاً، فإن حفظ الدين فيها، وحفظ النفس والعقل والنسل والمال مضمن فيها، وما خرج عن المقرر فيها؛ فبحكم التكميل، فغيرها من السور المدنية المتأخرة عنها مبني عليها، كما كان غير الأنعام من المكّي المتأخر عنها مبنيّاً عليها، وإذا تنزلت إلى سائر السور بعضها مع بعض في الترتيب وجدتها كذلك، حذو القذة بالقذة، فلا يغيّب عن الناظر في الكتاب هذا المعنى فإنه من أسرار علوم التفسير، وعلى حسب المعرفة به تحصل له المعرفة بكلام ربه سبحانه" (1).

ومن الفوائد التي وردت في كلامه:

- ثبوت قاعدة علم المكّي والمدني بالاستقراء، والمستقرئ هو الإمام الشاطبي.
- علم المكّي والمدني مبني على العلم بالتاريخ (ترتيب النزول).
- مجيء الشريعة الإسلامية متممة ومصحّحة لشريعة إبراهيم عليه السلام.

- أصل القرآن المكي سورة الأنعام، وأصل القرآن المدني سورة البقرة، فما نزل بعدهما كالشرح لهما.
- مجيء سورة البقرة كالشرح لسورة الأنعام، وذلك لأنه بعد ثبوت عقيدة التوحيد في القلوب، سهل الانقياد للتكاليف العملية.
- تضمّن سورة البقرة للمقاصد الضرورية الخمسة، وفيه فضل علوم القرآن والتفسير على باقي العلوم.
- بيان صلة القرآن بسوره وآياته بعضه ببعض في الفهم، فلا يتحقق النظر في بعضه إلا لمن أمكنه النظر فيه جملة.
- كما يدلّ على شدّة اعتناء الإمام الشاطبي بعلم التفسير.
- وفيه سبق الإمام الشاطبي إلى مثل هذا المبحث الذي يندر وجوده في مؤلف من مؤلفات علوم القرآن والتفسير<sup>(1)</sup>.
- أهمية علم المكي والمدني في معرفة الناسخ والمنسوخ، قال الشاطبي: "وبحسب المعرفة بالتقسيم والتأخير يحصل بيان الناسخ من المنسوخ في الحديث، كما يتبين ذلك في القرآن أيضاً"<sup>(2)</sup>، بل أعمّ منه فقد قال: "اعتبار الترتيب في النزول مفيد في فهم الكتاب والسنة"<sup>(3)</sup>.

(1) انظر: مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شايح الأسمرى، ص 59.

(2) الموافقات، الشاطبي، 258/4.

(3) المصدر نفسه، 260/4.

## المبحث السادس: المناسبات في القرآن

### المطلب الأول: تعريف المناسبات في القرآن

المناسبات مصدر الفعل (نَسَبَ)، بمعنى: اتَّصل وقارب، قال ابن فارس: "النون والسين والباء كلمة واحدة قياسها اتَّصل شيء بشيء. منه النَّسَب، سمي لاتِّصاله وللاتِّصال به"<sup>(1)</sup>.

وأما في الاصطلاح فهو: (وجه الارتباط بين الجملة والجملة في الآية الواحدة أو بين الآية والآية في الآيات المتعددة أو بين السورة والسورة)<sup>(2)</sup>.

وهو علم معين على فهم معاني القرآن الكريم ومقاصده، كثير الفوائد، قال الزركشي: "وفائدته جعل أجزاء الكلام بعضها آخذاً بأعناق بعض فيقوى بذلك الارتباط ويصير التأليف حاله حال البناء المحكم المتلائم الأجزاء"<sup>(3)</sup>.

ثم نقل عن ابن العربي أنه قال: "ارتباط آي القرآن بعضها ببعض حتى تكون كالكلمة الواحدة متسقة المعاني منتظمة المباني علم عظيم لم يتعرض له إلا عالم واحد عمل فيه سورة البقرة ثم فتح الله عز وجل لنا فيه فلما لم نجد له حملة ورأينا الخلق بأوصاف البطلة ختمنا عليه وجعلناه بيننا وبين الله ورددناه إليه"<sup>(4)</sup>.

ومن فوائد هذا العلم إدراك اتساق المعاني، وإدراك الإعجاز القرآن البلاغي، وانتظام أسلوبه، وهو علم اجتهادي لا توقيفي<sup>(5)</sup>.

ومن أفضل ما أُلّف في هذا العلم: البرهان في تناسب سور القرآن، أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي<sup>(6)</sup>، شيخ شيوخ الشاطبي.

(1) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (نسب) 423/5.

(2) مباحث في علوم القرآن، القطان، ص 92.

(3) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 36/1.

(4) المصدر نفسه، 36/1.

(5) انظر مباحث في علوم القرآن، القطان، ص 92.

(6) البرهان في تناسب سور القرآن، أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي، تح: محمد شعباني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1990/1410.

## المطلب الثاني: المناسبات في القرآن عند الشاطبي

اهتم الشاطبي بعلم المناسبات كثيرا، وأخذ أصلا في تفسير كلام الله تعالى وتفهم معانيه، معتمدا على السياق القرآني للآيات.

مثال ذلك قوله: "فأما قوله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} الآية [الأنعام: 82]، فإن سياق الكلام يدل على أن المراد بالظلم أنواع الشرك على الخصوص، فإن السورة من أولها إلى آخرها مقررة لقواعد التوحيد، وهادمة لقواعد الشرك وما يليه، والذي تقدم قبل الآية قصة إبراهيم عليه السلام في محاجته لقومه بالأدلة التي أظهرها لهم في الكوكب والقمر والشمس، وكان قد تقدم قبل ذلك قوله: {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ} [الأنعام: 21]، فبين أنه لا أحد أظلم ممن ارتكب هاتين الخلتين وظهر أهما المعني بهما في سورة الأنعام إبطالاً بالحجة، وتقريراً لمنزلتهما في المخالفة، وإيضاحاً للحق الذي هو مضاد لهما، فكأن السؤال إنما ورد قبل تقرير هذا المعنى.

وأيضاً، فإن ذلك لما كان تقريراً لحكم شرعي بلفظ عام كان مظنة لأن يفهم منه العموم في كل ظلم دق أو جل، فلاجل هذا سألوا وكان ذلك عند نزول السورة، وهي مكية نزلت في أول الإسلام قبل تقرير جميع كليات الأحكام.

وسبب احتمال النظر ابتداءً أن قوله: {وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} [الأنعام: 82] نفي على نكرة، لا قرينة فيها تدل على استغراق أنواع الظلم، بل هو كقوله: لم يأتي رجل، فيحتمل المعاني التي ذكرها سيوييه، وهي كلها نفى لموجب مذكور أو مقدر، ولا نص في مثل هذا على الاستغراق في جميع الأنواع المحتملة؛ إلا مع الإتيان بمن وما يعطي معناها، وذلك مفقود هنا، بل في السورة ما يدل على أن ذلك النفي وارد على ظلم معروف، وهو ظلم الافتراء على الله والتكذيب بآياته، فصارت الآية من جهة إفرادها بالنظر في هذا المساق مع كونها أيضاً في مساق تقرير الأحكام مجملة في عمومها فوق الإشكال فيها، ثم بين لهم النبي صلى الله عليه وسلم أن عمومها إنما القصد به نوع أو نوعان من أنواع الظلم، وذلك ما دلت عليه السورة، وليس فيه تخصيص على هذا بوجه<sup>(1)</sup>.

(1) الموافقات، الشاطبي، 27/4-29. وانظر: 28/4 منه.

فقد بيّن بهذا المثال مناسبة الآية للسورة مستنبطاً لمعنى الظلم المقصود من الخطاب، بغضّ النظر إلى الحديث المفسّر للآية. ولأنّ السورة نزلت بإبطال الشرك وإقامة التوحيد، فالآية منها كذلك في هذا السياق، فدلّت على أنّ المقصود هو ظلم العبد نفسه بالشرك.

وقال بعد أن ذكر الآيات الدالة على إخلاص لعبادة الله وحده: "ومثله سائر المواضع التي نص فيها على كلمة التوحيد، لا بد أن أعقبت بطلب التعبد لله وحده، أو جعل مقدمة لها، بل أدلة التوحيد هكذا جرى مساق القرآن فيها ألا تُذكر إلا كذلك"<sup>(1)</sup>.

وهذا إثبات منه للمناسبة بين الآيات بعضها لبعض.

وبهذا تبين جهد الإمام الشاطبي / في علوم القرآن وتضلّعه فيها، مبدئياً فيها آراءً لم يسبق إليها، موظّفاً لها بيان معاني القرآن الكريم واستنباط معانيه، فرحمه الله تعالى.

(1) المصدر السابق، 75/1.

## الفصل الرابع : موقف الشاطبي من اتجاهات التفسير

### المبحث الأول : التفسير اللغوي

المطلب الأول : تعريف التفسير اللغوي

المطلب الثاني : موقف الشاطبي من التفسير اللغوي

### المبحث الثاني : التفسير الموضوعي

المطلب الأول : تعريف التفسير الموضوعي

المطلب الثاني : موقف الشاطبي من التفسير الموضوعي

### المبحث الثالث : التفسير العلمي

المطلب الأول : تعريف التفسير العلمي

المطلب الثاني : موقف الشاطبي من التفسير العلمي

### المبحث الرابع : التفسير الإشاري والباطني

المطلب الأول : تعريف التفسير الإشاري والباطني

المطلب الثاني : موقف الشاطبي من التفسير الإشاري والباطني

## تمهيد:

من المعلوم أن للتفسير مدارس مختلفة باختلاف الأسلوب المعتمد في تفسير كلام الله ﷻ لدى كل مدرسة، حيث كان لكل مدرسة أصولها ومنهجها الخاص بها، فمنها التي اعتمدت على شعر العرب ومنها التي اعتمدت على أسباب النزول وغير ذلك من أصول التفسير المشهورة، فبالإضافة إلى الاجتهاد في التفسير وإعمال الرأي في بيان نصوص القرآن وفق أصول ما فقد ظهرت اتجاهات للتفسير منشأها العلم الذي برز فيه المفسر، فظهرت التفاسير الفقهية التي تشرح آيات الأحكام مستندة إلى الأصول الفقهية وتفريعاتها، والتفاسير النحوية التي تعني بإعراب القرآن مستندة إلى القواعد النحوية، والتفاسير اللغوية التي شرحت الغريب وأساليب القرآن، وذلك بحسب العلوم التي تحدم التفسير من جانب ما.

كما يعتبر ظهور الفرق عاملاً مهماً في نشأة الاتجاهات المختلفة في التفسير، فظهرت التفاسير المبنية على شرح آيات العقائد لنصرة مذهب ما، فكان للخوارج تفسيرهم وللمعتزلة تفسيرهم.

ومن الأسباب المهمة في ظهور اتجاهات التفسير، ظهور المذاهب الهدامة التي تفسر القرآن على غير أصوله المعروفة، فظهرت التفاسير الباطنية وتفسير الرافضة والشيعية.

كما كان لمستجدات العصر أثراً بارزاً في طريقة التفسير واتجاهه، فبكترة الاستشكالات الواردة على نصوص القرآن ومعانيه، والشبه التي تثار حول مواضيعه، برز التفسير الموضوعي والذي يهتم ببحث المواضيع القرآنية من كل الجوانب والصيغ التي ورد بها في القرآن الكريم، وكذا التطور الحضاري وتقدم العلوم التجريبية الذي كان سبباً في ظهور التفسير العلمي أو التجريبي، الذي يوفق بين المواضيع العلمية الواردة في القرآن وما توصل إليه البشر من نظريات واكتشافات علمية.

ولقد صنفت التصانيف في بيان هذه المناهج وأصولها ومآلها من إيجابيات وما عليها من سلبيات، وكذا ما يقبل منها وما يرد، ولقد كان للشاطبي إسهاماً في ذلك حيث تكلم في ما صنف عن بعض الاتجاهات في التفسير وبين ما يقبل منها وما يرد أو شروط قبولها وحد ما يقبل منها وما يترك.

## المبحث الأول: التفسير اللغوي

### المطلب الأول: تعريف التفسير اللغوي

#### الفرع الأول: تعريف اللغة

#### البند الأول: لغة

قال ابن فارس:  $\text{\$}$  اللام والغين والحرف المعتل أصلان صحيحان، أحدهما يدل على الشيء لا يُعتدُّ به، والآخر على اللهج بالشيء  $\text{\#}$  (1)، والأصل الثاني هو المقصود.

قال الأزهري:  $\text{\$}$  اللُّغَةُ من الأسماء الناقصة وأصلها لُغُوَةٌ من لَغَا إذا تَكَلَّمَ  $\text{\#}$  (2)، وقال الليث:  $\text{\$}$  اللُّغَةُ واللغات واللُّغَيْن: اختلاف الكلام في معنى واحد. ويقال: لَغَا يَلْغُو لَغَوًا، وهو اختلاط الكلام وَلَغَا يَلْغَا لُغَةً  $\text{\#}$  (3).

فمادة اللغة في اللغة العربية تدل على الكلام، قال ابن فارس:  $\text{\$}$  لَغِي بِالْأَمْرِ، إِذَا لَهَجَ بِهِ. ويقال إن اشتقاق اللُّغَة منه، أي يَلْهَجُ صاحبها بها  $\text{\#}$  (4).

#### البند الثاني: اصطلاحا

ورد في بيان حدّ اللغة الاصطلاحية عدة تعريفات، منها:

$\text{\$}$  أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم  $\text{\#}$  (5).

$\text{\$}$  الكلام المصطلح عليه بين كل قبيل  $\text{\#}$  (6).

(1) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (لغا) 255/5.

(2) تهذيب اللغة، الأزهري، 173/8.

(3) نفس المصدر، 172/8.

(4) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 256/5.

(5) الخصائص، ابن جني، عالم الكتب، بيروت، تح: محمد علي النجار، 33/1. المخصص، ابن سيده، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م، تحقيق عبد الحميد هنداوي، 62/6.

(6) تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، دار الهداية، تح: مجموعة من المحققين، 462/39.

﴿عبارة المتكلم عن مقصوده﴾<sup>(1)</sup>.

ففي هذه التعريفات نلاحظ التركيز على الألفاظ والتراكيب المعبر عنها بالأصوات والعبارة والكلام، وإن كان أسلوب صياغتها مقصودا أيضا، وهو المعبر عنه بالعرض والقصد. لأن أسلوب الكلام هو القالب المؤدي لدلالة الألفاظ وتراكيبها.

### الفرع الثاني: تعريف التفسير اللغوي

التفسير اللغوي هو: ﴿بيان معاني القرآن بما ورد في لغة العرب﴾<sup>(2)</sup>.

وفي ذلك يقول الشاطبي: ﴿فإن قلنا: إن القرآن نزل بلسان العرب وإنه عربي وإنه لا عجمة فيه، فبمعنى أنه أنزل على لسان معهود العرب في ألفاظها الخاصة وأساليب معانيها، وأنها فيما فطرت عليه من لسانها تخاطب بالعام يراد به ظاهره، وبالعام يراد به العام في وجه والخاص في وجه، وبالعام يراد به الخاص، والظاهر يراد به غير الظاهر، وكل ذلك يعرف من أول الكلام أو وسطه أو آخره، وتتكلم بالكلام ينبئ أوله عن آخره، أو آخره عن أوله، وتتكلم بالشيء يعرف بالمعنى كما يعرف بالإشارة، وتسمي الشيء الواحد بأسماء كثيرة، والأشياء الكثيرة باسم واحد، وكل هذا معروف عندها لا ترتاب في شيء منه هي ولا من تعلق بعلم كلامها﴾<sup>(3)</sup>.

### المطلب الثاني: موقف الشاطبي من التفسير اللغوي

اهتم الشاطبي بالمباحث اللغوية كثيرا، وتكلم عن دلالات الألفاظ ومساقات الكلام، وبين أهميتها في فهم الخطاب، واستدلّ بأمية العرب على أمية الشريعة الإسلامية التي لا تعرف التكلف في مخاطباتها، وأنّ القرآن نزل على ذلك السلوب المعهود للعرب في ألفاظها وتراكيبها، ومما قاله في هذا الموضوع: "وإنما البحث المقصود هنا أن القرآن نزل بلسان العرب على الجملة، فطلب فهمه إنما يكون من هذا الطريق خاصة، لأن الله تعالى يقول: {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا} [يوسف: 2]، وقال: {بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ} [الشعراء: 195]، ... إلى غير ذلك مما يدل على أنه عربي وبلسان العرب،

(1) مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون، دار الفكر، بيروت، 1421هـ/2001م ضبط: خليل شحادة، 753/1.

(2) التفسير اللغوي للقرآن الكريم، مساعد الطيار، 30.

(3) الموافقات، الشاطبي، 103/2.

لا أنه أعجمي ولا بلسان العجم، فمن أراد تفهمه، فمن جهة لسان العرب يفهم، ولا سبيل إلى تطلب فهمه من غير هذه الجهة"<sup>(1)</sup>.

ثم بيّن خصائص لغة القرآن التي يجب أن يفهم بها، فقال: "إن قلنا: إن القرآن نزل بلسان العرب وإنه عربي وإنه لا عجمة فيه، فبمعنى أنه أنزل على لسان معهود العرب في ألفاظها الخاصة وأساليب معانيها، وأنها فيما فطرت عليه من لسانها تخاطب بالعام يراد به ظاهره، وبالعام يراد به العام في وجه والخاص في وجه، وبالعام يراد به الخاص، والظاهر يراد به غير الظاهر، وكل ذلك يعرف من أول الكلام أو وسطه أو آخره، وتتكلم بالكلام ينبيئ أوله عن آخره، أو آخره عن أوله، وتتكلم بالشيء يعرف بالمعنى كما يعرف بالإشارة، وتسمي الشيء الواحد بأسماء كثيرة، والأشياء الكثيرة باسم واحد، وكل هذا معروف عندها لا ترتاب في شيء منه هي ولا من تعلق بعلم كلامها فإذا كان كذلك، فالقرآن في معانيه وأساليبه على هذا الترتيب"<sup>(2)</sup>.

وكمثال تطبيقي لما ذكره، يقول: "أن يذكر أحد الأقوال على تفسير اللغة، ويذكر الآخر على التفسير المعنوي، وفرق بين تقرير الإعراب وتفسير المعنى، وهما معًا يرجعان إلى حكم واحد؛ لأن النظر اللغوي راجع إلى تقرير أصل الوضع، والآخر راجع إلى تقرير المعنى في الاستعمال، كما قالوا في قوله تعالى: {وَمَتَاعًا لِلْمُقْوِينَ} [الواقعة: 73]، أي: المسافرين، وقيل: النازلين بالأرض القواء وهي القفر، وكذلك قوله: {تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ} [الرعد: 31]، أي: داهية تفجؤهم، وقيل: سرية من سرايا رسول الله ﷺ، وأشبه ذلك"<sup>(3)</sup>.

فالشاطبي يرى لزوم تفسير القرآن على لغة العرب الذين نزل فيهم، وأنه الأصل الذي يجب أن يعتمد في التفسير.

(1) المصدر السابق، 102/2.

(2) المصدر نفسه، 103/2-104. وانظر: 131/2 منه.

(3) المصدر نفسه، 212/5. وانظر: 139/2 منه.

## المبحث الثاني: التفسير الموضوعي

### المطلب الأول: تعريف التفسير الموضوعي

الموضوع لغة: من الوضع، وهو جعل الشيء في مكان ما، سواء كان ذلك بمعنى الخط والحفض، أو بمعنى الإلقاء والتثبيت في المكان، وهذا المعنى ملحوظ في التفسير الموضوعي لأن المفسر يرتبط بمعنى معين لا يتجاوزة إلى غيره حتى يفرغ من تفسير الموضوع الذي التزم به.

وفي الاصطلاح: قضية، أو أمر متعلق بجانب من جوانب الحياة في العقيدة أو السلوك الاجتماعي أو مظاهر الكون تعرضت لها آيات القرآن الكريم.

والتفسير الموضوعي: (علم يتناول القضايا حسب المقاصد القرآنية من خلال سورة أو أكثر)<sup>(1)</sup>.

والتفسير الموضوعي من أنواع التفاسير المعاصرة، يتناول موضوعات القرآن الكريم كله أو من خلال سورة من سوره.

### المطلب الثاني: موقف الشاطبي من التفسير الموضوعي

أما الشاطبي فقد تكلم عن مقاصد بعض السور، وترابط آياتها وتناسبها، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "وقوله تعالى: {إنا أعطيناك الكوثر} [الكوثر: 1] نازلة في قضية واحدة. وسورة "اقرأ" نازلة في قضيتين الأولى إلى قوله: {علم الإنسان ما لم يعلم} [العلق: 5]، والأخرى ما بقي إلى آخر السورة. وسورة المؤمنين نازلة في قضية واحدة، وإن اشتملت على معان كثيرة فإنها من المكيات، وغالب المكى أنه مقرر لثلاثة معان - أصلها معنى واحد وهو الدعاء إلى عبادة الله تعالى - أحدها: تقرير الوجدانية لله الواحد الحق... والثاني: تقرير النبوة للنبي محمد، وأنه رسول الله إليهم جميعاً، صادق فيما جاء به من عند الله... والثالث: إثبات أمر البعث والدار الآخرة، وأنه حق لا ريب فيه بالأدلة الواضحة، والرد على من أنكر ذلك، بكل وجه يمكن الكافر إنكاره به....

(1) مباحث في التفسير الموضوعي، مصطفى مسلم، دار القلم، ط: 4، 2005/1426، 15-16، بتصرف.

فهذه المعاني الثلاثة هي التي اشتمل عليها المنزل من القرآن بمكة في عامة الأمر، وما ظهر ببادئ الرأي خروجه عنها فراجع إليها في محصول الأمر، ويتبع ذلك الترغيب والترهيب، والأمثال والقصص، وذكر الجنة والنار، ووصف يوم القيامة، وأشباه ذلك<sup>(1)</sup>.

ثم تكلم عن مقاصد آي سورة المؤمنين وتناسبها وأنها على سياق واحد، ثم قال: "فهذا النظر إذا اعتبر كلياً في السورة وجد على أتم من هذا الوصف، لكن على منهجه وطريقه، ومن أراد الاعتبار في سائر سور القرآن؛ فالباب مفتوح، والتوفيق بيد الله؛ فسورة (المؤمنون) قصة واحدة في شيء واحد"<sup>(2)</sup>.

وهذا صريح منه في اعتبار مقاصد سور القرآن في فهم القرآن وتفسيره، وأن آي السورة الواحدة مترابطة المعاني المتعلقة بمقصد السورة، ودعوة منه لاعتبار ذلك في كل سور القرآن.

(1) الموافقات، الشاطبي، 269/4-270. باختصار.

(2) المصدر نفسه، 273/4-274. وانظر تفسيره لسورة المؤمنون على القاعدة التي ذكرها: الموافقات، 270/4 - 273.

## المبحث الثالث: التفسير العلمي

## المطلب الأول: تعريف التفسير العلمي

عُرِّفَ التفسير العلمي بأنه: §التفسير الذي يُحَكِّمُ الاصطلاحات العلمية في عبارات القرآن، ويجتهد في استخراج مختلف العلوم والآراء الفلسفية منها#<sup>(1)</sup>.

ويعدّ التفسير العلمي من ألوان التفسير التي لم تعرف زمن المفسرين الأوائل، بل هو كنوع من أنواع التفسير الحادث، لذلك اختلف الناس في الأخذ به؛ وفي ذلك يقول الذهبي /: §ولو أنّا تتبعنا سلسلة البحوث التفسيرية للقرآن الكريم، لوجدنا أن هذه النزعة - نزعة التفسير العلمي - تمتد من عهد النهضة العلمية العباسية إلى يومنا هذا، ولوجدنا أنها كانت في أول الأمر عبارة عن محاولات، يُقصد منها التوفيق بين القرآن، وما جدّ من العلوم، ثم وُجِدَت الفكرة مرّرة وصریحة على لسان الغزالي، وابن العربي، والمرسي، والسيوطي، ولوجدنا أيضاً أن هذه الفكرة قد طُبِّقَت علمياً، وظهرت في مثل محاولات الفخر الرازي، ضمن تفسيره للقرآن.

ثم وُجِدَت بعد ذلك كتب مستقلة في استخراج العلوم من القرآن، وتتبع الآيات الخاصة بمختلف العلوم، وراجت هذه الفكرة في العصر المتأخر رواجاً كبيراً بين جماعة من أهل العلم، ونتج عن ذلك مؤلفات كثيرة تعالج هذا الموضوع، كما أُلِّفَت بعض التفاسير التي تسير على ضوء هذه الفكرة#<sup>(2)</sup>.

## المطلب الثاني: موقف الشاطبي من التفسير العلمي

يعدّ الشاطبي من أبرز الرافضين للتفسير العلمي للقرآن الكريم، وحجته في ذلك أنّها علوم لم يعهد العرب الأميون مثلها، وأن القرآن إنما نزل بما عهدده، وبناء على ذلك يقول: "أن كثيراً من الناس تجاوزوا في الدعوى على القرآن الحد، فأضافوا إليه كل علم يذكر للمتقدمين أو المتأخرين، من علوم الطبيعيات، والتعاليم، والمنطق، وعلم الحروف، وجميع ما نظر فيه الناظرون من هذه الفنون وأشباهها، وهذا إذا عرضناه على ما تقدم لم يصح، وإلى هذا، فإن السلف الصالح من الصحابة

(1) التفسير والمفسرون، الذهبي، 349/2.

(2) المصدر نفسه، 355/2-356.

والتابعين ومن يليهم كانوا أعرف بالقرآن وبعلمومه وما أودع فيه، ولم يبلغنا أنه تكلم أحد منهم في شيء من هذا المدعى، سوى ما تقدم، وما ثبت فيه من أحكام التكليف، وأحكام الآخرة، وما يلي ذلك، ولو كان لهم في ذلك خوض ونظر، لبغنا منه ما يدلنا على أصل المسألة، إلا أن ذلك لم يكن، فدل على أنه غير موجود عندهم، وذلك دليل على أن القرآن لم يقصد فيه تقرير لشيء مما زعموا، نعم، تضمن علومها هي من جنس علوم العرب، أو ما ينبنى على معهودها مما يتعجب منه أولو الألباب، ولا تبلغه إدراكات العقول الراجحة دون الاهتداء بأعلامه والاستنارة بنوره، أما أن فيه ما ليس من ذلك، فلا. وربما استدلوا على دعواهم بقوله تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ} [النحل: 89]، وقوله: {مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} [الأنعام: 38]

ونحو ذلك، وبفواتح السور وهي مما لم يعهد عند العرب، وبما نقل عن الناس فيها، وربما حكى من ذلك عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره أشياء.

فأما الآيات، فالمراد بها عند المفسرين ما يتعلق بحال التكليف والتعبد، أو المراد بالكتاب في قوله: {مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} [الأنعام: 38] اللوح المحفوظ، ولم يذكروا فيها ما يقتضي تضمنه لجميع العلوم النقلية والعقلية.

وأما فواتح السور، فقد تكلم الناس فيها بما يقتضي أن للعرب بها عهدا، كعدد الجمل الذي تعرفوه من أهل الكتاب، حسبما ذكره أصحاب السير، أو هي من المتشابهات التي لا يعلم تأويلها إلا الله تعالى، وغير ذلك، وأما تفسيرها بما لا عهد به، فلا يكون، ولم يدعه أحد ممن تقدم، فلا دليل فيها على ما ادَّعوا، وما ينقل عن علي أو غيره في هذا لا يثبت؛ فليس بجائز أن يضاف إلى القرآن ما لا يقتضيه، كما أنه لا يصح أن ينكر منه ما يقتضيه، ويجب الاقتصار في الاستعانة على فهمه على كل ما يضاف علمه إلى العرب خاصة، فبه يوصل إلى علم ما أودع من الأحكام الشرعية، فمن طلبه بغيره ما هو أداة له، ضل عن فهمه، وتقول على الله ورسوله فيه<sup>(1)</sup>.

فمذهبه ظاهر في رفض التفسير العلمي للقرآن الكريم، خلافا لأبي الفضل المرسي القائل: "جمع القرآن علوم الأولين والآخرين"<sup>(2)</sup>، ومن وافقه.

(1) الموافقات، الشاطبي، 127/2-131.

(2) الإيقان، السيوطي، 30/4.

"وذهب البعض إلى قبوله بشروط، منها:

- ألا تطغى تلك المباحث عن المقصود الأول من القرآن الكريم، وهو الهداية والإعجاز.  
- أن تذكر تلك الأبحاث على وجه يدفع المسلمين إلى النهضة، ويلفتهم إلى جلال القرآن الكريم، ويجركهم إلى الانتفاع بقوى هذا الكون العظيم - الذي سخره الله لنا - انتفاعا يعيد لأمة الإسلام مجدها.

- أن تذكر تلك العلوم لأجل تعميق الشعور الديني لدى المسلم، والدفاع عن العقيدة ضد أعدائها.

- أن لا تذكر هذه الأبحاث على أنها هي التفسير الذي لا يدل النص القرآني على سواه، بل تذكر لتوسيع المدلول، وللاستشهاد بها على وجه لا يؤثر بطلانها فيما بعد على قداسة النص القرآني، ذلك أن تفسير النص القرآني بنظرية قابلة للتغيير والإبطال يثير الشكوك حول الحقائق القرآنية في أذهان الناس، كلما تعرضت نظرية للرد أو البطلان.

وهذا الرأي الأخير هو وسط بين القولين، ويؤيده أن في القرآن الكريم إشارات علمية سيقت مساق الهداية<sup>(1)</sup>.

"وخلاصة الضوابط التي وضعها الشاطبي في قبول العلوم التي يصح نسبتها إلى القرآن، ما يأتي<sup>(2)</sup>:

- أن يكون العلم مما يعرفه العرب. وقد أخرج بهذا الضابط العلوم التي لم تنشأ عند العرب ولا عرفتها، كعلم الفلسفة؛ ويلحق به علم المنطق وغيرهما من العلوم التي لم يكن للعرب بصراً بها، فإن مثل هذه العلوم لا يمكن أن تكون من علوم القرآن على الإطلاق. وهي تخرج . كذلك . بالضابطين الآتين أيضاً.

- أن يكون للسلف فيها اعتناء. وهذا يظهر في جملة من علوم القرآن، كعلم أسباب النُّزول، وعلم المكي والمدني، وعلم الناسخ والمنسوخ.

(1) مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شايح الأسمرى، ص78.

(2) وانظر للاستزادة: الموافقات، الشاطبي، 199-198/4، 59/1، 109/2-131.

ولو زيد في هذا الضابط قيد يكون بمثابة الدرجة الثانية، وهو أن يكون لها أصل في كلام السلف، فالعلم إن لم يكن مما اعتنى به السلف، فلا أقلّ من أن يكون له ذكرٌ في علومهم؛ كعلم مبهمات القرآن.

- أن يكون وسيلة لفهم القرآن. وقد عدّ منها علم العربية أو علم الناسخ والمنسوخ وعلم الأسباب وعلم المكّي والمدني وعلم القراءات وعلم أصول الفقه، وغالب هذه العلوم من وسائل فهم القرآن؛ أي: تفسيره.

ويمكن أن يضاف إلى ذلك معرفة ما يتعلق به من أحوال؛ لأنّ بعض علومه قد تكون مقدمات نظرية له، كعلم الوحي، وقد تكون معلومات نظرية منبثقة منه؛ كعدّ الآي مثلاً. وهذه العلوم لا أثر لها على فهمه إذا كان بمعنى التفسير؛ لأن جهلها لا يؤثر على التفسير، لكنها من علوم القرآن التي لا تنفكُ عنه ولا توجد في غيره<sup>(1)</sup>.

(1) تصنيف العلوم المتعلقة بعلوم القرآن، مساعد الطيار، مقال منشور على موقع (ملتقى أهل التفسير)، بتاريخ: 20 ماي 2003.

## المبحث الرابع: التفسير الإشاري والباطني

### المطلب الأول: تعريف التفسير الإشاري والباطني

عرّف الزرقاني التفسير الإشاري فقال: " هو تأويل القرآن بغير ظاهره لإشارة خفية تظهر لأرباب السلوك والتصوف ويمكن الجمع بينها وبين الظاهر والمراد أيضا"(1).

وهو من تفاسير الصوفية الذين يجعلون للقرآن ظاهرا وباطنا، وقد اختلف العلماء في قبوله أو رده، " والظاهر: هو الذي ينساق إليه الذهن قبل غيره، والباطن هو: ما وراء ذلك من إشارات خفية تظهر لأرباب السلوك، وهذا التفسير الإشاري كذلك إذا أوغل في الإشارات الخفية صار ضرباً من التجهيل، ولكنه إذا كان استنباطاً حسناً يوافق مقتضى ظاهر العربية وكان له شاهد يشهد لصحته من غير معارض، فإنه يكون مقبولاً"(2).

قال ابن القيم: "وتفسير الناس يدور على ثلاثة أصول: تفسير على اللفظ، وهو الذي ينحو إليه المتأخرون، وتفسير على المعنى، وهو الذي يذكره السلف، وتفسير على الإشارة والقياس، وهو الذي ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم.

وهذا لا بأس به بأربعة شرائط: أن لا يناقض معنى الآية، وأن يكون معنى صحيحا في نفسه، وأن يكون في اللفظ إشعار به، وأن يكون نبيه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم، فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان استنباطا حسنا"(3).

### المطلب الثاني: موقف الشاطبي من التفسير الإشاري والباطني

قال الشاطبي /: " من الناس من زعم أن للقرآن ظاهراً وباطناً، وربما نقلوا في ذلك بعض الأحاديث والآثار"(4). ثم ذكر كثيرا من أدلة من يرى ذلك، وردّ عليها(5).

(1) مناهل العرفان، الزرقاني، 78/2.

(2) مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، ص347.

(3) التبيان في أقسام القرآن، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، دار الفكر، ص49.

(4) الموافقات، الشاطبي، 208/4.

(5) انظر: الموافقات، الشاطبي، 208/4-211، 225-227.

ويرى الشاطبي قبول التفسير الباطن بشرطين، نصّ عليهما قائلاً: " وكون الباطن هو المراد من الخطاب قد ظهر أيضاً مما تقدم في المسألة قبلها، ولكن يشترط فيه شرطان: أحدهما: أن يصح على مقتضى الظاهر المقرر في لسان العرب، ويجري على المقاصد العربية.

والثاني: أن يكون له شاهد نصّاً أو ظاهراً في محل آخر يشهد لصحته من غير معارض.

فأما الأول، فظاهر من قاعدة كون القرآن عربياً؛ فإنه لو كان له فهم لا يقتضيه كلام العرب؛ لم يوصف بكونه عربياً بإطلاق، ولأنه مفهوم يلصق بالقرآن ليس في ألفاظه ولا في معانيه ما يدل عليه، وما كان كذلك؛ فلا يصح أن ينسب إليه أصلاً؛ إذ ليست نسبتته إليه على أن مدلوله أولى من نسبة ضده إليه، ولا مرجح يدل على أحدهما؛ فإثبات أحدهما تحكم وتقول على القرآن ظاهر، وعند ذلك يدخل قائله تحت إثم من قال في كتاب الله بغير علم، والأدلة المذكورة في أن القرآن عربي جارية هنا.

وأما الثاني، فلأنه إن لم يكن له شاهد في محل آخر أو كان له معارض صار من جملة الدعاوى التي تدعى على القرآن، والدعوى المجردة غير مقبولة باتفاق العلماء.

وبهذين الشرطين يتبين صحة ما تقدم أنه الباطن؛ لأنهما موفران فيه، بخلاف ما فسر به الباطنية؛ فإنه ليس من علم الباطن، كما أنه ليس من علم الظاهر<sup>(1)</sup>.

فالشاطبي لم يرد التفسير الإشاري كلّ بل قبله بالشروط التي ذكرها، وقد وافق ابن القيم في مضمونها كما سبق ذكره.

وفي خاتمة هذا الفصل، نخلص إلى أنّ الشاطبي متبع لمنهج حدده لنفسه، وهو اتباع المتقدمين من الصحابة والتابعين في فهم القرآن وتفسيره، فسلك الوسط في اتجاهات التفسير.

فرحم الله الإمام الشاطبيّ وجزاه خيراً عن أمة القرآن.

# خاتمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

## الخاتمة

وفي ختام هذا البحث الذي درست فيه آراء الإمام الشاطبي في أصول التفسير، والذي قرّبت فيه منهجه في تناول الآيات بالتفسير ومصادره في ذلك وبيّنت أصوله في التفسير بالأثر وبالرأي واهتمامه بعلوم القرآن مما هو معين على ذلك وموقفه من بعض اتجاهات التفسير، أتوصّل إلى النتائج الآتية:

- الإمام الشاطبي من العلماء بالتفسير وأصوله وقواعده.
- للشاطبي جهود ظاهرة في العناية بأصول التفسير.
- أثر الشاطبي في المصنفين في التفسير وأصوله.
- دراسة علم التفسير وأصوله لا تقتصر على كتب التفسير ومقدماتها أو كتب علوم القرآن، ففي غيرها مباحث أصّلت لهذا العلم قد لا توجد فيها.
- أهمية علم أصول التفسير في بيان معاني القرآن وفهم مراد الله تعالى من كلامه.
- أهمية علوم القرآن في التفسير خاصة ما كان منها متعلقا بمعاني الخطاب كالقراءات وأسباب النزول.
- اهتمام الإمام الشاطبي بتفسير القرآن الكريم من جهتين، من جهة تناول آيات القرآن بالتفسير والبيان ومن جهة التأصيل ووضع القواعد المعينة على فهم القرآن وتفسيره.
- تبني الشاطبي لأجّاه التفسير بالأثر مع اهتمامه بأقوال السلف من الصحابة والتابعين في التفسير وتقديمها والاحتجاج بها، وذلك لا يعني أنه لا يجتهد رأيه في التفسير.
- كثرة مصادر الشاطبي التفسيرية وتنوعها واطلاعه على كتب التفسير سواء المصنفة فيه أو المضمنة في كتب الصحاح والسنن.
- تناول الشاطبي لمباحث علوم القرآن لم يكن على طريقة المصنفين في هذا العلم بل من جهة كونها خادمة للتفسير مُبيّنة للقصد من كلام الله ومراده.
- اطلاع الشاطبي الواسع على الأقوال في التفسير واتّفاق المفسّرين واختلافهم.
- اهتمام الشاطبي برّد التفاسير المنحرفة كتفاسير الرافضة والخوارج والباطنية.

- بروز الإمام الشاطبي في علم التفسير واللغة العربية والقراءات كنحو بروزه في علم أصول الفقه ومقاصد الشريعة الإسلامية.
- اهتمام الشاطبي بالجانب التأصيلي للعلوم الشرعية سواء في علم الأصول والمقاصد أم اللغة والتفسير.
- موافقة الشاطبي لابن تيمية في بعض مباحث أصول التفسير.
- فهذا ما توصلت إليه من نتائج بعد هذه الدراسة لأصول التفسير عند الإمام الشاطبي، ومن خلال تجربتي مع هذا البحث وما عرض لي من أفكار بدا لي أن أقترح بعض المواضيع والتي أرى أنّها جديرة بالبحث والدراسة منها:
- آثار التفسير عند المصنفين في غير التفسير.
- إعراب القرآن عند الشاطبي وبلاغته.
- القراءات وتوجيهها عند الشاطبي واختياراته فيها.
- وفي الأخير، هذا جهد المقلّ فما أصبت فيه فمن الله وحده وما أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان؛ وسبحانك اللهمّ وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

# الفهارس

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

## فهرس الآيات

الصفحة	رقمها	الآية
		سورة الفاتحة
63	4-2	{ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَا لِكَ يَوْمَ الدِّينِ }
		سورة البقرة
101-35	6	{ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ }
80	21	{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ }
62-62	22	{ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا }
102	23	{ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ }
89	38	{ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ }
64	74	{ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً }
66	100	{ أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ }
42	143	{ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ }
64	152.151	{ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ }
59	160	{ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا }
80	177	{ لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ }
93	187	{ حَتَّىٰ يَتَّبِعَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ }
38-37-36	213	{ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ }
65-40	217	{ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ }
40	220	{ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ }
40	222	{ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ }
93	231	{ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ }
77	283	{ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ }

77-76-69	284	{ وَإِنْ تَبُدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ }
76-69	286	{ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا }
سورة آل عمران		
107-96-84-83	7	{ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات }
78	102	{ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ }
37	103	{ واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا }
111	187	{ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ }
112	188	{ وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا }
سورة النساء		
78	2	{ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ }
76-44	8	{ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ }
78	25	{ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ }
80	35	{ فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا }
80	36	{ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا }
78-45	48	{ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ }
45-39	59	{ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ }
78	93	{ وَمَنْ يَفْتُلْهُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ }
45	95	{ لا يستوي القاعدون من المؤمنين }
68	97	{ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ }
92	105	{ لَتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ }
92-45	115	{ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ }
سورة المائدة		
86	3	{ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ }
77	5	{ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ }
48	6	{ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ }
82	38	{ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا }

48	75	{ كَانَا يَا كُلَانِ الطَّعَامِ }
93-84	87	{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ }
93	88	{ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا }
112	90	{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ }
112-59-42	93	{ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ }
80	95	{ يَخْجَكُمْ بِهِ ذَوْا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا }
سورة الأنعام		
126	21	{ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ }
136	38	{ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ }
89	54	{ كَتَبَ رُحُومًا عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ }
126	82	{ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ }
115	91	{ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ }
77	121	{ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ }
101-35	125	{ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا }
115	136	{ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا }
115	138	{ وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ }
115	139	{ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ }
20	151	{ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا }
86-52-51-21-20	153	{ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ }

## سورة الأعراف

65-64	26	{ وَيَلْبَسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ }
102-35	131	{ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ }
102-35	201	{ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا }

## سورة الأنفال

76-44	1	{ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ }
77	16	{ وَمَنْ يُؤْهِمِ يَوْمَئِذٍ دُبُرُهُ }

67	24	{ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ }
76-44	41	{ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ }
77	65	{ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ }
سورة التوبة		
58	31	{ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ }
77	34	{ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ }
76-44	41	{ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا }
78	97	{ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا }
78	98	{ وَمَنْ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا }
80	95/82	{ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ }
78	99	{ وَمَنْ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ }
77	103	{ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً }
76-44	122	{ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً }
سورة يونس		
99	31	{ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ }
سورة هود		
32	5	{ أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَكْفُرُوا مِنْهُ }
35-101	12	{ وَصَافِقْ بِهِ صَدْرَكَ }
102	13	{ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَاتُوا بَعْشَرَ سِوَى اللَّهِ مِثْلَهُ مَفْتَرِيَاتٍ }
35-102	69	{ قَالُوا سَلَامًا }
36	118	{ وَلَوْ شَاءَ رَبِّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً }
37-36	119	{ إِلَّا مِنْ رَحْمِ رَبِّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ }
سورة يوسف		
18-131	2	{ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا }
80	40	{ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ }
95-68	80	{ فَلَنْ أُنزِلَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْتِيَ لِي أَبِي أَوْ يُحْكَمَ اللَّهُ لِي }

		سورة الرعد	
132	31	{ تَصِيْبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةً }	
		سورة النحل	
52-21-20	9	{ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ }	
83-82	44	{ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ }	
82	64	{ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ }	
136	89	{ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِكُلِّ شَيْءٍ }	
101-18	103	{ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ }	
		سورة الإسراء	
75-43-42	18	{ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ }	
		سورة الكهف	
79-78	29	{ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ }	
117-116	22	{ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كُلبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ }	
58	104	{ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا }	
48	104	{ وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا }	
		سورة مريم	
120	64	{ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا }	
79	71	{ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا }	
		سورة طه	
80	132	{ وَأُمِرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا }	
		سورة الأنبياء	
64	77	{ وَنَصَرْنَا مِنْ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا }	
79	98	{ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ }	
79	101	{ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ }	
		سورة الحج	
66-65	25	{ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ }	

69	78	{ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ }
		سورة المؤمنون
81-46	71	{ وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ }
		سورة النور
78-61	4	{ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ }
78-61	5	{ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ }
48	15	{ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ }
76-44	27	{ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا }
76-44	29	{ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ }
77	31	{ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا }
77	60	{ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ }
		سورة الفرقان
115	4	{ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ }
13	33	{ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا }
		سورة الشعراء
102-35	154	{ مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا }
48	168	{ قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ }
102-35	186	{ وَمَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا }
131	195	{ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ }
75-44	224	{ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ }
75-44	226	{ وَأَنْتَهُمْ يُقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ }
75-44	227	{ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا }
		سورة القصص
34	15	{ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ }
34	16	{ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي }

96	88	{ كل شيء هالك إلا وجهه }
		سورة الروم
102-35	36	{ وَإِذَا أَدَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا }
		سورة لقمان
101-35	6	{ وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي هُوَ الْحَدِيثِ }
93	14	{ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ }
		سورة الأحزاب
4	40	{ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ }
		سورة فاطر
97	32	{ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا }
		سورة يس
86	12	{ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ }
		سورة الصافات
80	96	{ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ }
64	147	{ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِئَةِ آلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ }
		سورة ص
81-46	26	{ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ }
55	31	{ إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ }
55	32	{ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ }
		سورة الزمر
78	53	{ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا }
96	56	{ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَطْتَ فِي جَنبِ اللَّهِ }
69	67	{ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ }
		سورة غافر
63	3.1	{ حَم تَنْزِيلِ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ غَافِرِ الذَّنْبِ }

77	7	{وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا}
		سورة فصلت
79-78	40	{اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ}
101-18	44	{وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ}
		سورة الشورى
77	5	{وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ}
75-43-42	20	{مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ}
		سورة الدخان
113-112	10	{فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ}
		سورة الجاثية
81-46	23	{أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ}
		سورة الأحقاف
93	15	{وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا}
32	20	{أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا}
		سورة محمد
81-46	14	{أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ}
81-46	16	{الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ}
46	24	{أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا}
		سورة ق
87	6	{أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا}
		سورة الذاريات
80	56	{وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}
		سورة النجم
81-46	4.3	{وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ}

		سورة القمر	
95	49	{ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ }	
		سورة الرحمن	
96	26	{ كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام }	
		سورة الواقعة	
132-99	73	{ وَمَتَاعًا لِلْمُقِيمِينَ }	
		سورة الحديد	
-55-54-53-52	27	{ وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ورهبانية ابتدعوها }	
56			
		سورة الحشر	
92	7	{ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ }	
		سورة الصف	
58	5	{ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم }	
65	11	{ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ }	
65	12	{ يَعِظُكُمْ لَكُمْ دُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ }	
		سورة الجمعة	
70	9	{ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ }	
		سورة المنافقون	
89	8	{ لَنُخْرِجَنَّ الْأَعَزَّ مِنْهَا الْأَذَلَّ }	
		سورة التغابن	
78	16	{ فَأَتَقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ }	
		سورة الطلاق	
45	3.2	{ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ }	
		سورة القلم	

83	4	{وَأِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ}
		سورة المدثر
116	44 .43	{قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ}
		سورة الإنسان
96	9	{إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ}
		سورة المرسلات
70	1	{وَالْمُرْسَلَاتِ}
70	2	{وَالْعَاصِفَاتِ}
		سورة النازعات
81-46	39 .37	{فَأَمَّا مَنْ طَغَىٰ وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَىٰ}
81-46	41 .40	{وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ}
		سورة عبس
70	31	{وَفَاكِهَةً وَأَبًّا}
		سورة التكويد
78	28	{لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ}
79-78	29	{وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ}
		سورة الانفطار
86	5	{عَلِمْتَ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ}
		سورة الغاشية
66	25	{إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ}
		سورة العلق
133	5	{علم الإنسان ما لم يعلم}
		سورة الكوثر
133	1	{إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ}
		سورة النصر
85	1	{إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ}

## فهرس الأحاديث

رقم الصفحة	طرف الحديث
82	ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه
84	إن رجلا أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إني إذا أصبت اللحم
111	إنما دعا النبي ﷺ يهود فسألهم عن شيء فكنتموه
112	إنما كان هذا لأن قريشًا استعصوا
94	إنما هلك من كان قبلكم بالتشديد
32	أو في شك أنت يا بن الخطاب
84	تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: {هو الذي أنزل عليك الكتاب}
21	خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا فَقَالَ لِلْخَطِّ الْمُسْتَقِيمِ
51	خط لنا رسول الله ﷺ يوما خطا طويلا
84	سألت رسول الله ﷺ عن قوله: {فأما الذين في قلوبهم زيغ}
55	من رغب عن سنتي فليس مني
38	نحن الآخرون السابقون يوم القيامة
52	هل تدري أي الناس أعلم
100	وإنما كان الذي أوتيته وحيا أوحاه الله إليّ
67	يا أباي ما منعك أن تجيبني إذ دعوتك

## فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم.
- 1. الإتيقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ/1974م.
- 2. الإجماع في التفسير، محمد بن عبد العزيز أحمد الخضير، دار الوطن للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1420هـ/1999م.
- 3. الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين ابن الخطيب، تح: يوسف علي طويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1424هـ/2003م.
- 4. أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 3، 1424هـ/2003م.
- 5. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أحمد ابن حزم، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- 6. اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره، سعود بن عبد الله الفينسان، دار إشبيلية، الرياض، ط: 1، 1997/1418.
- 7. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، تح: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط: 1، 1999/419.
- 8. أسباب الخطأ في التفسير، طاهر محمود محمد يعقوب، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1425هـ.
- 9. أسباب نزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري، تح: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط: 2، 1992/1412.
- 10. أصول التفسير وقواعده، خالد عبد الرحمن العك، دار النفائس، بيروت، ط: 2، 1406هـ/1986م.
- 11. أصول في التفسير، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، 2001/1422.

12. الاعتصام، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: سليم الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط: 1، 1412هـ - 1992م. طبعة أخرى، تح: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 2، 1418هـ/1998م.
13. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن القيم، تح: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، 1973م.
14. الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط: 15، 2002م.
15. الإفادات والإنشادات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: محمد أبو الأحنفان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1403هـ/1983م.
16. الأقوال الشاذة في التفسير نشأتها أسبابها وآثارها، عبد الرحمن بن صالح بن سليمان الدهش، سلسلة إصدارات الحكمة بريطانيا، ط: 2004/1425.
17. الإمام الشاطبي عقيدته وموقفه من البدع وأهلها، عبد الرحمن آدم علي، مكتبة الرشد، الرياض، ط: 1، 1412هـ/1998م.
18. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل باشا البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
19. الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، مكي بن أبي طالب القيسي، تح: أحمد حسن فرحات، دار المنارة، جدة، ط: 1، 1406هـ/1986م.
20. البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، تح: محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000/1421م.
21. بحوث في أصول التفسير ومناهجه، فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، مكتبة التوبة، ط: 4، 1419هـ.
22. البدع والنهي عنها، محمد بن وضاح القرطبي، تح: محمد أحمد دهمان، دار الصفا، القاهرة، ط: 1، 1411هـ/1990م.
23. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط: 2، 1399هـ/1979م.
24. برنامج المجاري، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المجاري الأندلسي، تح: محمد أبو الأحنفان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 1400هـ/1982م.

25. البرهان في تناسب سور القرآن، أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي، تح: محمد شعباني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1990/1410م.
26. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط: 3، 1404هـ/1984م.
27. تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، دار الهداية، تح: عبد الستار أحمد فراج، مطبعة حكومة الكويت، 1965/1985م.
28. تأويل مشكل القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تح: أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، 1973/1393م.
29. التبيان في أقسام القرآن، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، دار الفكر.
30. التحرير في علم التفسير، جلال الدين السيوطي، تح: فتحي عبد القادر فريد، دار العلوم، الرياض، ط: 1، 1982/1402م.
31. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، 1997م.
32. ترجيحات أبي جعفر النحاس في التفسير، زيد بن علي بن مهدي مهارش، إشراف: أمين بن محمد بن عطية باشه، 1426/1425هـ.
33. التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزى الكلبي، تح: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، ط: 1، 1415هـ/1995م.
34. تفسير ابن عرفة، أبو عبد الله محمد بن عرفة الورغمي، تح: حسن المناعي، مركز البحوث بالكلية الزيتونية، تونس، ط: 1، 1986م.
35. تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير أبو حيان الأندلسي، تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1413هـ/1993م.
36. تفسير التستري، أبو محمد سهل بن عبد الله التستري، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1423هـ.
37. تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر الطبري، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط: 1، 2001/1422.
38. تفسير القرآن العظيم، عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي، تح: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصفى الباز، السعودية، ط: 1، 1417هـ/1997م.

39. التفسير اللغوي للقرآن الكريم، مساعد الطيار، دار ابن الجوزي، ط: 1، 1422هـ.
40. تفسير سعيد بن منصور (جزء من سننه)، سعيد بن منصور الخراساني، تحقيق: سعد بن عبد الله آل حميد، دار الصميعي، ط: 1، 1417هـ / 1997م.
41. التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط: 7، 2000م.
42. تهذيب اللغة، أبو منصور الأزهرى، تح: أحمد عبد الحليم البردوني، الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1384/1964م.
43. ثبت البلوي الوادي آشي، أبو جعفر البلوي الوادي آشي، تح: عبد الله العمراني، دار الغرب الإسلامي، ط: 1، 1403هـ/1983م.
44. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، تح: محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1420هـ/2000م.
45. الجامع الصحيح المختصر، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تح: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط: 3، 1407هـ/1987م.
46. الجامع تفسير القرآن، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي، تح: ميكوش موراني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 1، 2003.
47. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الشعب، القاهرة.
48. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن الثعالبي، تح: علي محمد معوض وجماعة، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط: 1، 1418هـ/1997م.
49. جواهر القرآن، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، تح: محمد رشيد رضا القباني، دار إحياء العلوم، بيروت، ط: 2، 1406/1986.
50. الحجة للقراء السبعة، أبو علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي، تح: بدر الدين قهوجي وبشير جويجايي، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، ط: 3، 1413/1993م.
51. الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، زكريا الأنصاري، تح: مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط: 1، 1411هـ/1991م.
52. الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، تح: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية/المكتبة العلمية.

53. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الفكر، بيروت.
54. دراسات في علوم القرآن الكريم، فهد بن عبد الرحمن الرومي، مكتبة الرشد، بالرياض، ط: 10، 2001/1422م.
55. درة الحجال في أسماء الرجال، ابن القاضي، تح: أبو النور محمد الأحمد، دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة، تونس، ط: 1، 1970م.
56. الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، دار الجليل، بيروت، 1414هـ/1993م.
57. سرّ صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني، وسرّ صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني، تح: حسن هندراوي، دار القلم، دمشق، ط: 1، 1985.
58. سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط: 2، 1975/1395.
59. سنن النسائي الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تح: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1991/1411.
60. السياق القرآني وأثره في التفسير، عبد الرحمن عبد الله سرور جرمان المطيري، إشراف: خالد بن عبد الله القرشي، رسالة جامعية غير مطبوعة، جامعة أم القرى، 1429هـ/2008م.
61. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تح: شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 3، 1985/1405.
62. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد مخلوف، المطبعة السلفية، القاهرة، 1349.
63. الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، تح: عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن، الرياض، ط: 1، 1997/1418.
64. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط: 4، 1987/1407م.
65. العزف على أنوار الذكر، محمود توفيق محمد سعد، ط: 1، 1424هـ.

66. العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، محمد بن عبد الهادي المقدسي، تح: محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي، بيروت.
67. علوم القرآن عند الشاطبي من خلال كتابه الموافقات، محمد سالم أبو عاصي، دار البصائر، القاهرة، ط: 1، 2005/1426.
68. فتاوى الإمام الشاطبي، محمد أبو الأجنان، مطبعة الاتحاد العام التونسي، تونس، ط: 2، 1405هـ/1984م.
69. فصول في أصول التفسير، مساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، السعودية، ط: 3، 1420هـ/1999م.
70. فضائل القرآن، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، تح: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير، دمشق/بيروت، 1420.
71. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیحات والمسلسلات، عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 2، 1982م.
72. الفوز الكبير في أصول التفسير، أحمد بن عبد الرحيم ولي الله الدهلوي، تعريب: سلمان الحسيني الندوي، دار الصحوة، القاهرة، ط: 2، 1407هـ/1986م.
73. قواعد التفسير جمعاً ودراسة، خالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان، ط: 1، 1421هـ.
74. كتاب التعريفات، الشريف الجرجاني، مكتبة لبنان، بيروت، 1985م.
75. كتاب معاني القرآن، أبو الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش الأوسط، تح: هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: 1، 1990/1411.
76. الكليات، أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي، تح: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 2، 1419هـ/1998م.
77. لسان العرب، ابن منظور، تح: عبد الله علي الكبير وجماعة، دار المعارف، القاهرة.
78. مباحث في التفسير الموضوعي، مصطفى مسلم، دار القلم، ط: 4، 2005/1426.
79. مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مكتبة وهبة، القاهرة، ط: 11، 1421هـ/2000م.
80. محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، دار إحياء الكتب العربية، ط: 1، 1476هـ/1957م.

81. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، تح: علي النجدي ناصف وعبد الحلیم النجار وعبد الفتاح إسماعيل شلبي، وزارة الأوقاف المصرية، القاهرة، 1415 / 1994م.
82. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ط: 1، 1413هـ/1993م.
83. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ط: 1، 1422هـ/2001م.
84. المحرر في علم القرآن، مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، جدة، 1429 / 2008م.
85. المخصص، ابن سيده، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
86. مدرسة التفسير في الأندلس، مصطفى المشني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1406هـ/1986م.
87. المسند الصحيح المختصر، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار الجيل ودار الأفاق الجديدة، بيروت.
88. المسند، أحمد بن حنبل تح: شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1999/1419م.
89. مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تح: الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: 2، 1399 / 1979م.
90. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.
91. مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: 2، 1403م.

92. مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، شايح بن عبده بن شايح الأسمرى، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عدد: 115، 1422هـ/2002م.
93. معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري الرجاج، تح: عبد الجليل عبده شليبي، عالم الكتب، بيروت، ط: 1، 1408/1988م.
94. معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء، عالم الكتب، بيروت، تح: محمد علي النجار وأحمد يوسف نجاتي، ط: 3، 1403/1983م.
95. معجم أصول الفقه، خالد رمضان حسن، الروضة، ط: 1، 1998م.
96. معجم المصنفين، محمود حسن التونكي، مطبعة وزنكو غراف طباره، بيروت، سوريا، 1344م.
97. معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف إيلان سركيس، مطبعة سركيس، مصر، 1928/1346م.
98. معجم المفسرين من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية، ط: 1، 1403هـ/1983م.
99. معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، بيروت، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 1، 1414هـ/1993م.
100. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/1979م.
101. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين وجماعة، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة، ط: 1، 2007/1428م.
102. مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار المحدث، الرياض، ط: 1، 1425هـ.
103. مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون، ضبط: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، 1421هـ/2001م.

104. مقدمة في أصول التفسير، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، مكتبة الحياة، بيروت، 1490هـ/1980م.
105. ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل، أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي، دار الكتب العلمية، بيروت.
106. مناهل العرفان في علوم القرآن، عبد العظيم الزرقاني، تح: فواز أحمد زمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 1، 1415هـ/1995م.
107. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، ط: 3.
108. منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم، عبد الوهاب فايد، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، 1393هـ.
109. منهج الماوردي في تفسيره النكت والعيون، بدر محمد الصميط، مذكرة ماجستير، إشراف عبد الوهاب فايد، جامعة أم القرى.
110. الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تح: مشهور بن حسن آل سلمان، دار بن عفان، السعودية، ط: 1، 1417هـ/1997م.
111. الموطأ، أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي، رواية يحيى بن يحيى الليثي، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: 2، 1417/1997م.
112. الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز، أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي، تح: محمد بن صالح المديفر، مكتبة الرشد، الرياض، 1418م.
113. الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل واختلاف العلماء في ذلك، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، تح: سليمان بن إبراهيم بن عبد الله اللاحم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1402هـ/1991م.
114. الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، تح: محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح، الكويت، ط: 1، 1408م.
115. نفع الطيب في غصن الأندلس الرطيب، أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1968م.

116. نواسخ القرآن، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تح: محمد أشرف علي الملباري، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، السعودية، ط: 1، 1404هـ/1984م.
117. نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا التنبكتي، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط: 1، 1408هـ/1989م.
118. هدية العارفين، إسماعيل باشا البغدادي، وكالة المعارف، اسطنبول، 1951م.

## فهرس الموضوعات

	الإهداء
	شكر وتقدير
أ- و	المقدمة
01	الفصل التمهيدي: التعريف بالشاطبي وأصول التفسير وبيان القيمة العلمية لما كتبه الشاطبي في التفسير وأصوله
02	المبحث الأول: التعريف بالشاطبي وأصول التفسير
02	المطلب الأول: التعريف بالشاطبي
02	الفرع الأول: اسمه ونسبه ومولده ووفاته
03	الفرع الثاني: شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته
11	الفرع الثالث: شهادة العلماء بعلمه ومكانته في علم التفسير
12	المطلب الثاني: التعريف بأصول التفسير
12	الفرع الأول: التعريف الإفرادي
16	الفرع الثاني: التعريف التركيبي
18	المبحث الثاني: القيمة العلمية لما كتبه الشاطبي في التفسير وأصوله
18	المطلب الأول: مادة التفسير وأصوله عند أبي إسحاق الشاطبي
22	المطلب الثاني: أثر الشاطبي فيمن صنف في التفسير وأصوله
30	الفصل الأول: منهج الشاطبي في التفسير ومصادره فيه
31	المبحث الأول: منهج الشاطبي العام في التفسير
31	المطلب الأول: الاعتماد على سياق القرآن وظاهره
36	المطلب الثاني: العناية بأقوال السلف في التفسير
41	المطلب الثالث: توظيف علوم القرآن في التفسير
43	المطلب الرابع: توظيف علم أصول الفقه والمقاصد في التفسير
47	المطلب الخامس: التوسط والاعتدال في التفسير

- 50 المطلب السادس: الاتجاه الإصلاحي في التفسير
- 57 المبحث الثاني: مصادر الشاطبي في التفسير
- 58 المطلب الأول: مصادره من كتب علوم القرآن والتفسير
- 67 المطلب الثاني: مصادره من كتب الرواية والأثر
- 72 الفصل الثاني: أصول الشاطبي في التفسير
- 73 المبحث الأول: أصول الشاطبي في التفسير بالأثر
- 73 المطلب الأول: تفسير القرآن بالقرآن
- 74 الفرع الأول: مفهوم تفسير القرآن بالقرآن
- 75 الفرع الثاني: تفسير القرآن بالقرآن عند الشاطبي
- 82 المطلب الثاني: تفسير القرآن بالسنة
- 82 الفرع الأول: مفهوم تفسير القرآن بالسنة
- 82 الفرع الثاني: تفسير القرآن بالسنة عند الشاطبي
- 85 المطلب الثالث: تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين
- 85 الفرع الأول: مفهوم تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين
- 85 الفرع الثاني: تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين عند الشاطبي
- 87 المطلب الرابع: القراءات وتوجيهها وأثرها في التفسير
- 87 الفرع الأول: تعريف توجيه القراءات
- 88 الفرع الثاني: توجيه القراءات عند الشاطبي
- 90 المبحث الثاني: أصول الشاطبي في التفسير بالرأي
- 92 المطلب الأول: تفسير آيات الأحكام
- 92 الفرع الأول: مفهوم تفسير آيات الأحكام
- 93 الفرع الثاني: تفسير آيات الأحكام عند الشاطبي
- 94 المطلب الثاني: تفسير آيات العقائد
- 94 الفرع الأول: مفهوم تفسير آيات العقائد
- 95 الفرع الثاني: تفسير آيات العقائد عند الشاطبي
- 97 المطلب الثالث: الاختلاف في التفسير وأنواعه

97	الفرع الأول: مفهوم الاختلاف في التفسير
98	الفرع الثاني: الاختلاف في التفسير عند الشاطبي
100	المطلب الرابع: إعجاز القرآن
100	الفرع الأول: تعريف الإعجاز القرآني
100	الفرع الثاني: الإعجاز القرآني عند الشاطبي
104	<b>الفصل الثالث: مباحث علوم القرآن عند الشاطبي</b>
106	المبحث الأول: المحكم والمتشابه
106	المطلب الأول: تعريف المحكم والمتشابه
106	المطلب الثاني: المحكم والمتشابه عند الشاطبي
110	المبحث الثاني: أسباب النزول
110	المطلب الأول: تعريف أسباب النزول
111	المطلب الثاني: أسباب النزول عند الشاطبي
114	المبحث الثالث: قصص القرآن
114	المطلب الأول: تعريف القصص القرآني
115	المطلب الثاني: القصص القرآني عند الشاطبي
118	المبحث الرابع: ترجمة القرآن
118	المطلب الأول: تعريف ترجمة القرآن
119	المطلب الثاني: ترجمة القرآن عند الشاطبي
122	المبحث الخامس: المكي والمدني
122	المطلب الأول: تعريف المكي والمدني
122	المطلب الثاني: المكي والمدني عند الشاطبي
125	المبحث السابع: المناسبات في القرآن
125	المطلب الأول: تعريف المناسبات في القرآن
126	المطلب الثاني: المناسبات في القرآن عند الشاطبي
128	<b>الفصل الرابع: موقف الشاطبي من اتجاهات التفسير</b>
130	المبحث الأول: التفسير اللغوي

130	المطلب الأول: تعريف التفسير اللغوي
131	المطلب الثاني: موقف الشاطبي من التفسير اللغوي
133	المبحث الثاني: التفسير الموضوعي
133	المطلب الأول: تعريف التفسير الموضوعي
133	المطلب الثاني: موقف الشاطبي من التفسير الموضوعي
135	المبحث الثالث: التفسير العلمي
135	المطلب الأول: تعريف التفسير العلمي
135	المطلب الثاني: موقف الشاطبي من التفسير العلمي
139	المبحث الرابع: التفسير الإشاري والباطني
139	المطلب الأول: تعريف التفسير الإشاري والباطني
139	المطلب الثاني: موقف الشاطبي من التفسير الإشاري والباطني
141	الخاتمة
144	الفهارس
145	فهرس الآيات
155	فهرس الأحاديث
156	فهرس المصادر والمراجع
166	فهرس الموضوعات
	ملخص الرسالة

## (ملخص الرسالة)

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فهذا بحث بعنوان: (أصول التفسير عند أبي إسحاق الشاطبي)، أتقدم به للحصول على درجة الماجستير في شعبة علوم القرآن والتفسير، قسم الكتاب والسنة، كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، والذي يتألف من مقدمة وخمسة فصول وخاتمة.

**المقدمة:** وتتضمن إشكالية البحث وأسباب اختياره وأهدافه ومنهج الدراسة.

**الفصل التمهيدي:** ويتضمن مبحثين، الأول للتعريف بالإمام الشاطبي وبأصول التفسير والثاني حول القيمة العلمية لما كتبه الشاطبي في علم التفسير وأصوله.

**الفصل الأول:** منهج الشاطبي العام في التفسير ومصادره. ويتضمن مبحثين، الأول لبيان منهج الشاطبي العام في التفسير والثاني لبيان مصادره في التفسير.

**الفصل الثاني:** أصول الشاطبي في التفسير. ويتضمن مبحثين، الأول لبيان أصول الشاطبي في التفسير بالأثر والثاني لبيان أصول الشاطبي في التفسير بالرأي.

**الفصل الثالث:** مباحث علوم القرآن عند الشاطبي. ويتضمن عدة مباحث في علوم القرآن وبيان موقف الشاطبي منها.

**الفصل الرابع:** موقف الشاطبي من اتجاهات التفسير. ويتضمن بيان موقفه من بعض اتجاهات التفسير.

**الخاتمة:** وتتضمن أهم النتائج المتوصل إليها، ومنها:

- أهمية علم أصول التفسير في معرفة التفسير الصحيح للقرآن.
- علو مكانة الإمام الشاطبي في علوم القرآن والتفسير وجهوده المعتمدة في هذا العلم.
- أهمية مؤلفات الشاطبي كمرجع في علوم القرآن والتفسير، وإن لم يكن له في هذا العلم مصنفًا خاصًا.

المشرف: د. شبايكي الجمعي

الطالب: عادل بوشاهد

## Abstract

In the name of God, prayer and peace be upon the Messenger of Allah, either:

This research titled: (**principles interpretation at Abu Isaac Shatiby**), I present it to get a master's degree in the branch of Koran Science and interpretation, Department Koran and Sunnah, the Faculty of Theology, Emir Abdelkader University of Islamic Sciences. This work consists of an introduction, five chapters and a conclusion.

**Introduction**: includes the search problematic, and the reasons for its choice, its objectives, and methodology of the study.

**The introductory chapter**: includes two sections, the first to introduce the Imam Shatiby and rules of interpretation, and the second about the scientific value of what Shatiby wrote in the science of interpretation and its principles.

**Chapter I**: The Way of the Shatiby year and sources of interpretation. And includes two sections, the first statement Shatiby approach in interpretation, and the second to indicate sources of interpretation.

**Chapter II**: Shatiby Origins in interpretation. It includes two sections, the first statement of Shatiby principles in interpretation impact, and the second statement of Shatiby principles in the interpretation of the opinion.

**Chapter III**: Koran Sciences Queries at Shatiby. It includes several queries in the Koran Sciences, and the Shatiby attitude from it.

**Chapter IV**: the attitude of Shatiby from interpretation trends. The statement of his attitude on some explanation trends.

**Conclusion**: The most important findings, including:

- The importance of principles interpretation to know the correct interpretation of the Koran.

- High status of Imam Shatiby in the Koran Sciences and interpretation and his considerable efforts in this science.

- The importance of Shatiby books as a reference in the Koran Sciences and interpretation, though he had not a special flag classified.

**Student:** ADEL BOUCHAHAD

**Supervisor:** D. CHBEIKI DJEMII